هذا التقرير 3
القسم الأول: أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة 4
ملخص عام 5
توصيات 18
توصيات للمجتمع الدولي 18
توصيات للسلطة الوطنية الفلسطينية 19
الجزء الأول: انتهاكات قوات الاحتلال الحربي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني 20
الاستخدام المفرط للقوة وجرائم القتل العمد وانتهاك الحق في الحياة 21
جرائم القتل خارج إطار القضاء (الاغتيالات) 24
استهداف الأطفال الفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي 26
استخدام قوات الاحتلال للمدنيين الفلسطينيين في عملياتها الحربية (الدروع البشرية) 28
الاستيطان واعتداءات المستوطنين 31
جرائم المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم 33
جدار الضم (الفاصل) في عمق أراضي الضفة الغربية المحتلة 35
تعزيز عزل مدينة القدس الشرقية 38
استمرار حصار الأراضي الفلسطينية المحتلة وانتهاك الحق في حرية التنقل والحركة 42
تعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم 47
التعذيب وسوء المعاملة 48
الاعتقال الإداري 49
هدم البيوت كعقاب للمدنيين ووسيلة للردع 50
تعديلات عنصرية على قانون الأضرار المدنية لحرمان الضحايا الفلسطينيين من حقهم في الحصول على تعويضات 52
الحصانة الإسرائيلية لمقترفي جرائم الحرب 54
المساعي لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء الدولي 55
الجزء الثاني: الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان ومعوقات التحول الديمقراطي 57
عام الانتخابات في السلطة الوطنية الفلسطينية: الإنجازات والإخفاقات 58
إجراء الانتخابات الرئاسية 58
تأجيل إجراء الانتخابات التشريعية 58
عدم استكمال الانتخابات في كافة مجالس الهيئات المحلية 60
عمل اللجنة العليا للانتخابات المحلية 62
تفاقم ظاهرة الإنفلات الأمني وفوضي السلاح 64
نزاعات مسلحة بين فصائل المقاومة الفلسطينية وأشخاص مكلفون بإنفاذ القانون 64
الاعتداء على شخصيات رسمية 65
تفشي ظاهرة اختطاف الأجانب 66
الاعتداء على المؤسسات والمقرات الحكومية وغير الحكومية 66
النزاعات العائلية والعشائرية المسلحة 68
سوء استخدام السلاح من قبل المقاومة الفلسطينية 68
استمرار العمل بعقوبة الإعدام 70
استمرار أعمال الاعتقال غير القانوني 72
المس باستقلال القضاء ومحاولات للهيمنة على السلطة القضائية 74
ضعف أداء السلطة التشريعية واستمرار عمل النواب بدون تفويض شعبي 77
انتهاك الحق في حرية الرأي والتعبير 79
انتهاكات من جهات رسمية 80
انتهاكات من جهات غير رسمية 81
التهاون مع قتل مواطنين خارج نطاق القضاء بادعاء التخابر والتعاون مع إسرائيل 83

القسم الثاني: تقرير نشاطات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2005 84
مقدمة 85
تقارير نشاطات الوحدات 87
وحدة المساعدة القانونية..... 87
وحدة تطوير الديمقراطية 105
وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية 118
وحدة البحث الميداني والتوثيق..... 129
وحدة التدريب 142
وحدة حقوق المرأة والطفل 154
الوحدة الدولية..... 166
المشاركة في مؤتمرات ولقاءات دولية وإقليمية..... 178
اللقاءات مع الوفود والشخصيات الدولية الزائرة..... 186
اللقاءات مع ممثلي وسائل الإعلام 199
إصدارات ومطبوعات المركز خلال العام 2005..... 203
1) البيانات الصحفية 203
2) التقارير والدراسات وغير ذلك من الإصدارات 209
3) الموقع الإلكتروني للمركز (www.pchrgaza.org) 210
ملاحق صور توضح جوانب من نشاطات المركز خلال العام 2005..... 212

هذا التقرير

نضع بين يدي القارئ التقرير السنوي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان عن العام 2005. وقد بات إصدار هذا التقرير، الذي يشكل نتاج وحصاد عمل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على مدار عام كامل من الجهد المتواصل، تقليداً أساسياً للمركز حرص على ممارسته بانتظام منذ العام 1997.

ينقسم التقرير إلى قسمين:

- القسم الأول: وهو عبارة عن تقرير مفصل بأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال الفترة الممتدة من 1 يناير – 31 ديسمبر 2005. ويحتوي هذا القسم على جزأين: الأول، يتعلق بجرائم الحرب وانتهاكات القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان التي اقترفتها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة على مدار العام؛ والثاني، يتناول انتهاكات حقوق الإنسان ومعوقات التحول الديمقراطي المتصلة بالسلطة الوطنية الفلسطينية، في نطاق ما تمارسه من صلاحيات.

- القسم الثاني: تقرير نشاطات المركز خلال الفترة الممتدة أيضاً من 1 يناير – 31 ديسمبر 2005.

وخلافاً لما جرت عليه العادة في السنوات السابقة، لم يتم تضمين التقرير المالي للمركز والذي تقوم بإعداده مؤسسة مهنية مستقلة متخصصة في تدقيق الحسابات. ولأن موعد إعداد التقرير المالي يخرج عن إرادة المركز، فقد آثرنا إصدار التقرير السنوي دون تأخير، حيث سيتم في وقت لاحق نشر التقرير المالي كوثيقة مستقلة حال الانتهاء من إعداده.

يأمل المركز أن يساهم هذا التقرير في التعريف بأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وأن تأخذ الأطراف المعنية بالتوصيات الواردة فيه، خاصة المجتمع الدولي والسلطة الوطنية الفلسطينية. كما يتوخى أن يكون هذا التقرير دليلاً ومرشداً له في رسم استراتيجياته ووضع خططه المستقبلية. ومن وجهة نظر المركز فإن إصدار هذا التقرير هو أيضاً التزام أساسي من جانبه تجاه المجتمع، حرصاً على الشفافية في العمل وانطلاقاً من الوضع القانوني للمركز كمنظمة أهلية لا تتوخى الربح وتقدم جميع خدماتها مجاناً. وأخيراً، فإن نشر التقرير والتعريف بنشاطات المركز يتضمن دعوة لكل ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان لطلب المساعدة من المركز وعدم التردد في طرق أبوابه في كل وقت.

القسم الأول

أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة

ملخص عام

في التاسع من يناير 2005، اختير السيد محمود عباس (أبو مازن) رئيساً جديداً للسلطة الوطنية الفلسطينية، في ثاني انتخابات رئاسية تشهدها الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ إقامة السلطة الوطنية في العام 1994. وشكلت هذه الانتخابات التي وصفت، وبإجماع المراقبين المحليين والدوليين، بأنها كانت تعبيراً عن إرادة الشعب الفلسطيني، خطوة إيجابية وهامة في إطار عملية الانتقال السلمي والهادئ والدستوري للسلطة في أعقاب الوفاة المفاجئة للرئيس الفلسطيني الراحل ياسر عرفات في الحادي عشر من نوفمبر 2004. وخلافاً لتوقعات الكثير من المراقبين بأن تسود حالة من الفوضى والاقتتال الداخلي والصراع على السلطة بعد وفاة زعيمهم الراحل، احتكم الفلسطينيون إلى القانون وحكم المؤسسة وضربوا مثالاً في إجراءات الانتقال الهادئ والمؤسسي للسلطة، برغم كافة الظروف المحيطة بشعب ما يزال يرزح تحت نير الاحتلال.

وكان مؤملاً أن يتبع هذا التطور الإيجابي والهام خطوات أخرى أساسية تدفع عملية التحول الديمقراطي خطوات إلى الأمام بعد سنوات من الجمود، من بينها إجراء الانتخابات التشريعية التي كان قد تم تحديد موعدها في السابع عشر من يوليو 2005 بموجب مرسوم رئاسي صدر عن رئيس السلطة المؤقت روحي فتوح في السابع من يناير 2005. وكان مؤملاً أيضاً أن يتمكن الفلسطينيون للمرة الأولى منذ إقامة السلطة الوطنية من اختيار ممثليهم على المستوى المحلي عبر الانتخابات من خلال استكمال انتخابات مجالس الهيئات المحلية التي كانت بدأت في أواخر ديسمبر 2004، وكان مقرراً إجراؤها في ثلاث مراحل تنتهي آخرها قبل نهاية العام 2005، وبالتالي وضع نهاية لسياسة التعيين التي دأبت السلطة الوطنية على إتباعها في مجالس الهيئات المحلية.

واستقبل الفلسطينيون العام 2005 وتوقعاتهم كبيرة بأن تنعكس عملية الانتقال الهادئ والسلمي للسلطة إيجاباً على أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. فقد تطلع الفلسطينيون لأن تجد هذه التطورات الإيجابية طريقها على المستوى الداخلي الفلسطيني لصالح تكريس سيادة القانون وحكم المؤسسات ووقف تدهور الأوضاع الأمنية وإنهاء مظاهر الانفلات الأمني ووضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان. كما كان مؤملاً أن تساهم هذه التطورات في وقف جرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي اقترافها في جميع أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ سبتمبر 2000، خاصة وأن القيادة الفلسطينية الجديدة قد توصلت في فبراير 2005، أي بعد نحو الشهر من الانتخابات الرئاسية، إلى إعلان كافة الفصائل الوطنية والإسلامية عن هدنة أوقفت بموجبها عملياتها العسكرية ضد أهداف إسرائيلية.

ولكن سرعان ما تبددت الآمال بتحسن أوضاع حقوق الإنسان، إن كان على مستوى جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني ومواثيق حقوق الإنسان التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، أو كان على مستوى الأوضاع الداخلية الفلسطينية وانعكاساتها على حالة حقوق الإنسان وعملية التحول الديمقراطي.[1] وتظهر الدلائل أكثر فأكثر أن إسرائيل ماضية في جرائمها على الرغم من التغيير في القيادة الفلسطينية، وأن ما كانت تدعيه من عدم وجود شريك فلسطيني لم يكن سوى ذريعة لتنفيذ المزيد من الخطوات أحادية الجانب وخلق وقائع جديدة على الأرض كمقدمة لضم المزيد من الأراضي المحتلة ولتقويض أية إمكانية لقيام دولة فلسطينية قابلة للحياة. ومع أن تراجعاً قد سُجل، خصوصاً في بداية العام 2005،

[1] من المهم الإشارة إلى أنه مع نهاية العام 2005 كانت التحضيرات لإجراء الانتخابات التشريعية المقررة في 25 يناير 2006 تجري على قدم وساق. وبرغم التدهور في الأوضاع الأمنية الداخلية، إلا أن الرئيس الفلسطيني محمود عباس قد أبدى التزامه الصارم بإجراء الانتخابات في موعدها دون تأخير.

في عدد جرائم القتل التي اقترفتها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين، مقارنة بالأعوام الخمسة الماضية، فقد شهد الجزء الأعظم من هذا العام استمراراً، إن لم يكن تصعيداً في بعض الأحيان، في جرائم القتل العمد هذه، بما فيها جرائم القتل خارج إطار القضاء. أما جرائم الاستيلاء على الأرض لصالح التوسع الاستيطاني وبناء جدار الضم في عمق الضفة الغربية فقد تواصلت على مدار العام بوتيرة متسارعة. وفيما سُجل تراجع في جرائم تدمير الممتلكات، خاصة هدم المنازل السكنية، شددت قوات الاحتلال حصارها الداخلي والخارجي على كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة وفرضت مزيداً من القيود على تنقل المدنيين الفلسطينيين.

كان العام 2005 حافلاً بالتطورات على مستوى انتهاكات وجرائم قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم. ولعل خطة الفصل أحادي الجانب التي نفذتها الحكومة الإسرائيلية في قطاع غزة كانت الحدث الأبرز والموضوع الذي حظي بأكبر اهتمام دولياً ومحلياً. ففي سبتمبر 2005، قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي بتفكيك جميع المستوطنات الإسرائيلية في قطاع غزة (21 مستوطنة) وأربع مستوطنات أخرى في جزء من شمال الضفة الغربية. ويعتبر هذا بحد ذاته تطوراً إيجابياً، خاصة في قطاع غزة الذي انتهت فيه السيطرة المباشرة لقوات الاحتلال على أكثر من 40% من مساحته الإجمالية، وبسطت السلطة الفلسطينية سلطتها على جميع المناطق التي كانت مصنفة (C) و(B) بموجب اتفاقيات التسوية المرحلية (1994 و1995).[2] غير أن هذا التطور الهام لم يأتِ في إطار احترام إسرائيل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي ولا كان إعلاناً بانتهاء الاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة أو للأجزاء المخلاة من المستوطنات في شمال الضفة الغربية، بقدر ما كان جزءاً من خطة استراتيجية نفذتها إسرائيل من جانب واحد، وجاءت في إطار إعادة رسم إسرائيل لخارطة وجودها على الأراضي الفلسطينية من جانب واحد، وبما يخدم خلق وتكريس وقائع وفقاً لرؤيتها وأهدافها الإستراتيجية. وبموجب هذه الخطة، سحبت إسرائيل قوات احتلالها ومستوطنيها من داخل قطاع غزة، فيما أبقت سيطرتها الفعلية على أجواء القطاع ومياهه الإقليمية ومنافذه الحدودية، لتُبقي على واقع احتلالها للقطاع في جوهره دون مساس. وتفضح الدلائل على الأرض حقيقة خطة الفصل هذه، ويتأكد يوماً بعد يوم ما سبق وأن عبر عنه المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في ورقة موقف خاصة صدرت في العام 2004، بأن الخطة ليست سوى إعادة انتشار لقوات الاحتلال في قطاع غزة وأنها لا تشكل إنهاءً للاحتلال إنما تكريساً له،[3] وذلك خلافاً للخطاب السياسي للسلطة الوطنية ولغالبية القوى والفصائل الوطنية والإسلامية على حد سواء، حيث تم التعامل مع الخطة وكأنها تحرير للقطاع وإنهاء للاحتلال، وتسابق الجميع في نسب النصر له لأغراض واعتبارات سياسية.

رافق خطة الفصل تشديد غير مسبوق على حرية الحركة بين قطاع غزة وبقية العالم، حيث تم إغلاق كافة المعابر الحدودية للقطاع، بما في ذلك معبر رفح البري، وهو النافذة الوحيدة للقطاع مع العالم الخارجي، لمدة نحو 80 يوماً، ابتداءً من تاريخ 7 سبتمبر 2005. وفي 15 نوفمبر 2005 توصل الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي إلى اتفاق خاص بالمعابر تم بموجبه أعادة فتح معبر رفح ابتداء من 25 نوفمبر 2005. ومع أن تسهيلات هامة قد طرأت على حرية الحركة بين القطاع والعالم الخارجي إلا أن الاتفاق قد كرس خضوع معبر رفح من الناحية الفعلية لسيطرة السلطات الحربية المحتلة، فضلاً عن تحكم تلك السلطات في حركة وتنقل الأفراد والبضائع بين الضفة والقطاع. فقد نص الاتفاق على إعادة فتح المعبر تحت إشراف دولي مباشر وتحكم إسرائيلي عن بعد من خلال كاميرات مراقبة خاصة. وبموجب الاتفاق فإن من يحق لهم استخدام هذا المعبر هم فقط حاملو الرقم الوطني الفلسطيني، علماً بأن هذا الرقم تحدده

[2] المناطق المصنفة (C) تخضع للسيطرة الإسرائيلية الكاملة، أما المناطق المصنفة (B) فتخضع للسيطرة الأمنية الإسرائيلية وتتمتع فيها السلطة الوطنية بصلاحيات مدنية.

[3] المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، خطة شارون لإعادة الانتشار في غزة: إنكار لحقوق الإنسان الفلسطيني وليس إنهاءً للاحتلال، ورقة موقف، 2004، متوفرة على الموقع الإلكتروني للمركز.

قوات الاحتلال الإسرائيلي لا السلطة الوطنية الفلسطينية، حيث تتحكم تلك القوات في تحديد الصفة القانونية للفلسطينيين إن كانوا مواطنين فلسطينيين مقيمين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، أو فلسطينيين زائرين. ووفقاً لذلك فهي التي تتحكم في منح بطاقة الهوية (أو ما يعرف بالرقم الوطني) للفلسطينيين، ما يحرم الآلاف من العائلات الفلسطينية، بمن فيهم الأزواج والزوجات والأبناء، من جمع شملهم. إن ذلك يشير إلى السيطرة الكلية والفعلية للسلطات المحتلة على حركة وتنقل الفلسطينيين في قطاع غزة عبر معبر رفح البري.

ويسمح الاتفاق للفلسطينيين بتصدير جميع منتجات القطاع الزراعية عبر معبر المنطار (كارني)، ومعبر رفح البري، بالإضافة إلى فتح معبر كيرم شالوم (جنوب شرق قطاع غزة) أمام دخول الواردات الفلسطينية من الخارج، على أن يتم تخليص الشحن الصادر والوارد عبر عملاء جمارك من سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي. وبذلك أحكم الاتفاق سيطرة قوات الاحتلال على اقتصاد القطاع، وذلك عبر السيطرة الفعلية للقوات المحتلة في حركة الصادرات والواردات.

كما ينص الاتفاق على أن تسمح السلطات المحتلة بتسيير قوافل حافلات للبضائع والمسافرين بين قطاع غزة والضفة الغربية، أو العكس ابتداءً من 15 ديسمبر 2005، فيما تسمح لقوافل الشاحنات ابتداء من 15 يناير 2006. ويشمل الاتفاق البدء في إعداد خطة للحد من العوائق وتسهيل حركة وتنقل فلسطينيي الضفة الغربية بين مدنها ابتداءً من 31 ديسمبر 2005، والسماح ببدء البناء في ميناء غزة وإنشاء لجنة ثلاثية لإعداد اتفاقات أمنية وأخرى قبل افتتاحه، واستمرار النقاش حول إعادة تشغيل مطار غزة الدولي. ومع انتهاء العام لم تلتزم سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي بتطبيق نصوص الاتفاق، حيث لوحظ أن معظم نصوص الاتفاق لم تتحقق، وبقى الوضع على حاله بالنسبة للفلسطينيين وحرية تنقلهم وحركتهم وبضائعهم بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

وقبل تنفيذ هذه الخطة وأثناءها وبعدها، تواصلت جرائم قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم في كافة أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة، في ظل صمت من قبل المجتمع الدولي تحت مبرر عدم الضغط على إسرائيل وتهيئة الأجواء أمام رئيس وزرائها أرئيل شارون لتنفيذ خطته. وتظهر الدلائل الميدانية الدوافع الحقيقية وراء خطة الفصل وكيف استغل شارون الدعم الدولي لتنفيذها في سبيل تحقيق أهداف إستراتيجية في الضفة الغربية تتمثل في قضم المزيد من أراضيها وتفتيت ما تبقى منها في معازل غير متصلة وذلك من خلال تعزيز النشاطات الاستيطانية والإسراع في بناء جدار الضم، وهذا ما يعد في الواقع الوجه الآخر لخطة شارون.

فعلى امتداد العام 2005، واصلت دولة إسرائيل وقوات احتلالها والمستوطنون إقامة مستوطنات ومواقع استيطانية جديدة وتوسيع القائم منها، والتهام المزيد من الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية لأغراض التوسع الاستيطاني وإنشاء طرق التفافية جديدة خاصة بالمستوطنين. وفي غمرة الاستعدادات لتنفيذ خطة الفصل في غزة، كُشف النقاب في مارس عن مخطط استيطاني جديد لبناء أكثر من 3500 وحدة سكنية في المنطقة الواقعة إلى الشرق من مدينة القدس وإلى الغرب من مستوطنة "معاليه أدوميم"، كبرى مستوطنات الضفة الغربية، سيؤدي عملياً إلى شطر الضفة الغربية إلى شطرين منعزلين، وخلق وضع يستحيل معه الحديث عن تواصل جغرافي بين جنوب الضفة الغربية وشمالها. وفي ديسمبر، أعلنت وزارة الإسكان الإسرائيلية عن مناقصات لبناء 228 وحدة سكنية جديدة في مستوطنات الضفة الغربية، 150 منها في مستوطنة بيتار عليت، و78 في مستوطنة إفرات، الواقعتان غرب وجنوب مدينة بيت لحم

على التوالي، وبذلك يرتفع عدد الوحدات السكنية التي أعلنت الوزارة عن مناقصات لبنائها في مستوطنات الضفة الغربية منذ مطلع العام 2005 إلى 1131 وحدة سكنية، وفقاً لمصادر إعلامية إسرائيلية.[4]

كما استمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي في أعمال البناء في جدار الضم الذي تقيمه في عمق أراضي الضفة الغربية المحتلة خلافاً للقانون الدولي الإنساني، وللرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في لاهاي بتاريخ 2004/7/9. تركزت تلك الأعمال خلال هذا العام، بشكل رئيس، حول مدينة القدس المحتلة، ولكنها تواصلت أيضاً في المحافظات الأخرى، وبخاصة محافظتي بيت لحم والخليل، فضلاً عن أعمال البناء حول بعض المستوطنات الكبرى كمستوطنة أريئيل، جنوبي مدينة نابلس، وفي عمق حوالي اثنين وعشرين كيلومتراً في أراضي الضفة. وقد أجرت الحكومة الإسرائيلية تعديلات طفيفة على مسار الجدار، إلا أنها أبقت على خططها الرئيسة الرامية إلى ضم المستوطنات الكبرى إلى إسرائيل، مثل مستوطنة أريئيل، كبرى المستوطنات الإسرائيلية في شمال الضفة، والتي تقع على مسافة حوالي اثنين وعشرين كيلو متراً داخل أراضي الضفة، ومستوطنة معاليه أدوميم شرقي مدينة القدس العربية، والتجمع الاستيطاني "غوش عتصيون" بين مدينتي بيت لحم والخليل، جنوبي الضفة. وبموجب هذه التعديلات فإن طول الجدار عند الانتهاء من تشييده سيكون حوالي (670) كيلومتراً، مقابل (720) كيلومتراً في السابق. ويمتد المسار الجديد على طول (135) كيلومتراً على طول حدود الخط الأخضر، مقابل (48) كيلومتراً في المسار السابق، وما تبقى منه سيكون في عمق الأراضي الفلسطينية على مسافات متفاوتة. ومع نهاية العام 2005، كانت قوات الاحتلال قد انتهت من بناء أكثر من 200 كيلومتر من الجدار. وفي حال انتهاء العمل كلياً من بناء الجدار وفق الخطط الإسرائيلية المعلنة فإن ما يزيد عن نصف مساحة الضفة الغربية المحتلة يكون قد أصبح جزءاً من الأراضي الإسرائيلية بعد ضمها خلف الجدار.

وخلال العام 2005، استمرت قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في توظيف القوة المفرطة دون أدنى مراعاة لمبدأي التمييز والتناسب في تعاملها مع المدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة. وطالت هذه الجرائم المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة، قبل وبعد تنفيذ خطة الفصل أحادي الجانب. ومع نهاية العام 2005 كانت قوات الاحتلال الإسرائيلي قد أعلنت عن إقامة منطقة عازلة شمال قطاع غزة. وتنوعت أشكال القتل التي سقط خلالها الضحايا الفلسطينيين خلال العام 2005 مابين القصف المتكرر للمناطق الفلسطينية؛ اجتياح المدن والقرى والمخيمات؛ الاغتيالات السياسية؛ إطلاق النار خلال التظاهرات والمواجهات مع المدنيين؛ القتل على الحواجز العسكرية؛ واستخدام القناصة في أوقات تتسم بالهدوء. وقد أدت تلك الجرائم إلى مقتل (207) مواطنين على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين خلال العام 2005. ومن بين الضحايا (187) مدنياً أعزلاً قتلوا في ظروف لم ينشأ عنها أي تهديد لحياة جنود الاحتلال والمستوطنين، بينهم 46 طفلاً، و(7) نساء. كما أصيب مئات آخرين بجروح، بينهم (129) شخصاً في قطاع غزة. وبذلك يرتفع عدد القتلى المدنيين على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين منذ اندلاع الانتفاضة في سبتمبر 2000 وحتى نهاية العام 2005 إلى (2936) شخصاً، بينهم (651) طفلاً، و(106) نساء، فيما أصيب عشرات الآلاف بجراح مختلفة، بينهم (8662) مصاباً في قطاع غزة، منهم المئات أصيبوا بإعاقات دائمة.

وتعتبر جرائم القتل خارج إطار القضاء "الاغتيالات" من أكثر النماذج وضوحاً للتدليل على جرائم القتل العمد التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين، مع سبق الإصرار وبموافقة رسمية وعلنية من أعلى الهيئات السياسية والقضائية في دولة

[4] الموقع الإلكتروني لصحيفة هآرتس باللغة الإنجليزية بتاريخ 2005/12/27.

إسرائيل. ورغم أجواء التهدئة المعلنة منذ بداية العام، في ضوء إعلان الفصائل الوطنية والإسلامية عن هدنة، واصلت قوات الاحتلال اقتراف المزيد من جرائم القتل خارج إطار القضاء، وإن بوتيرة أقل من تلك التي ميزت الأعوام الخمسة السابقة، ولكن شهدت الأشهر الثلاثة الأخيرة من العام 2005 تصعيداً في هذه الجرائم. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان فقد سقط (44) فلسطينياً في (18) جريمة من جرائم القتل خارج نطاق القضاء بحق الناشطين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، وكان من بين الضحايا (12) شخصاً غير مستهدف كانوا متواجدين مصادفة في أماكن وقوع الجرائم، بينهم (6) أطفال. ومع نهاية العام 2005، يرتفع عدد جرائم القتل خارج نطاق القضاء في الأراضي المحتلة منذ بدء الانتفاضة في سبتمبر 2000 إلى (236) جريمة، راح ضحيتها (515) فلسطينياً، أي ما نسبته (17.5%) من إجمالي الضحايا المدنيين الذين سقطوا على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين خلال الانتفاضة. ووفقاً لتوثيق المركز كان من بين الضحايا (171) فلسطينياً من غير المستهدفين، بينهم (51) طفلاً.

ومع نهاية العام 2005 كان ما يزال أكثر من 9000 فلسطينياً يخضعون للاعتقال في السجون ومراكز الاعتقال الإسرائيلية، بينهم نحو 300 طفل وأكثر من 100 امرأة. ومن بين المعتقلين نحو 700 معتقل إداري يجري احتجازهم بدون محاكمة وبدون أن توجه لهم لوائح اتهام. وخلال الربع الأخير من العام 2005 نفذت قوات الاحتلال حملات اعتقال جماعية في الضفة الغربية كانت الأوسع نطاقاً على مدار العام وطالت المئات من المدنيين الفلسطينيين، خاصة من أنصار حركة المقاومة الإسلامية (حماس) وحركة الجهاد الإسلامي. ومن بين هذه الحملات تلك التي جرت في أواخر سبتمبر وطالت أكثر من 300 مواطن، كان بينهم رجال دين وشخصيات سياسية واجتماعية وأكاديمية وإعلامية بارزة ونشطاء في مجالس طلبة الجامعات ومرشحون للمرحلة الثالثة للانتخابات المحلية التي جرت بتاريخ 2005/9/29 في الضفة الغربية.

وتلقى المركز المزيد من الإفادات والشكاوى حول تعرضهم للتعذيب أثناء التحقيق. ومن بين أبرز الأساليب التي ما تزال تستخدمها قوات الاحتلال: الشبح على الحائط والأرجل بزاوية 90°؛ شد الكلبشات على الأيدي أو ربط الأيدي والأرجل بوثاق من البلاستيك بصورة تحدث آلاماً شديدة في الجسم؛ تغميض العينين وضرب المعتقل على الوجه؛ شبح المعتقل على الكرسي في وضع يكون فيه رأسه وأرجله على الأرض ومؤخرته على الكرسي (بشكل قوس) ويستمر ذلك لمدة تصل إلى 48 ساعة متواصلة، مما يؤدي إلى إحداث آلام شديدة في الجسم، خاصةً في منطقة الظهر؛ الحرمان من النوم لساعات طويلة؛ عزل المعتقل في غرفة منفردة وإجباره على الوقوف لساعات طويلة حتى فقدانه لوعيه؛ والسب والشتم والإهانة.

وقد شهد العام 2005 تطورات خطيرة تتعلق بالمعتقلين الفلسطينيين من قطاع غزة على وجه التحديد في ضوء تنفيذ خطة الفصل أحادي الجانب عن القطاع في سبتمبر الماضي والإعلان عن إلغاء الأوامر العسكرية الإسرائيلية المطبقة على القطاع وحل المحكمة العسكرية الإسرائيلية في إيرز. فبالتزامن مع تنفيذ خطة الفصل، شرعت قوات الاحتلال بتوجيه لوائح اتهام إلى معتقلي قطاع غزة أمام المحاكم المدنية الإسرائيلية في بئر السبع، بهدف تشريع استمرار احتجاز معتقلي القطاع داخل السجون ومراكز الاعتقال الإسرائيلية. وفي محاولة منها للالتفاف على القانون الدولي الإنساني، ابتدعت دولة الاحتلال مفهوم "المقاتل غير الشرعي،" استناداً لقانون كانت قد أصدرته في العام 2002 وأسمته بـ "قانون المقاتل غير الشرعي" والذي استخدم لتشريع احتجاز معتقلين لبنانيين بدون محاكمة، يحق بموجبه لرئيس هيئة أركان الجيش إصدار أمر اعتقال لكل من يعتبره مقاتل غير شرعي وفقاً لمعاييره الخاصة، وبدون توافر أية أدلة قانونية. وفي 31 أكتوبر أقر الكنيست الإسرائيلي بالقراءة الأولى مشروع قانون يهدف إلى تعديل قانون تنظيم الإجراءات الجنائية بما يكفل توسيع الصلاحيات المطلوبة لجهاز الأمن العام (الشين بيت) من أجل التحقيق مع فلسطينيين من قطاع غزة، بما في ذلك

تشريع احتجازهم لمدة 96 ساعة بدلاً من 24 ساعة قبل مثولهم أمام المحكمة، ومنعهم من الالتقاء بمحامٍ لمدة 50 يوماً بدلاً من 21 يوماً، وكذلك السماح للقاضي بتمديد فترة اعتقال شخص مشتبه به دون حتى أن يمثل ذلك الشخص أمام المحكمة أو حتى أمام ذلك القاضي. ووفقاً لما جاء في مذكرة مشروع القانون، فإنه مع نهاية الحكم العسكري لقطاع غزة لم يعد لسلطات التحقيق صلاحيات للتحقيق مع مواطنين من قطاع غزة، كما أن صلاحيات التحقيق التي كانت ممنوحة لسلطات التحقيق بموجب الأوامر العسكرية كانت أوسع من تلك المنصوص عليها في قانون تنظيم الإجراءات الجنائية. وبالتالي فإن مشروع القانون المقترح يتضمن منح صلاحيات أوسع لسلطات التحقيق من أجل التحقيق مع مواطنين من قطاع غزة. وعدا عن إيجاد مسوغ قانوني لإجراء تحقيق مع معتقلين من غزة، فإن هذه التعديلات لا تعتبر فقط انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان، بل تعكس أيضاً توجهات عنصرية تجاه المواطنين الفلسطينيين حيث سيطبق عليهم قانون الإجراءات الجزائية الإسرائيلي ولكن بصلاحيات أوسع لسلطات التحقيق من تلك المتعلقة بمواطنين من إسرائيل.

وخلال العام 2005 استمرت الحكومة الإسرائيلية وقوات احتلالها الحربي في حصار الأراضي الفلسطينية المحتلة وفرض الإغلاق الشامل عليها. وبموجب ذلك فرضت تلك القوات قيوداً إضافية مشددة على حرية حركة وتنقل المدنيين الفلسطينيين والمنتجات من وإلى الضفة الغربية وقطاع غزة. فقد استمر إغلاق المعابر الدولية، وفي أحسن الأحوال فرضت تقييداً شديداً عليها، وبخاصة معبري رفح على الحدود المصرية الفلسطينية، ومعبر الكرامة على الحدود الفلسطينية الأردنية، واللذين يعتبران الرئة الوحيدة لكل من سكان القطاع والضفة للاتصال بالعالم الخارجي. كما فرضت السلطات المحتلة وقواتها، وفي معظم فترات العام 2005، إغلاقاً شاملاً، أو في أحسن الأحوال قيوداً مشددة على المعابر التي تربطها مع الأراضي الفلسطينية المحتلة، ما أدى لمنع التنقل بين الضفة الغربية وقطاع غزة عبر الأراضي الإسرائيلية،[5] وحرم طالبات وطلاب قطاع غزة من إكمال تعليمهم في جامعات الضفة الغربية، ومنع زيارات الأهالي والعائلات لذويهم وأقاربهم، وحرم المئات من مرضى القطاع من العلاج في مستشفيات الضفة الغربية، بما فيها مستشفيات مدينة القدس المحتلة، وحرم المدنيين الفلسطينيين من القيام بممارسة شعائرهم الدينية كزيارة المقدسات الإسلامية والمسيحية في مدن القدس وبيت لحم والخليل.

كما شكل منع سكان الأراضي الفلسطينية المحتلة من دخول إسرائيل سمة أساسية طالت غالبية السكان الفلسطينيين، حتى أن الحالات الإنسانية والمرضية لم تشفع لأصحابها بحرية دخول إسرائيل في الكثير من الحالات، فيما فرضت القوات الحربية المحتلة قيوداً أكثر تعقيداً على الحركة الداخلية للمدنيين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة. وتتمثل القيود الداخلية في وجود المئات من الحواجز العسكرية الإسرائيلية المقامة على مداخل المدن الفلسطينية في الضفة الغربية وعزلها عن محيطها الخارجي ومنع وتقييد الحركة بين المدن والقرى والمخيمات.

وأمام التزايد المستمر في عدد ضحايا جرائم قوات الاحتلال الإسرائيلي من المدنيين الفلسطينيين، شهد العام 2005 المزيد من الجهود من جانب إسرائيل لمنع الضحايا الفلسطينيين من الحصول على تعويضات من خلال القضاء الإسرائيلي. وبتاريخ 27 يوليو 2005، أقر الكنيست الإسرائيلي التعديل رقم 5 على قانون الأضرار المدنية "مسؤولية الدولة"، والذي يمنع من الناحية الفعلية الفلسطينيين من السعي للحصول على تعويضات في المحاكم الإسرائيلية على قاعدة مكان سكناهم. ويتناقض هذا التعديل مع

[5] لا تزال قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي تغلق "الممر الآمن" الذي يصل بين غزة والضفة الغربية عبر معبر ترقوميا جنوب مدينة الخليل، منذ بدء الانتفاضة. وكان الممر قد افتتح في أكتوبر من العام 1999، بموجب تفاهمات "واي ريفر" بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل في العام 1998، واستمر العمل فيه لمدة تقارب العام فقط.

التزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي ويُظهر من جديد الحصانة التي تمنحها إسرائيل لقوات الاحتلال الإسرائيلي. وتتناقض هذه التعديلات مع مسؤولية إسرائيل القانونية كدولة بموجب القانون الدولي، وهي تُظهر مجدداً أن إسرائيل لا تحترم الالتزامات الواقعة على الدول. وفي 1 سبتمبر 2005، تقدمت تسع مؤسسات حقوق إنسان من إسرائيل و الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة، من بينها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، بالتماس إلى المحكمة العليا الإسرائيلية، طالبت فيه إلغاء التعديل المذكور. وشددت المؤسسات في الالتماس على أن تعديل القانون المذكور ينتهك بشكل فظ مبادئ القانون الإنساني الدولي ومبادئ قانون حقوق الإنسان الدولي الساريّة على المناطق المحتلّة. وجاء في الالتماس أيضًا أنّ التعديل يلغي عمليًا الرقابة على عمليّات الجيش في المناطق المحتلة ويشجع على عدم إجراء تحقيقات وعدم محاكمة المسؤولين عن مقتل المدنيين الفلسطينيين أو إلحاق أضرار بممتلكاتهم. وبناءً عليه، اعتبر الملتمسون أن التعديل المذكور غير أخلاقي وعنصري، و يمس بالحقوق الأساسية للفلسطينيين، وتحديداً من حقهم في تلقي تعويضات على انتهاك حقوقهم الأساسية.

وتكشّفت خلال العام 2005 المزيد من الأدلة على الحصانة التي تمنحها إسرائيل لقوات احتلالها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ففي 15 نوفمبر 2005، برأت المحكمة العسكرية في قيادة المنطقة الجنوبية لقوات الاحتلال الإسرائيلي الضابط المتهم بقتل الطفلة الفلسطينية إيمان الهمص، وأسقطت عنه تهماً بالقتل والاستخدام غير المشروع للسلاح، وتعطيل العدالة بعد أن طلب من جنوده تغيير إفاداتهم المقدمة للتحقيق العسكري.[6] ويقدم قرار المحكمة العسكرية في 15 نوفمبر 2005 دليلاً آخر على انعدام العدالة في النظام القضائي الإسرائيلي، وعلى عدم أهلية القضاء العسكري الإسرائيلي على نحو خاص في التحقيق والنظر في مثل هذه القضايا، إذ تجرى التحقيقات من قبل الجيش الإسرائيلي، وتحال إلى القضاء العسكري، وتكون تلك القوات هي المتهم والقاضي في نفس الوقت. وعلى الرغم من مئات الشكاوى التي تقدمت بها منظمات حقوق الإنسان، بما فيها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، نيابة عن الضحايا، إلى القضاء الإسرائيلي والجهات المختصة في قوات الاحتلال (مكتب المستشار القانوني)، إلا أنه يتم تجاهلها، ولا يتم التحقيق النزيه والجدي سوى في بعضٍ منها. ووفقاً لإحصائيات بتسيلم، مركز المعلومات الإسرائيلي حول انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، فمنذ اندلا ع الانتفاضة في سبتمبر 2000 وحتى منتصف العام 2005، فتحت الشرطة العسكرية الإسرائيلية تحقيقاً في 108 حالات فقط تتعلق بقتل وإصابة فلسطينيين في الأراضي المحتلة على أيدي قوات الاحتلال. ومن بين هذه القضايا، تم توجيه لوائح اتهام في 19 حالة، وفي حالتين فقط تم إدانة جنود بقتل فلسطينيين.

إن إنكار العدالة للمدنيين الفلسطينيين أمر متأصل في النظام القضائي الإسرائيلي بشكل عام والقضاء العسكري بشكل خاص. وعبر تجربته الطويلة، يتضح للمركز الفلسطيني أكثر فأكثر أن القضاء الإسرائيلي يستخدم لإعطاء الغطاء القانوني لاقتراف جرائم الحرب التي تمارسها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين، وانه ليس سوى أداة امتصاص من أجل عدم الولوج في إجراءات العدالة الدولية بصورة مباشرة، تحت حجة وجود قضاء وطني إسرائيلي عادل.

وأمام هذه المعطيات، وبسبب استنفاذ آليات التقاضي المحلية (وفي هذه الحالة الإسرائيلية)، عكف المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على استخدام آليات دولية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء الدولي، وذلك بالتعاون مع مؤسسات حقوقية وقانونية

[6] الطفلة إيمان سمير الهمص، 13 عاماً من مدينة رفح، كانت قد لقيت مصرعها في صباح يوم 5 أكتوبر 2004، بعد أن أطلق جنود الاحتلال المتمركزون في الموقع العسكري الإسرائيلي المقام على الشريط الحدودي مع مصر، وهي تحمل حقيبتها المدرسية القريبة من الموقع العسكري.

دولية. ففي 8 ديسمبر 2005، تقدم المركز– بالتعاون مع مركز الحقوق الدستورية – وممثلاً للضحايا الذين كانوا قد قتلوا أو جرحوا في اعتداء إسرائيلي على مدينة غزة بتاريخ 22 يوليو 2002، بدعوى قضائية إلى القضاء الأمريكي في نيويورك يتهم فيها آفي ديختر، رئيس جهاز الأمن العام الإسرائيلي آنذاك، بالمشاركة في التخطيط للاعتداء الذي أسفر عن مقتل 15 مدنياً، من بينهم 8 أطفال. وكان المركز قد تقدم في سبتمبر من العام نفسه بدعوى قضائية مشابهة – بمساعدة مؤسسة هيكمان آند روز للاستشارات القانونية– إلى القضاء البريطاني يتهم فيها اللواء الإسرائيلي المتقاعد دورون ألموغ باقتراف مخالفات جسيمة لاتفاقيات جنيف الرابعة أثناء قيادته لجيش الاحتلال في المنطقة الجنوبية.[7]

* * *

أما على المستوى الفلسطيني، فرغم تسجيل تقدم ملحوظ في إطار عملية التحول الديمقراطي، بما في ذلك إجراء الانتخابات الرئاسية وجانب كبير من انتخابات مجالس الهيئات المحلية، إلا أن هذه العملية قد تخللها الكثير من العراقيل والمعوقات من جانب السلطة الوطنية، فيما سُجل أيضاً المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان، خاصة مع استمرار تدهور الأوضاع الأمنية الداخلية وانتشار فوضى السلاح ومظاهر أخذ القانون باليد وما خلفه ذلك من آثار سلبية على أوضاع سيادة القانون.

وكما سبق ذكره في بداية هذا العرض، كان مؤملاً أن تمضي السلطة الوطنية قدماً في عملية التحول الديمقراطي من خلال إجراء الانتخابات التشريعية في موعدها المقرر في 17 يوليو 2005، علاوة على استكمال انتخابات مجالس الهيئات المحلية التي كانت بدأت في أواخر ديسمبر 2004، وكان مقرراً إجراؤها في ثلاث مراحل تنتهي آخرها قبل نهاية العام 2005. ولكن الانتخابات التشريعية لم تتم في موعدها المحدد، وجرى تأجيلها إلى 25 يناير 2006، فيما انقضى العام 2005 دون أن تستكمل كافة المراحل الانتخابية المقررة، وأعيد جدولة الانتخابات المحلية على عدة مراحل.

تم تأجيل الانتخابات التشريعية لأسباب قانونية تتعلق بعدم إنجاز القانون الانتخابي الجديد، وأخرى سياسية بذريعة تنفيذ خطة الفصل أحادي الجانب عن قطاع غزة. ولكن كان من الواضح أن المشاكل الداخلية في حركة فتح، الحزب الحاكم في السلطة الوطنية، كانت عاملاً أساسياً غير معلن وراء التأجيل. وكان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان قد أعرب عن مخاوفه منذ بداية أبريل 2005 من عدم إجراء الانتخابات التشريعية في موعدها المقرر، وذلك في ضوء تباطؤ وتلكؤ المجلس التشريعي في إقرار قانون الانتخابات العامة الجديد، وعدم إقراره قبل ثلاثة أشهر من موعد الانتخابات، لتمكين لجنة الانتخابات المركزية من وضع الترتيبات اللازمة.[8] وبتاريخ 3 يونيو أصدر الرئيس محمود عباس، أبو مازن، مرسوماً يقضي بإلغاء الموعد المحدد للانتخابات التشريعية في 15 يوليو 2005، على أن يحدد موعد جديد للانتخابات بعد استكمال الإجراءات القانونية اللازمة والمشاورات الوطنية.

وبتاريخ 13 أغسطس، صدر القانون رقم (9) لسنة 2005 بشأن الانتخابات، وتم نشره في الوقائع الفلسطينية، الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية، بتاريخ 18 أغسطس 2005. ويعتبر القانون الجديد أفضل من القانون السابق وأكثر عدلاً لجهة التعبير عن التعددية السياسية في المجتمع الفلسطيني. ويتبنى القانون الجديد النظام الانتخابي المختلط، بواقع انتخاب 50% من الأعضاء

[7] التفاصيل حول هذه القضايا يمكن الإطلاع عليها في المساعي لملاحقة مجرمي الحرب الاسرائيليين أمام القضاء الدولي ص 57 من هذا التقرير.

[8] للمزيد انظر بيان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ 10 أبريل 2005.

الذين تم زيادة عددهم أيضاً من 88 عضواً إلى 132 عضواً وفقاً لنظام الأكثرية النسبية (تعدد الدوائر) المطبق في النظام القديم، وانتخاب 50% من الأعضاء وفقاً لنظام التمثيل النسبي و(نظام القوائم) باعتبار الأراضي الفلسطينية دائرة انتخابية واحدة. كما حظيت المرأة في هذا القانون بمكانة أفضل تمثيلاً منه في القانون القديم، حيث اعتمد التمييز الإيجابي لصالح النساء.

وبتاريخ 20 أغسطس 2005 أصدر الرئيس الفلسطيني، محمود عباس، مرسوماً رئاسياً يقضي بأن "تجري الانتخابات لعضوية المجلس التشريعي في القدس وجميع محافظات الوطن يوم الأربعاء الموافق 2006/01/25." وأثناء إعداد هذا التقرير كانت الانتخابات التشريعية قد جرت في موعدها المقرر. وبشهادة كافة المراقبين الدوليين والمحليين، من بينهم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان الذي نظم حملة أهلية للرقابة على الانتخابات بالتعاون مع أكثر من 30 منظمة أهلية، اتسمت كافة العمليات الانتخابية بالسلامة والنزاهة، وكانت الانتخابات عرساً ديمقراطياً ومثاراً للإعجاب.[9]

وشهد العام 2005 تطورات هامة على صعيد انتخابات مجالس الهيئات المحلية، حيث واصلت السلطة تنفيذ خطتها الرامية لإجراء تلك الانتخابات على مراحل، وهو ما ينظر له المركز بإيجابية رغم تحفظه الشديد على بعض الممارسات التي أعاقت استكمال إجراء الانتخابات المحلية حتى نهاية العام. وكان من المفترض، وفقاً لقرار مجلس الوزراء الفلسطيني الصادر في 10 مايو 2004 أن تجرى الانتخابات المحلية على ثلاث مراحل بشكل متدرج ابتداءً من أغسطس 2004، والانتهاء منها خلال عام، حيثما تسمح الظروف بذلك. ولكن خلافاً لذلك، تم إعادة جدولة الانتخابات المرحلية إلى خمسة مراحل، أجريت منها أربعة مراحل خلال الفترة بين ديسمبر 2004 حتى ديسمبر 2005.

جرت المرحلة الأولى من الانتخابات المحلية على دفعتين في 23 ديسمبر 2004 و27 يناير 2005 على التوالي وشملت 36 هيئة محلية، 26 منها في الضفة الغربية (الدفعة الأولى) و10 في قطاع غزة (الدفعة الثانية). وقد راقب المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على الانتخابات التي جرت في قطاع غزة و أعرب عن ارتياحه لسير كافة عمليات الاقتراع والفرز بصورة منظمة وهادئة حيث اتسمت كافة المراحل بالنزاهة في جميع محطات الاقتراع.

وجرت انتخابات المرحلة الثانية في 5 مايو 2005 وشملت انتخاب 84 هيئة محلية، بينها 8 هيئات محلية في قطاع غزة و76 في الضفة الغربية. وكهيئة رقابة محلية، أعرب المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان عن ارتياحه لسير كافة عمليات الاقتراع والفرز بصورة منظمة، حيث اتسمت الأجواء الانتخابية بالشفافية التامة حيث جرت الانتخابات بحضور المرشحين أو وكلائهم وممثليهم. واعتبر المركز أنه على الرغم من تسجيل بعض الخروقات سواء من قبل الأحزاب المتنافسة أو المرشحين وأنصارهم، غير أن عمليات الاقتراع والفرز قد مرت بسلام ودون مشاكل جوهرية تمس بنزاهة الانتخابات أو تُخل بنتائجها. ولكن تابع المركز بقلق كبير التطورات التي شهدتها بعض الدوائر الانتخابية، بما في ذلك الطعون الانتخابية التي تقدم بها مرشحو قائمة الوفاء للأقصى، التابعة لحركة فتح ضد اللجنة العليا للانتخابات ولجان الدوائر، في كل من رفح، البريج، بيت لاهيا، والمغراقة، وهي المناطق التي فازت قائمة التغيير والإصلاح، التابعة لحماس، بأغلبية المقاعد فيها. وقد أمرت المحكمة بإعادة الانتخاب في عدد من المراكز في كل من رفح والبريج وبيت لاهيا. ومن خلال مراقبته الدقيقة لجميع جلسات المحاكم التي انعقدت (خاصة في مدينة رفح)، أبدى المركز استغرابه لعدد من

[9] التغطية المفصلة لهذه الانتخابات ودلالاتها على عملية التحول الديمقراطي تخرج عن نطاق هذا التقرير الذي يغطي أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال العام 2005 فقط.

الشهادات التي أدلى بها مسئولون في المكتب التنفيذي للجنة العليا، تتناقض والنتائج المعلنة من قبل اللجنة نفسها، وبما يخدم المطالب بإلغاء تلك النتائج وإعادة الانتخابات. وأوضح المركز في حينه أن المخالفات التي ذكرت في الدوائر التي فازت فيها قائمة التغيير والإصلاح، لم تكن أكثر من المخالفات المسجلة في مناطق أخرى مثل عبسان الجديدة، التي فازت فيها قائمة الوفاء للأقصى. كما لم تكن هذه المخالفات أكثر من تلك المسجلة في المرحلة الأولى من انتخابات مجالس الهيئات المحلية التي عقدت في 27 يناير 2005، أو من تلك المسجلة في الانتخابات الرئاسية في 9 يناير 2005.

وبناءً على قرارات المحكمة، حددت اللجنة العليا للانتخابات المحلية يوم الأربعاء 1 يونيو 2005 لإعادة الانتخابات في عدد من المراكز والمحطات في الثلاث هيئات المذكورة. غير أن اللجنة العليا قررت تأجيلها إلى أجل غير مسمى، نظراً لقرار حركة حماس المسبق بمقاطعتها في حال إجرائها. ومنذ ذلك الحين ما تزال القضية معلقة وليس من الواضح بعد كيف سيتم معالجتها، وما إذا كانت انتخابات الإعادة ستتم أم لا.

وأظهرت انتخابات المرحلة الأولى والثانية أوجه خلل عديدة في قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (5) لسنة 1996 الذي جرت بموجبه تلك الانتخابات. وفي أغسطس 2005، أصدرت السلطة الوطنية قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005، والذي يعتمد مبدأ التمثيل النسبي بدلاً من القانون القديم المبني على مبدأ الأكثرية النسبية. ولكن تعديله بهذه السرعة لم يكن منفصلاً عن نتائج الانتخابات وحقيقة تقدم قوائم حماس في المدن، خاصة في مدن كبيرة مثل رفح وقلقيلية وبيت حانون وبيت لاهيا. إن هذه التعديلات تتلاءم مع مطالب الكثير من منظمات المجتمع المدني، بما فيها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، والقاضية بتعديل القانون وتكريس نظام التمثيل النسبي. لكن التعديل السريع للقانون الانتخابي لم يكن نابعاً من قناعة تامة لدى المشرع بضرورة التعديل لسن قانون عصري، بقدر ما كان نتيجة لتخوفات مستقبلية من نتائج الانتخابات التي أفرزت فوز حركة حماس بنسبة كبيرة فيها، وحرصاً على تمثيل مستقبلي لحركة فتح، الحزب الحاكم في السلطة الوطنية.

وبموجب القانون الجديد جرت انتخابات المرحلتين الثالثة والرابعة من الانتخابات المحلية. فبتاريخ 29 سبتمبر 2005، أجريت انتخابات المرحلة الثالثة، وشملت 104 هيئات محلية، جميعها في الضفة الغربية. وقد انتقد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في حينه غياب أيٍ من مدن قطاع غزة في هذه المرحلة.

وبتاريخ 15 ديسمبر 2005، جرت انتخابات المرحلة الرابعة في 40 هيئة محلية، جميعها في الضفة الغربية، باستثناء ثلاث هيئات صغيرة في قطاع غزة. ومع انتهاء المرحلة الرابعة تكون الانتخابات قد جرت في 265 هيئة محلية في الضفة الغربية وقطاع غزة. ووفقاً لمصادر وزارة الحكم المحلي، يتبقى 59 هيئة محلية فلسطينية بدون إجراء انتخابات، كان مقرراً في السابق أن تشملها المرحلة الرابعة والأخيرة ولكن تم تأجيلها لأجل غير مسمى، من بينها مدن غزة وخان يونس وجباليا والنصيرات.

وشهد العام 2005 المزيد من انتهاكات حقوق الإنسان على المستوى الفلسطيني، تتحمل مسؤوليتها السلطة الوطنية الفلسطينية إن كان بصورة مباشرة أو غير مباشرة. وقد شكلت ما باتت تُعرف بـ "ظاهرة الانفلات الأمني وفوضى انتشار السلاح" أحد أهم التحديات على المستوى الداخلي الفلسطيني. وتشير هذه الظاهرة إلى إطار واسع من الاعتداءات على سيادة القانون وأخذ القانون باليد وتغليب شريعة الغاب على حكم القانون، وتطال حياة الأفراد وأمنهم وممتلكاتهم كما تطال مؤسسات عامة وخاصة. كما تمتد

هذه الظاهرة لتشمل أيضاً حوادث قتل أخرى تتصل بسوء استخدام السلاح من قبل فصائل المقاومة، إن كان على مستوى حوادث ناجمة عن تخزين مواد متفجرة في أماكن مدنية أو استخدام تلك المواد في المسيرات والاستعراضات المسلحة أو أثناء تنفيذ هجمات مسلحة تستهدف إسرائيل. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني قتل 130 فلسطينياً في جرائم وحوادث تندرج جميعها تحت ظاهرة الانفلات الأمني وفوض انتشار السلاح، بينهم 39 شخصاً سقطوا في الضفة الغربية، و 91 شخصاً في قطاع غزة. وعلاوة على ارتفاع عدد الضحايا في قطاع غزة مقارنة مع الضفة الغربية، تكشف أعداد المصابين مدى التدهور الخطير في الوضع الأمني في قطاع غزة على نحو خاص حيث أصيب في هذه الجرائم والأحداث أكثر من 550 شخصاً على مدار العام 2005. وللأسف الشديد، تشير تحقيقات المركز وتوثيقه إلى أنه في كثير من الأحيان، تورط أشخاص مكلفون بإنفاذ القانون أو مقربون من أجهزة أمنية فلسطينية أو مجموعات مسلحة مرتبطة بالحزب الحاكم في تلك الأعمال. كما تدل تحقيقات المركز إلى فشل النيابة العامة في التحقيق في تلك الجرائم وتقديم المتورطين فيها للعدالة، الأمر الذي كان له أعمق الأثر في استمرار ظاهرة الانفلات الأمني– بل وتفاقمها– خلال العام الجاري، بشكل أصبح لا يهدد فقط امن وسلامة المواطن، بل شرعية السلطة الوطنية بأكملها.

ويشير المركز الفلسطيني بقلق متزايد وباستهجان شديد إلى تفاقم جرائم اختطاف الأجانب في قطاع غزة التي شكلت أحد أبرز العناوين في ملف الانفلات الأمني وذلك في غياب إجراءات فعالة من جانب السلطة الوطنية الفلسطينية في مواجهتها، وفي ظل الفشل المستمر من جانب النيابة العامة في التحقيق في مثل هذه الجرائم وتقديم مقترفيها للعدالة. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بلغ عدد جرائم الاختطاف التي تعرض لها أجانب خلال العام 2005 عشر جرائم طالت 18 أجنبياً. ومع أن جميع تلك الجرائم قد انتهت بالإفراج عن المختطفين، إلا أن استمرارها يشكل نموذجاً صارخاً لاستمرار تردي الأوضاع الأمنية الداخلية ومواصلة الاعتداءات على سيادة القانون، والتي تمر دون ملاحقة جدية من جانب السلطة الوطنية. هذا مع العلم أن أي من المتورطين في جرائم الاختطاف السابقة لم يقدم للعدالة، على الرغم من معرفة هويتهم. بل إن لدى المركز من الأدلة ما يشير إلى إذعان السلطة الوطنية لمطالب خاطفين في حالات محددة.

وبعد تعليق دام قرابة ثلاث سنوات، استأنفت السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2005 العمل بعقوبة الإعدام، وهو أمر يدعو إلى القلق في ظل وجود عشرات المدانين الذين صدرت بحقهم أحكام إعدام خلال السنوات العشر الماضية بانتظار تنفيذ العقوبة. وقد نفذت السلطة الوطنية خمسة أحكام بالإعدام خلال العام 2005 في غضون ستة أسابيع، وقعت جميعها في غزة، حيث تم إعدام أربعة سجناء بتاريخ 12 يونيو 2005 كانت قد صدرت بحقهم أحكام بالإعدام قبل عدة سنوات، فيما أعدم سجين خامس بتاريخ 27 يوليو 2005. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، يرتفع عدد أحكام الإعدام التي نفذتها السلطة الوطنية الفلسطينية منذ إقامتها في العام 1994 وحتى الآن إلى 13 حكماً، فيما قُتل تسعة محكومين آخرين خارج إطار القانون، (جراء اعتداءات نفذها مسلحون على السجون أو في قاعات المحاكم)، وذلك من مجموع 73 حكماً بالإعدام صدرت عن المحاكم الفلسطينية منذ العام 1994.

يُشار أن غالبية أحكام الإعدام كانت قد صدرت عن محكمة أمن الدولة، وهي محكمة شكلتها السلطة الوطنية الفلسطينية في العام 1995، وقد سبق وأن انتقدها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان مراراً، لأنها لا تتوفر فيها شروط المحاكمة العادلة، إذ أن قضاتها من ضباط الأمن وتتسم محاكماتها بالسرعة ودون أن يتاح للمتهمين فرصة دفاع ملائمة، وأحكامها غير قابلة للاستئناف، والقانون الذي

تطبقه غير دستوري[10]. كما طالب المركز بإلغاء هذه المحاكم وإعادة محاكمة جميع الأشخاص الذين صدرت بحقهم أحكام عنها أمام محاكم مدنية. وفي خطوة رحب المركز الفلسطيني بها، أصدر الرئيس الفلسطيني محمود عباس، قراراً بتاريخ 22 يونيو 2005، يقضي بإعادة محاكمة جميع المدانين في محاكم أمن الدولة أمام القضاء المدني الفلسطيني. وفي هذا الصدد، وعلى الرغم من تسجيل ارتياحه لعدم العمل بمحاكم أمن الدولة خلال العام 2005 وذلك امتداداً لقرار وزير العدل بذلك بتاريخ 27 يوليو 2003، فإن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يطالب بإصدار مرسوم رئاسي بإلغاء محاكم أمن الدولة نهائياً والتي تشكلت بمرسوم رئاسي صدر في فبراير 1995.

وشكل الاعتقال غير القانوني، بما في ذلك الاعتقال السياسي، واحد من أبرز الانتهاكات لحقوق الإنسان التي مارستها السلطة الوطنية بحق المواطنين الفلسطينيين منذ تأسيسها في العام 1994. ويشمل هذا النوع من الاعتقال حالات القبض والاحتجاز بحق مواطنين خلافاً للقانون بما في ذلك الاحتجاز دون أمر قضائي مسبق، واستمرار الاحتجاز خلافاً لأحكام صادرة عن القضاء تقضي بالإفراج عنهم. وخلال العام 2005، استمرت ظاهرة الاعتقال غير القانوني، خصوصاً الاعتقال السياسي، ولكن بوتيرة أقل من الأعوام التي سبقته. ووفقاً لتقديرات المركز، لا يزال أكثر من 50 مواطناً محتجزين لدى سجون ومراكز اعتقال السلطة الوطنية على خلفية سياسية. وفي أغلب الأحيان، يحتجز هؤلاء الأشخاص تحت ذرائع مختلفة دون إتباع الإجراءات القانونية السليمة، ودون أن توجه لهم تهم محددة، أو أن يتم تقديمهم للمحاكمة العادلة. وقد تلقى المركز خلال العام 2005 العديد من الإفادات لمواطنين فلسطينيين أكدوا فيها تعرضهم للتعذيب أثناء احتجازهم في مراكز اعتقال واحتجاز السلطة الوطنية.

ولم يكن استمرار ملف الاعتقال غير القانوني وتحدي قرارات القضاء سوى أحد أشكال المس بالسلطة القضائية. فقد انطوى العام 2005 على العديد من التطورات الهامة والخطيرة ذات العلاقة باستقلال القضاء وسيادة القانون. أبرز هذه التطورات كان ذلك الخاص بفشل جهود اللجنة التطويرية التي شكلها رئيس السلطة الوطنية بتاريخ 14 مارس 2005 لتطوير الجهاز القضائي، واستمرار السلطة التنفيذية– بالتواطؤ هذه المرة مع المجلس التشريعي– في محاولاتها الهادفة إلى تقويض استقلال القضاء من خلال المصادقة على قانون سلطة قضائية جديد يقلص من صلاحيات مجلس القضاء الأعلى. وكان من أهم التطورات التي شهدها العام 2005 إصدار قانون جديد خاص بالسلطة القضائية في 9 نوفمبر (القانون رقم 15 لسنة 2005)، دون استشارة مجلس القضاء الأعلى، خلافاً للدستور. وعلى إثر ذلك، تقدم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 14 نوفمبر 2005، بطعن في دستورية القانون المذكور أمام المحكمة الدستورية العليا. وبتاريخ 27 نوفمبر، أصدرت المحكمة قرارها القاضي بعدم دستورية قانون السلطة القضائية، واعتباره كأنه لم يكن. وقد رحب المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بقرار المحكمة الدستورية العليا الذي يمثل سابقة قضائية هي الأولى من نوعها في القضاء الفلسطيني، واعتبر أنه يشكل انتصاراً لمبدأ استقلال القضاء ويساهم في وضع حد للمحاولات الهادفة لتقويض القضاء الفلسطيني.

وواصل المجلس التشريعي عمله خلال العام 2005 في ظل استمرار سياسة العقاب الجماعي التي فرضتها قوات الاحتلال الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني ومؤسساته، بما في ذلك الحصار والقيود الداخلية التي فرضت على تنقل أعضاء المجلس، من وإلى الضفة الغربية وقطاع غزة، وحرمان نواب الضفة الغربية من حرية الوصول إلى مقر المجلس في رام الله، نتيجة تحويل مدن الضفة الغربية وقراها ومخيماتها إلى كانتونات منفصلة عن بعضها البعض. ونتيجة لذلك، لم يتمكن المجلس من عقد جلساته بشكل منتظم بكامل أعضائه،

[10] القانون المقصود هو قانون الجزاء الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية الذي لا يعتبر من التشريعات السارية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

مما اضطره إلى الاستمرار بالعمل بنظام "الفيديو كونفرانس" للتغلب على هذه المعضلة، حيث عقدت معظم جلسات المجلس هذا العام بهذا النظام. وبالرغم من تسجيل تحسن طفيف مقارنة بأدائه خلال الأعوام السابقة، كان أداء المجلس التشريعي خلال العام 2005 مخيباً للآمال والطموحات، خاصة على مستويي التشريع والرقابة. وكان من أهم الإخفاقات ومظاهر الخلل في عمل المجلس ما يلي:

1) انتهاء وغياب الشرعية الديمقراطية عن المجلس، خاصة وأن ولايته القانونية قد انتهت منذ العام 1999، الأمر الذي كان يستدعي إجراء انتخابات برلمانية تجدد حيوية المجلس وتعطيه الشرعية من جديد.
2) الازدواج الوظيفي لأعضاء المجلس، حيث تولى عدد من أعضاء المجلس مناصب تنفيذية مقابل مكافآت مادية، في مخالفة واضحة لقانون واجبات وحقوق أعضاء المجلس التشريعي رقم (10) لسنة 2004، الذي يؤكد على أنه عدا منصب الوزير "لا يجوز للعضو أن يكون عضواً في أي مجلس استشاري أو إشرافي أو إداري لأي من المؤسسات التابعة للدولة."
3) استمرار تغيب الأعضاء عن حضور الجلسات، خاصة تسرب الأعضاء بعد بدء الجلسات، حيث تم إقرار العديد من القوانين الهامة بحضور عدد محدود جداً من النواب.
4) تغليب المصالح الفردية والاعتبارات الشخصية أحياناً لأعضاء المجلس في العملية التشريعية.

وشهد العام 2005 تصعيداً في حالات انتهاك الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي بحق المواطنين الفلسطينيين. ولم تقتصر هذه الانتهاكات على المؤسسة الرسمية فقط، إذ سُجلت انتهاكات أخرى خطيرة اقترفتها مجموعات مسلحة أو أفراد مسلحين، وذلك في ظل استمرار تردي الأوضاع الأمنية وتفشي مظاهر انتشار السلاح، كما سبق ذكره في سياق سابق، بما في ذلك الاعتداء على صحفيين، وكذلك اختطاف صحفيين في ظاهرة اختطاف الأجانب التي تصاعدت خلال هذا العام. ووثق المركز عدداً من الانتهاكات من جانب السلطة الوطنية، كان من بينها احتجاز أحد الصحفيين والاعتداء على آخر بالضرب المبرح. إضافة إلى ذلك، أصدرت وزارة الداخلية العديد من القرارات والتعميمات والبيانات التي تمس بحرية الرأي والتعبير بشكل عام، وتفرض قيود على الصحفيين والإعلاميين على نحو خاص، كان من بينها الإعلان الذي أصدرته الوزارة بتاريخ 2005/7/29 والذي يحظر نشر أية أخبار (مقروءة أو مسموعة أو مرئية) ذات علاقة بقوات الأمن الوطني والشرطة، دون إبلاغ مكتب الإعلام في وزارة الداخلية والأمن الوطني.

وأخيراً، يشير المركز بقلق إلى استمرار ظاهرة قتل مواطنين خارج إطار القانون على أيدي فلسطينيين بادعاء تعاملهم مع إسرائيل، مع ملاحظة تسجيل تراجع ملموس خلال العام 2005 في عدد ضحايا هذه الظاهرة، حيث سجل سبع حالات فقط قتل فيها مواطنين على خلفية التخابر مع إسرائيل، مقارنة بـ 22 حالة خلال العام 2004. وعلى ما يبدو أن التطورات القضائية الخاصة بقضية المتهمين بالتخابر مع جهات أجنبية كان لها أعمق الأثر في تراجع هذه الظاهرة، خاصة في قطاع غزة الذي لم يشهد أية أعمال قتل خارج إطار القانون لمواطنين متهمين بالعمالة على مدار العام. فقد واصلت محكمة بداية غزة "الهيئة الثانية– جنايات"، التي كانت قد تشكلت وفقاً للقرار 130 الصادر عن مجلس القضاء الأعلى بتاريخ 2004/5/3 النظر في قضايا التخابر مع جهات أجنبية، حيث عقدت العديد من الجلسات لعشرات المواطنين المتهمين بالتخابر مع جهات أجنبية. وبلا شك أن استمرار ممارسة هذه المحكمة لعملها دون تدخل خارجي، من شأنه أن يعزز من دور القضاء في الفصل في تلك القضايا كخطوة أولية نحو تعزيز سيادة القانون، وضمان عدم تكرار حوادث قتل لمواطنين خارج نطاق القانون على خلفية التخابر مع جهات أجنبية.

توصيات

يجدد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان توصياته لكل من المجتمع الدولي وللسلطة الوطنية الفلسطينية. ويأمل المركز أن تأخذ الأطراف الدولية التوصيات الواردة على محمل الجد وأن تظهر قدرة وإرادة على فرض القانون الدولي والالتزام به. كما يأمل المركز أن تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية بموجب التوصيات الخاصة بها الواردة أدناه، وذلك في نطاق ما تتحمله من مسئوليات.

توصيات للمجتمع الدولي

1. يدعو المركز الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، منفردة أو مجتمعة، إلى تحمل مسئولياتها القانونية والأخلاقية والوفاء بالتزاماتها، والعمل على ضمان احترام إسرائيل للاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بموجب المادة الأولى من الاتفاقية. ويرى المركز أن الصمت الدولي على الانتهاكات الجسيمة للاتفاقية التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي يشجع إسرائيل على التصرف كدولة فوق القانون وعلى ارتكاب المزيد من الجرائم بحق المدنيين الفلسطينيين دون ملاحقة.
2. يذكر المركز المجتمع الدولي والأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة بأن الاحتلال الإسرائيلي لا يزال قائماً في قطاع غزة بشقيه المادي والقانوني، رغم تنفيذ إسرائيل لخطة الفصل أحادية الجانب، وأن ما حصل هو إعادة انتشار لقوات الاحتلال في القطاع لا إنهاءً لاحتلاله. وبالتالي لم يطرأ تغيير على الوضع القانوني لقطاع غزة، وفقاً للقانون الدولي، ويتوجب على المجتمع الدولي والمنظمات الدولية الاستمرار في التعامل مع قطاع غزة كجزء من الأراضي الفلسطينية المحتلة.
3. يقع على عاتق الأطراف السامية ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين، في ظل الحصانة التي تمنحها إسرائيل، بما في ذلك النظام القضائي الإسرائيلي، لمجرمي الحرب الإسرائيليين وتوفير الغطاء القانوني لهم.
4. يدعو المركز منظمات المجتمع المدني الدولية بما فيها منظمات حقوق الإنسان، نقابات المحامين، ولجان التضامن الدولية إلى حث حكوماتهم على تقديم مجرمي الحرب الإسرائيليين للمحاكمة.
5. يطالب المركز المجتمع الدولي إلى اتخاذ إجراءات عملية من أجل ضمان إزالة جدار الضم الذي تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي بناءه في عمق أراضي الضفة الغربية المحتلة. ويطالب المركز على نحو خاص الأمم المتحدة باتخاذ إجراءات تتناسب والرأي الاستشاري الصادر في العام 2004 عن محكمة العدل الدولية، وهي أعلى هيئة قضائية دولية وجزء من المنظمة الأممية نفسها، والقاضي باعتبار الجدار غير قانوني.
6. يدعو المركز الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء في الاتحاد إلى العمل على تفعيل المادة الثانية من اتفاقية الشراكة الإسرائيلية – الأوروبية التي تشترط ضمان احترام إسرائيل لحقوق الإنسان. ويناشد المركز دول الاتحاد الأوروبي بوقف كل أشكال التعامل مع السلع والبضائع الإسرائيلية، خاصة تلك التي تنتجها المستوطنات الإسرائيلية المقامة فوق الأراضي الفلسطينية المحتلة.
7. أمام الاستهداف الواضح من جانب حكومة إسرائيل وقوات احتلالها ضد وفود التضامن الدولي ومنع أعضائها من الدخول إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة، بل ومنعهم حتى من الدخول إلى إسرائيل أحياناً، يدعو المركز إلى العمل من أجل ضمان حرية الحركة والسفر للوفود الدولية القادمة للأراضي الفلسطينية المحتلة، أسوة بالحرية التي يتمتع بها رعايا دولة إسرائيل في الخارج.
8. أخيراً، يؤكد المركز مرة أخرى، بأنه لا يمكن التضحية بحقوق الإنسان بذريعة التوصل إلى سلام بين الفلسطينيين والإسرائيليين. كما يؤكد أن أية تسوية سياسية مستقبلية لا تأخذ في عين الاعتبار معايير القانون الدولي الإنساني ومبادئ

حقوق الإنسان، لن يكتب لها النجاح، ولن تؤدي إلى تحقيق حل عادل للقضية الفلسطينية. وستبقي المنطقة عرضة لمزيد من التوتر وعدم الاستقرار. وبناءً عليه، فإن الحكومات ومنظمات المجتمع المدني مطالبة جميعاً بالعمل على تطبيق القانون الدولي في الحالة الفلسطينية.

توصيات للسلطة الوطنية الفلسطينية

1. اتخاذ إجراءات فعالة لإعادة الهيبة لسيادة القانون، وضبط حالة الفلتان الأمني والتحقيق الجدي في جميع الجرائم ذات الصلة، بما في ذلك جرائم اختطاف الأجانب، وتقديم المتورطين فيها للعدالة.
2. استكمال إجراء الانتخابات المحلية دون تأخير في باقي الهيئات المحلية المفترض إدراجها في المرحلة الخامسة والأخيرة من تلك الانتخابات، والتوصل على نحو من السرعة إلى وضع صيغة ملائمة لكافة الأطراف السياسية المعنية فيما يخص إعادة الانتخابات في مجالس الهيئات المحلية لكل من رفح والبريج وبيت لاهيا. ويقترح المركز إعادة الانتخابات بالكامل في هذه المناطق وفقاً للقانون الجديد الذي جرت على أساسه انتخابات المرحلتين الثالثة والرابعة.
3. التأكيد مجدداً على التزام السلطة الوطنية الفلسطينية بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وفقاً لما جاء في الإعلانات والعهود والمواثيق الدولية ذات الصلة، ومراعاة أن جميع الإجراءات والتدابير التي تتخذها السلطة تتماثل مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وتحترم الحقوق الأساسية للمواطنين.
4. إصدار مرسوم رئاسي بإلغاء محاكم أمن الدولة، مع التأكيد أن هذه المحاكم قد تشكلت بمرسوم رئاسي في فبراير 1995، ورغم صدور قرار عن وزير العدل في يوليو 2003 بإلغاء العمل بتلك المحاكم، إلا أن المركز يرى أن هذا القرار غير كافٍ، مما يتوجب إصدار مرسوم رئاسي يقضي بإلغائها.
5. وقف العمل بعقوبة الإعدام والامتناع عن تنفيذ أحكام الإعدام الصادرة حتى الآن، والعمل على إلغاء عقوبة الإعدام من التشريعات الفلسطينية.
6. التأكيد على استقلال السلطة القضائية ووقف كافة المحاولات الرامية إلى المس بها، بما في ذلك احترام قرارات المحاكم الفلسطينية.
7. إخضاع السجون ومراكز الاعتقال لرقابة السلطة القضائية وضمان عدم وجود أي معتقل فيها على نحو مخالف للقانون.
8. ضمان تمتع المواطن الفلسطيني بممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير وحق التجمع السلمي، وإعادة النظر في التشريعات ذات الصلة، بما فيها قانون المطبوعات والنشر لعام 1995، وكذلك إصدار تشريع لتنظيم عمل محطات الإذاعة والتلفزة الخاصة.

الجزء الأول:

انتهاكات قوات الاحتلال الحربي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

الاستخدام المفرط للقوة وجرائم القتل العمد وانتهاك الحق في الحياة

استمرت قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في توظيف القوة المفرطة دون أدنى مراعاة لمبدأي التمييز والتناسب في تعاملها مع المدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة. وتنوعت أشكال القتل التي سقط خلالها الضحايا الفلسطينيين خلال العام 2005 مابين القصف المتكرر للمناطق الفلسطينية؛ اجتياح المدن والقرى والمخيمات؛ الاغتيالات السياسية؛ إطلاق النار خلال التظاهرات والمواجهات مع المدنيين؛ القتل على الحواجز العسكرية؛ واستخدام القناصة في أوقات تتسم بالهدوء. وقد أدت تلك الجرائم إلى مقتل (207) مواطنين على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين خلال العام 2005. ومن بين الضحايا (187) مدنياً أعزلاً قتلوا في ظروف لم ينشأ عنها أي تهديد لحياة جنود الاحتلال والمستوطنين،[11] بينهم 46 طفلاً، و(7) نساء. كما أصيب مئات آخرين بجروح، بينهم (129) شخصاً في قطاع غزة. وبذلك يرتفع عدد القتلى المدنيين على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي والمستوطنين منذ اندلاع الانتفاضة في سبتمبر 2000 وحتى نهاية العام 2005 إلى (2936) شخصاً، بينهم (651) طفلاً، و(106) نساء، فيما أصيب عشرات الآلاف بجراح مختلفة، بينهم (8662) مصاباً في قطاع غزة، منهم المئات أصيبوا بإعاقات دائمة.

ويلاحظ انخفاض نسبي في عدد الضحايا الفلسطينيين الذين سقطوا على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين خلال العام 2005 مقارنة بالعام 2004 الذي بلغ فيه عدد القتلى الفلسطينيين (835) شخصاً، كان بينهم (667) مدنياً. ويمكن إيعاز ذلك إلى التهدئة التي أعلنتها الفصائل الوطنية والإسلامية في فبراير 2005، وكذلك بسبب تنفيذ إسرائيل لـ "خطة الفصل أحادي الجانب" عن قطاع غزة في سبتمبر 2005. وبالرغم من ذلك، استمرت قوات الاحتلال باقتراف المزيد من جرائمها بحق المدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة. وفي هذا الإطار، فقد استمر العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة خلال الثلاثة أشهر الأخيرة من العام 2005، حيث حصدت جرائم الاغتيال المزيد من أرواح الناشطين الفلسطينيين في غزة.

رسم بياني رقم (1): التوزيع الجغرافي للضحايا المدنيين الذين سقطوا على أيدي قوات الاحتلال خلال العام 2005

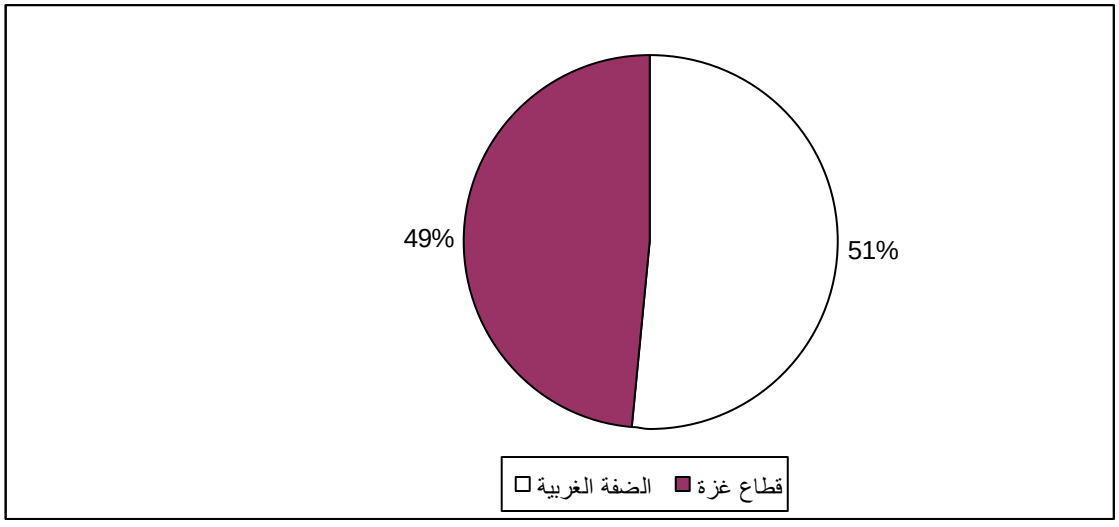

[11] خلال العام 2005، قتل على أيدي المستوطنين 4 فلسطينيين، جميعهم في الضفة الغربية.

بالنظر إلى الرسم البياني أعلاه، يلاحظ تقارب عدد الضحايا المدنيين الذين سقطوا على أيدي قوات الاحتلال في كلا من الضفة الغربية وقطاع غزة خلال العام 2005. فمن مجموع (187) مدنياً فلسطينياً سقطوا خلال العام 2005، سقط (96) منهم في الضفة الغربية أي بنسبة (51%)، و(91) في قطاع غزة، أي بنسبة (49%). ويمكن إيعاز ذلك الارتفاع النسبي في عدد الشهداء خلال عام العام 2005 في الضفة الغربية عنه في العام 2004، الذي شهد سقوط 28%من الضحايا الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، إلى خطة "فك الارتباط" التي نفذتها قوات الاحتلال الإسرائيلي والتي انسحبت بموجبها تلك القوات عن قطاع غزة في شهر سبتمبر، بما يعني إنهاء الاحتكاك اليومي مع المواطنين الفلسطينيين في غزة، فيما استمرت الحالة على ما هي عليه في الضفة الغربية.

رسم بياني رقم (2): يوضح التوزيع الشهري لعدد الضحايا الفلسطينيين خلال العام 2005

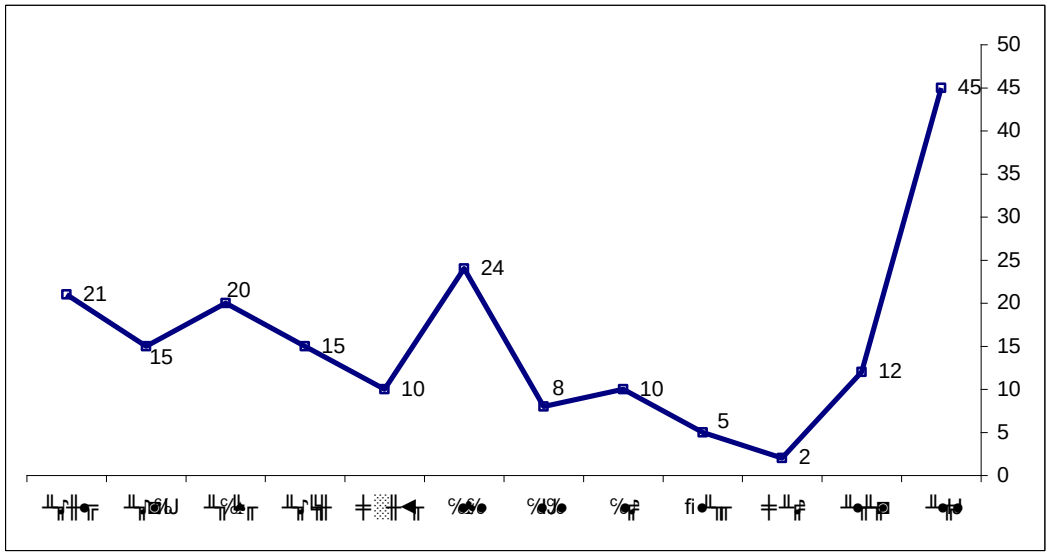

من خلال النظر إلى الرسم البياني أعلاه، يلاحظ أن جميع أشهر العام قد سقط خلالها ضحايا فلسطينيين على أيدي قوات الاحتلال. وقد تراوح عدد الشهداء خلال معظم أشهر العام ما بين شهيدين في شهر مارس، و24 شهيد في شهر يوليو. غير أن شهر يناير شهد سقوط أكبر عدد من الضحايا المدنيين خلال العام، حيث بلغ العدد 45 ضحية، كان من بينهم سبعة أطفال فلسطينيين، ستة منهم ينتمون لعائلة غبن، قتلوا في قصف مدفعي لقوات الاحتلال على بيت لاهيا، شمال غزة.

رسم بياني رقم (3): التوزيع الجغرافي للضحايا المدنيين خلال العام 2005 حسب المحافظات

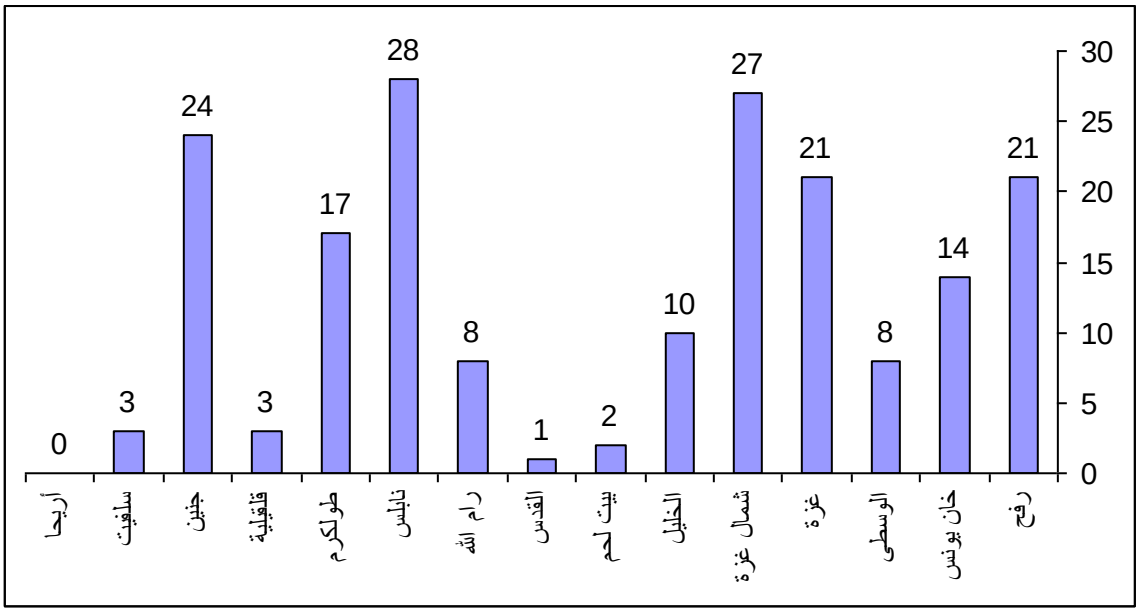

بالنظر إلى الرسم البياني أعلاه يلاحظ أن سقوط الضحايا المدنيين شمل جميع المحافظات في الأراضي المحتلة، عدا محافظة أريحا. كما يلاحظ أن محافظتي نابلس وشمال غزة سقط فيهما العدد الأكبر من الضحايا خلال العام 2005، حيث سقط في الأولى 28 شهيد، فيما سقط في الثانية 27 شهيد. ويمكن إيعاز ذلك إلى عمليات الاجتياح المتكررة لهاتين المحافظتين.

رسم بياني رقم (4): توزيع عدد الضحايا المدنيين خلال العام 2005 حسب نوع الإصابة

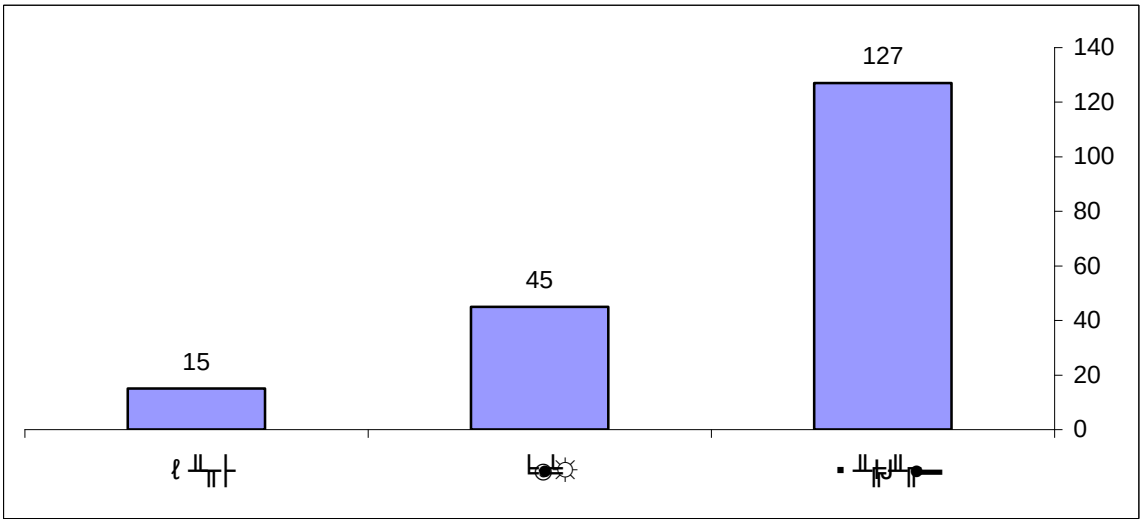

بالنظر إلى الرسم البياني أعلاه يلاحظ أن من بين (187) سقطوا على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين خلال العام 2005، قتل 127 فلسطينياً بأعيرة نارية، أي بنسبة (68%) من إجمالي عدد الضحايا، فيما سقط 45 آخرين بواسطة القذائف المدفعية أو قذائف الطائرات، أو قذائف البوارج البحرية، أي بنسبة (24%)، وسقط 15 مواطن في ظروف متعددة، كالقتل على أيدي المستوطنين، أو الاختناق من جراء إلقاء قنابل الغاز، أو القتل جراء انهيار المباني أثناء اقتحام قوات الاحتلال للمدن الفلسطينية، أي بنسبة (8%) من إجمالي عدد الضحايا.

رسم بياني رقم (5): توزيع عدد الضحايا المدنيين الذين سقطوا برصاص الاحتلال خلال العام 2005 حسب مكان الإصابة

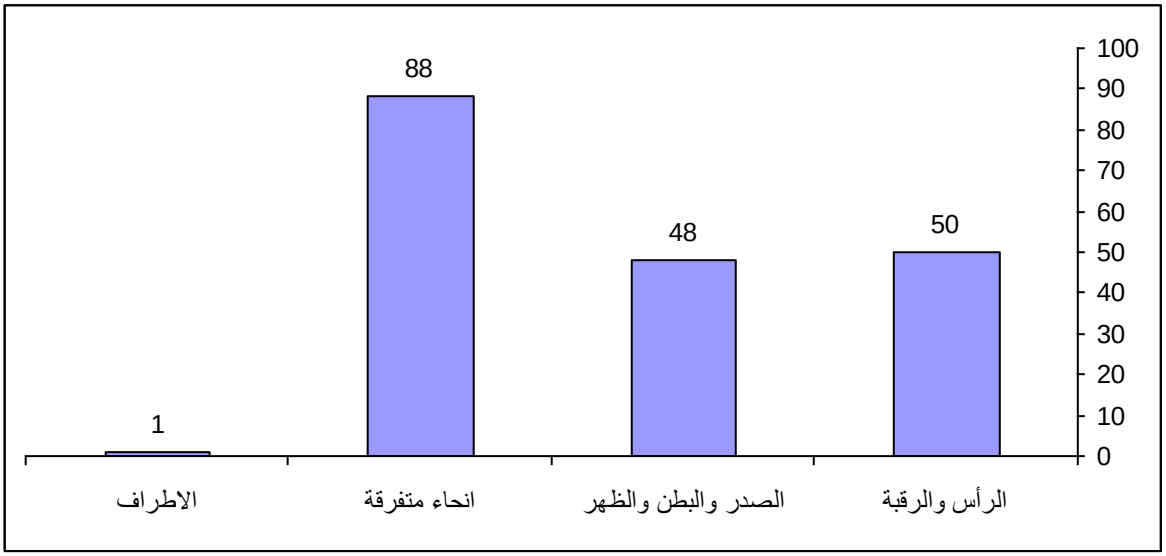

من خلال النظر إلى الرسم البياني أعلاه، يلاحظ أنه من بين 187 ضحية سقطت على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين خلال العام 2005، قتل 98 مدنياً جراء إصابتهم في الجزء العلوي من الجسم، أي بنسبة (52.4%) من إجمالي الضحايا. ومن بين هؤلاء الضحايا سقط 50 مدنياً جراء إصابتهم في الرأس والرقبة، أي بنسبة(26.7%)، فيما سقط 48 آخرين جراء إصابتهم في الصدر والبطن والظهر، أي بنسبة (25.7%). وهذا يدلل على استهداف قوات الاحتلال للأجزاء العلوية من أجساد الضحايا المدنيين بهدف إيقاع أكبر الأذى في صفوفهم، في ظروف لم ينشأ في أغلبها أي تهديد لحياة جنود الاحتلال. كما يلاحظ سقوط 88 مدنيا جراء إصابتهم في أنحاء متفرقة من الجسم، بنسبة (47%) من إجمالي الضحايا، أي أنهم أصيبوا بأكثر من عيار ناري في الجسم. وقتل شخص واحد جراء إصابته بأحد الأطراف، أي بنسبة (.6%).

جرائم القتل خارج إطار القضاء (الاغتيالات)

تعتبر جرائم القتل خارج إطار القضاء "الاغتيالات" من أكثر النماذج وضوحاً للتدليل على جرائم القتل العمد التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين، مع سبق الإصرار وبموافقة رسمية وعلنية من أعلى الهيئات السياسية والقضائية في دولة إسرائيل. ورغم أجواء التهدئة المعلنة منذ بداية العام، في ضوء إعلان الفصائل الوطنية والإسلامية عن هدنة، واصلت قوات

الاحتلال اقتراف المزيد من جرائم القتل خارج إطار القضاء، وإن بوتيرة أقل من تلك التي ميزت الأعوام الخمسة السابقة، ولكن شهدت الأشهر الثلاثة الأخيرة من العام 2005 تصعيداً في هذه الجرائم.[12]

تصطلح إسرائيل على مثل هذه الجرائم تعبير "القتل المستهدف"، وتدعي أنها تستهدف أشخاص مطلوبين يشكلون خطراً على أمن دولة إسرائيل، بعد أن تفشل في الوصول إليهم من أجل اعتقالهم بسبب تواجدهم في مناطق خاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية. والواقع أن لا شيء يبرر قتل مواطن خارج إطار القضاء، وهو ما يعني تنفيذ حكم بالإعدام على شخص ما دون محاكمة ودون أن يُعطى فرصة للدفاع عن نفسه. وتشكل هذه الأعمال جرائم حرب بموجب اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب (1949)، كما تُشكل انتهاكاً صارخاً لمنظومة حقوق الإنسان، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966). كما أن ادعاءات إسرائيل ليس لها أساس من الصحة، ففي ظل إعادة سيطرة قوات الاحتلال المباشرة على كافة الأراضي الفلسطينية المحتلة في السنوات الثلاث الماضية، خاصة في الضفة الغربية، لم تعد هناك مناطق بمنأى عنها، إذ باستطاعتها تنفيذ عمليات اعتقال بحق من تدعي أنهم مطلوبون بدلاً من قتلهم.[13] علاوة على ذلك، ووفقاً لتحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تم اقتراف الكثير من جرائم القتل هذه رغم توفر الإمكانية لاعتقال الشخص المطلوب.[14]

وتوظف قوات الاحتلال وسائل عدة لتنفيذ هذا النوع من الجرائم، لعل أكثرها شيوعاً القصف الجوي لمنشآت مدنية (مثل المنازل السكنية) ولوسائط نقل تسير على الطرقات أو غير ذلك من الأهداف. كما يجري توظيف ما يسمى بـ "وحدات مستعربين،" وهي وحدات مختارة من قوات الاحتلال يتشبه أعضاؤها بالفلسطينيين في الوصول إلى مستهدفين وتصفيتهم.

وتقترف قوات الاحتلال جرائم القتل خارج إطار القانون دونما اكتراث لحياة أفراد آخرين من المدنيين الفلسطينيين من غير المستهدفين، وتوضح الكثير من الشواهد أن تلك القوات كانت معنية باستهداف وتصفية شخص ما أو عدد من الأشخاص بأي ثمن، ودون مراعاة لوجود آخرين في مكان العملية.[15]

---

[12] حول آخر التصريحات الرسمية باستمرار جرائم القتل خارج إطار القضاء راجع بيان المركز الفلسطيني الصادر بتاريخ 2005/11/9 منددا بتصريحات أدلى بها رئيس الوزراء أريئيل شارون ورئيس هيئة الأركان دان حالوتس أمام لجنة الشؤون الخارجية والدفاع في الكنيست في اليوم الفائت. وقد أكد حالوتس أن إسرائيل ستواصل قتلها المستهدف للمسلحين الفلسطينيين، مضيفاً أن تلك السياسية قد أثبتت فعاليتها في الحد من "النشاط الإرهابي. وذكر رئيس الوزراء في الاجتماع أن "القتل المستهدف والضغط العسكري على المنظمات الإرهابية سيستمران." حول هذه التصريحات راجع الصفحة الإلكترونية لصحيفة ***هآرتس*** الإسرائيلية باللغة الإنجليزية بتاريخ 2005/11/8 (www.haaretz.com).

[13] لعل أبرز دليل على ذلك حملات الاعتقال التي نفذتها قوات الاحتلال في الضفة الغربية خلال شهري سبتمبر وأكتوبر وطالت مئات الفلسطينيين.

[14] أحد أحدث النماذج على ذلك كانت جريمة قتل **ماجد سمير أشقر**، 28 عاماً، في مخيم طولكرم بتاريخ 23 أكتوبر 2005. واستناداً لتحقيقات المركز أوقف جنود الاحتلال سيارة مدنية وأخرجوا سائقها ثم فتحوا النار باتجاه ماجد الأشقر الذي كان يستقل السيارة وقتلوه. لمزيد من المعلومات حول هذه الجريمة، أنظر البيان الذي أصدره المركز بتاريخ 2005/10/24، متوفر على موقعه الإلكتروني (www.pchrgaza.org).

[15] تقدم جريمة القتل التي اقترفتها قوات الاحتلال بتاريخ 2005/10/27 في مدخل مخيم جباليا أحدث النماذج على ذلك، حيث قصفت طائراتها بالصواريخ سيارة مدنية كان يستقلها أربعة أشخاص، بينهم أحد الناشطين في سرايا القدس، الذراع العسكري لحركة الجهاد الإسلامي، مما أسفر عن مقتلهم جميعاً ومقتل ثلاثة أطفال، وإصابة 19 مدنياً، بينهم سبعة أطفال بجراح، من المارة.

ورغم أجواء التهدئة الفلسطينية – الإسرائيلية التي شهدها العام 2005، إلا أن قوات الاحتلال واصلت اقتراف المزيد من جرائم القتل خارج إطار القضاء، وإن بوتيرة أقل من تلك التي ميزت الأعوام الماضية. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان فقد سقط (44) فلسطينياً في (18) جريمة من جرائم القتل خارج نطاق القضاء بحق الناشطين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة. وكان من بين الضحايا (32) مستهدفين، بينهم أحد الأطفال، إلى جانب (12) شخصاً غير مستهدف كانوا متواجدين مصادفة في أماكن وقوع الجرائم، بينهم (6) أطفال. كما أصيب في تلك الجرائم (17) فلسطينياً بجروح متفاوتة.

ومع نهاية العام 2005، يرتفع عدد جرائم القتل خارج نطاق القضاء في الأراضي المحتلة منذ بدء الانتفاضة في سبتمبر 2000 إلى (236) جريمة، راح ضحيتها (515) فلسطينياً، أي ما نسبته (17.5%) من إجمالي الضحايا المدنيين الذين سقطوا على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين خلال الانتفاضة، والبالغ عددهم (2936) فلسطينياً. ووفقاً لتوثيق المركز فإن من بين الضحايا (344)فلسطينياً كانوا من المستهدفين، فضلاً عن سقوط (171) غير مستهدفين، بينهم (51) طفلاً. وكان من بين الضحايا (285) مواطناً سقطوا في الضفة الغربية، بينهم (216) مستهدف، و(69) غير مستهدف، فيما سقط في قطاع غزة (230) فلسطينياً، بينهم (128) مستهدف، و(102) غير مستهدف. وبلغ عدد المصابين في تلك الجرائم في قطاع غزة (326) فلسطينياً.

استهداف الأطفال الفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي

خلال العام 2005، قتلت قوات الاحتلال 46 طفلاً، بواقع 26 طفلاً في قطاع غزة، و20 طفلاً آخر في الضفة الغربية. ويشكل هذا العدد ما لا يقل عن 24.5% من العدد الإجمالي للمدنيين الذي سقطوا على أيدي قوات الاحتلال خلال العام نفسه (187 مدنياً). وعلى الرغم من الحماية الخاصة التي تكفلها المواثيق والأعراف الدولية الخاصة بحقوق الإنسان للأطفال، إلى جانب الامتيازات التي تكفلها لهم اتفاقية جنيف الرابعة (وخاصة المادة 147 من الاتفاقية) بصفتهم أشخاصاً محميين، إلا أن قوات الاحتلال الإسرائيلي عمدت– منذ اندلاع انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000– على تنفيذ العديد من عمليات القتل المتعمد بحق الأطفال الفلسطينيين حيث قتلت منذ سبتمبر 2000 حتى لحظة إعداد هذا التقرير 651 طفلاً، أي ما نسبته 22% من عدد المدنيين الذين سقطوا على أيدي تلك القوات خلال الفترة نفسها. وفي أغلب الأحوال، سقط هؤلاء الأطفال نتيجة الاستخدام المفرط وغير المتناسب للقوة من قبل قوات الاحتلال بحق المدنيين الفلسطينيين. وتؤكد توثيقات المركز أن العديد منهم سقط بعد إطلاق النار عليهم عن عمد من قبل قوات الاحتلال دون أن يشكلوا أي تهديد لحياة الجنود الإسرائيليين. ففي أكتوبر 2005، على سبيل المثال، أطلق جندي إسرائيلي النار على الطفل الفلسطيني **عدي طنطاوي، 13 عام**، من مخيم عسكر القريب من نابلس، فأرداه قتيلاً. وقد أكد التحقيق المبدئي الذي أجراه الجيش الإسرائيلي أن الطفل طنطاوي لم يشكل أي تهديد على حياة الجنود الإسرائيليين، وان استخدام الجندي للسلاح كان مبالغاً فيه.[16]

تشكل هذه الجريمة حلقة في سلسلة جرائم سابقة كانت قد اقترفتها قوات الاحتلال بحق أطفال الفلسطينيين خلال العام الجاري. فبتاريخ 31 يناير 2005، أطلقت قوات الاحتلال– وبشكل عشوائي– النار باتجاه مدرسة ابتدائية في رفح، جنوب قطاع غزة،

[16] وفقاً لصحيفة هآرتس بتاريخ 2 أكتوبر 2005. نسخة إنترنت إنجليزية على خط
<http://www.haaretz.com/hasen/objects/pages/PrintArticleEn.jhtm1?itemNo=631358>

فأصابت الطفلتين **نوران إياد ذيب**، 11 عاماً، بعيار ناري في الأنف خرج من الرأس، **وعائشة عصام الخطيب**، 8 أعوام، بعيار ناري في اليد اليمنى، وهما في ساحة المدرسة، استعداداً لدخولهما للفصل. وقد نقلت الطفلتين على الفور إلى مستشفى أبو يوسف النجار في المدينة، حيث أعلن عن استشهاد نوران بعد وصولها بدقائق، فيما وصفت حالة عائشة بالمتوسطة. الجدير ذكره أن هذه الجريمة ليست الأولى من نوعها، حيث قتلت قوات الاحتلال بتاريخ 12 أكتوبر 2004 الطفلة **غدير جبر مخيمر**، 11 عاماً من خان يونس، أثناء تواجدها في مقاعد الدراسة.

وعلى ما يبدو أن استهداف الأطفال أصبح سمة أساسية من سمات الإجراءات الإسرائيلية بحق المدنيين الفلسطينيين. ففي جريمة قتل هي الأبشع من نوعها التي تنفذ من قبل قوات الاحتلال ضد أطفال فلسطينيين خلال العام 2005، قتلت قوات الاحتلال بتاريخ 4 يناير 2005، سبعة أطفال فلسطينيين، ستة منهم ينتمون لعائلة غبن، من بينهم شقيقان، فيما أصابت خمسة أطفال آخرين بجراح بالغة. ووفقًاً لتحقيقات المركز أطلقت قوات الاحتلال المتمركزة في مواقعها العسكرية المقامة بين مستوطنتي إيلي سيناي ونيسانيت، شمال بلدة بيت لاهيا، قذيفة دبابة مدفعية باتجاه منطقة المزارع الواقعة إلى الجنوب من السياج الفاصل بين المستوطنتين والبلدة، والمعروفة بشارع الحطبية. وقد أصابت القذيفة بشكل مباشر مجموعة من الأطفال كانوا يقومون بزراعة محصول التوت الأرضي داخل حقولهم. مما أسفر عن استشهاد سبعة منهم على الفور، بعدما تحولت أجسادهم إلى أشلاء، ستة منهم ينتمون لعائلة غبن، ومن بينهم شقيقان، كما أصيب سبعة مدنيين آخرين بجراح، من بينهم خمسة أطفال. أربعة من المصابين بترت سيقانهم. الشهداء هم: **هاني محمد كامل غبن، 17 عاماً، محمد حسن موسى غبن، 17 عاماً، راجح غسان كامل غبن، 10 أعوام، جبر عبد الله غبن، 15 عاماً، بسام كامل محمد غبن، 14 عاماً، محمود كامل محمد غبن، 12 عاماً، جبريل عبد الفتاح الكسيح، 14 عاماً.** أما الأطفال المصابون فكانوا، **إسلام احمد الدعبلة، 17 عاماً**، وأصيب بشظايا في أنحاء متفرقة من الجسم، **ثائر علي أبو بنات، 15 عاماً**، وأصيب بشظايا في أنحاء متفرقة من الجسم، **إبراهيم عبد الفتاح الكسيح، 13 عاماً**، بتر في الساقين. عماد **يوسف الكسيح، 16 عاماً**، بتر في الساقين، **عيسى رمضان غالية، 11 عاماً**، بتر في الساقين.

وفي حالات أخرى، سقط أطفال نتيجة أعمال قتل عمد قصدت مدنيين فلسطينيين، بما في ذلك أعمال القتل خارج نطاق القانون أو الاغتيالات. فوفقاً لتوثيق المركز، سقط ما لا يقل عن 57 طفلاً- أي ما نسبته 8.7%، من إجمالي عدد الأطفال الذين سقطوا على أيدي قوات الاحتلال منذ اندلاع انتفاضة الأقصى- أثناء عمليات اغتيال نفذت بحق مدنيين فلسطينيين. وخلال العام 2005 فقط سقط سبعة أطفال خلال عمليات اغتيال نفذتها قوات الاحتلال بحق مدنيين فلسطينيين. فبتاريخ 27 أكتوبر 2005، أطلقت طائرة استطلاع إسرائيلية كانت تحلق في سماء شمال قطاع غزة، صاروخاً تجاه سيارة مدنية فلسطينية من نوع سوبارو بيضاء اللون، تقل أربعة مواطنين، كانت تسير جنوباً باتجاه مخيم جباليا في شارع "الترك" الواصل بين حي تل الزعتر والمخيم المذكور، فأصابت السيارة بشكل مباشر، ما أدى إلى تحويلها إلى كتلة من الحديد المحترق، واستشهاد ركابها الأربعة، بعد تحول أجسادهم إلى أشلاء متناثرة، فيما استشهد ثلاثة أطفال وأصيب 19 مدنياً، بينهم 7 أطفال، من المارة. ونقل الضحايا إلى مستشفيين في محافظة الشمال، ووصفت المصادر الطبية جراح ثلاثة من المصابين بأنها بالغة الخطورة، وقد تم تحويلهم إلى مستشفى الشفاء بغزة. والأطفال الثلاثة قتلوا أثناء مرورهم في مكان الجريمة وجميعهم من سكان مشروع بيت لاهيا، وهم: **رامي رياض عساف، 17 عاماً، كرم محمد أبو ناجي، 14 عاماً، صالح سعيد أبو ناجي، 15 عاماً.**

وفي حينه ادعت قوات الاحتلال أن السبب في وقوع عدد كبير من الضحايا يعود لوجود مواد متفجرة في السيارة، مما أحدث عدة انفجارات، بعد تعرضها للقصف. إلا أن تحقيقات المركز وإفادات الشهود العيان تؤكد أن انفجاراً واحداً فقط هو الذي سمع بعد استهداف السيارة بالصاروخ الذي أطلقته إحدى الطائرات الإسرائيلية، الأمر الذي يدحض الادعاءات الإسرائيلية، ويؤكد أن عدد القتلى نتج عن انفجار الصاروخ بالسيارة المستهدفة.

وفي وقت سابق من هذا العام، وتحديداً بتاريخ 24 أغسطس 2005، قتل خمسة مدنيين عزل، بينهم ثلاثة أطفال، في مخيم طولكرم للاجئين الفلسطينيين، شرقي مدينة طولكرم، عندما تسللت مجموعة من وحدات (المستعربين) في قوات الاحتلال الإسرائيلي، إلى مخيم طولكرم، قبل أن تصل إلى حارة المطار وسط المخيم، وتطلق النار تجاه المواطنين العزل، لتقتل اثنين على الفور، أحدهما تدعي قوات الاحتلال أنه من المطلوبين لها. كما أطلقت النار تجاه خمسة مدنيين عزل، كانوا يتواجدون في المنطقة، مما أدى إلى استشهاد اثنين منهم على الفور، فيما أصيب الخامس بجراح بالغة، واستشهد فيما بعد. وذكر شهود عيان لباحث المركز، أن الشخص المستهدف لم يكن مسلحاً لحظة قتله. كما تبين لاحقاً ان ثلاثة من بين القتلى هم الأطفال التالية أسماءهم: **محمود محمد إسماعيل هديب، 16 عاماً**، وأصيب بأربعة أعيرة نارية في الصدر والأعضاء التناسلية والفخذين، **أنس معروف عساف أبو زينة، 17 عاماً**، وأصيب بعيارين ناريين في الرأس والذقن، **محمد طارق عبد اللطيف عثمان، 17 عاماً**، وأصيب بخمسة أعيرة نارية في الصدر والبطن.

جرائم الاغتيال التي نفذتها قوات الاحتلال بحق مدنيين فلسطينيين خلال العام الجاري تؤكد على عدم مبالاة واستخفاف تلك القوات بحياة المدنيين الفلسطينيين، بما في ذلك حياة الأطفال منهم. وما يدعو للقلق هنا أن هذا الاستخفاف يمارس في ظل صمت المجتمع الدولي والأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، وفي ظل غياب الإرادة لدى تلك الأطراف لتطوير آليات تكفل وقف قوات الاحتلال لتلك الأعمال. هذا الأمر شجع قوات الاحتلال ليس فقط على الاستخفاف بحياة الأطفال الذين قد يتواجدوا صدفة في أماكن قد تستهدفها تلك القوات، ولكن بحياة جميع الأطفال الفلسطينيين في كافة أماكن تواجدهم في الضفة الغربية وقطاع غزة. ولعل استخدام إسرائيل للقنابل الصوتية ضد المدنيين الفلسطينيين في شهري سبتمبر وأكتوبر من العام 2005، يقدم دليلاً آخر على الاستخفاف الإسرائيلي بالأطفال الفلسطينيين، وخصوصاً بالصحة النفسية لهم. ففي رسالة وجهها منسق الأمم المتحدة الخاص بعملية السلام في الشرق الأوسط الفارو دي سوتو إلى وزارة الدفاع الإسرائيلية بتاريخ 28 أكتوبر 2005، عبر فيها عن قلقة البالغ من التأثيرات السلبية الناجمة عن الغارات الجوية الوهمية واستخدام إسرائيل للقنابل الصوتية على حياة الأطفال الفلسطينيين. وأشار دي سوتو، استناداً إلى تقارير لمنظمة الصحة العالمية، أن تلك القنابل، التي كثفت إسرائيل من استخدامها ضد المدنيين الفلسطينيين خلال شهري سبتمبر وأكتوبر من العام 2005، أدت إلى إصابة العشرات من الأطفال باضطرابات نفسية، نتيجة حالة الهلع والخوف التي تنتابهم عند سماعهم لصوت تلك القنابل، فضلاً عن الأضرار التي تحدثها في المنازل والممتلكات المدنية.

استخدام قوات الاحتلال للمدنيين الفلسطينيين في عملياتها الحربية (الدروع البشرية)

بعد طول انتظار، أصدرت المحكمة العليا الإسرائيلية في السادس من أكتوبر 2005 حكماً بعدم قانونية استخدام قوات الاحتلال الإسرائيلي للمدنيين الفلسطينيين كدروع بشرية، معتبرة أن ذلك يشكل انتهاكاً للقانون الدولي. ويُعد هذا القرار، الذي جاء رداً على دعوى مقامة من عدد من منظمات حقوق الإنسان، تطوراً إيجابياً، مع أنه جاء متأخراً وبعد سنوات من المماطلة والتغطية القانونية

على استخدام قوات الاحتلال لهذا الأسلوب. ويبقى الأمر رهن الاختبار العملي وما إذا كانت قوات الاحتلال ستلتزم بقرار المحكمة أم لا.

يحظر القانون الدولي الإنساني على الدولة المحتلة أن تجبر المدنيين من سكان الأراضي المحتلة على الخدمة في قواتها أو استغلالهم كدروع بشرية لحمايتها أو لإبعاد الخطر عنها.[17] غير أن قوات الاحتلال قد دأبت على استغلال مدنيين فلسطينيين كدروع بشرية منذ احتلالها للأراضي الفلسطينية عام 1967. وقد تعزز استخدام هذا الأسلوب منذ اندلاع الانتفاضة الثانية في سبتمبر 2000، حيث أجبر عشرات المدنيين الفلسطينيين على القيام بمهمات لقوات الاحتلال أثناء عملياتها الحربية، كانوا خلالها عرضة لخطر الموت من أجل درء الخطر المتوقع عن أفراد تلك القوات. ومن المهمات التي أُجبر المدنيون الفلسطينيون على تنفيذها، وتكرر رصدها من قبل المركز:

1) الوقوف في أماكن محددة لحماية الجنود من التعرض لإطلاق نار من رجال المقاومة أو للرمي بالحجارة من قبل المدنيين المتظاهرين، خصوصاً أثناء تنفيذ جرائم التدمير والتجريف في الممتلكات الفلسطينية؛

2) مرافقة الجنود أثناء تنقلاتهم من مكان لآخر؛

3) الدخول إلى المنازل قبل دخول أفراد قوات الاحتلال أثناء عمليات مداهمة وتفتيش تلك المنازل بحثاً عن مطلوبين أو قبل شروع قوات الاحتلال وضع متفجرات في المنازل لتدميرها. وهذا يشمل استخدام أفراد من العائلة نفسها أو أحد الجيران؛

4) التوجه إلى منزل مجاور والطلب من سكانه إخلائه؛ و

5) إزالة أشياء يشتبه باحتوائها على مواد متفجرة في الطرق أو غيرها.

وبتاريخ 5 مايو 2002، قدم عدالة – المركز القانوني للدفاع عن حقوق الأقلية العربية في إسرائيل، بالنيابة عن عدد من منظمات حقوق الإنسان، التماساً للمحكمة العليا من أجل إصدار قرار بحظر استخدام المدنيين دروعاً بشرية. وبعد يومين من ذلك، ردت النيابة العامة أن الجيش أصدر قراراً بحظر استخدام المدنيين دروعاً بشرية. وفي ضوء ذلك، لم تصدر المحكمة قراراً في الموضوع واكتفت بتسلم رد النيابة الذي أبقى الباب مفتوحاً لاستخدام المدنيين الفلسطينيين في الدخول إلى البيوت ضمن ما يُعرف بـ "إجراء الجار"، وفقاً لتقديرات الضابط المسؤول.

وكان قبول المحكمة بهذا الأمر تسويغاً وغطاءً قانونياً لاستمرار استخدام المدنيين الفلسطينيين كدروع بشرية. ففي 14 أغسطس 2002، لقي الشاب **نضال عبد الرؤوف أبو محسن**، 19 عاماً من بلدة طوباس في محافظة جنين، مصرعه بعد أن أرغمه جنود الاحتلال على ارتداء سترة واقية من الرصاص وأجبروه على التوجه لأحد المنازل التي كان بداخلها أحد نشطاء حركة حماس الذي اشتبك مع تلك القوات.

" غير أغسطس 2002، ورداً على التماس قدمه عدالة، أصدرت المحكمة العليا أمراً احترازياً يمنع قوات الاحتلال من استخدام "إجراء الجار." غير أن قوات الاحتلال لم تلتزم بقرار المحكمة وظلت تستخدم المدنيين الفلسطينيين دروعاً بشرية في عملياتها الحربية.

[17] تنص المادة 28 من اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 على أنه "لا يجوز استغلال أي شخص محمي بحيث يجعل وجوده بعض النقط أو المناطق بمنأى عن العمليات الحربية." وبموجب المادة 52 من الاتفاقية، من المحظور على دولة الاحتلال "أن ترغم الأشخاص المحميين على الخدمة في قواتها المسلحة...." ويرد بين المخالفات الجسيمة التي تنص عليها المادة 147 من الاتفاقية "تعمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية.." للأشخاص المحميين، وهو ما يعتبر جريمة حرب.

وفي أغسطس 2003، ألغت المحكمة نفسها أمر المنع المذكور وقبلت بتعليمات جديدة من قبل الجيش تقضي باستخدام محدود للمدنيين، ضمن ما يُعرف بإجراء "الإنذار المبكر،" والذي يتم من خلاله استخدام المدنيين الفلسطينيين بعد موافقتهم! وبالتالي بات بإمكان أفراد الجيش الطلب من السكان مساعدتهم، بغطاء من أعلى هيئة قضائية.

الاستيطان واعتداءات المستوطنين

في سبتمبر 2005، قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي بتفكيك جميع المستوطنات الإسرائيلية في قطاع غزة (21 مستوطنة) وأربع مستوطنات أخرى في جزء من شمال الضفة الغربية. ويعتبر هذا بحد ذاته تطوراً إيجابياً، خاصة في قطاع غزة الذي انتهت فيه السيطرة المباشرة لقوات الاحتلال على أكثر 40% من مساحته الإجمالية، وبسطت السلطة الفلسطينية سلطتها على جميع المناطق التي كانت مصنفة (C) و(B) بموجب اتفاقيات التسوية المرحلية (1994 و1995).[18] غير أن هذا التطور الهام لم يأتِ في إطار احترام إسرائيل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي ولا كان إعلاناً بانتهاء الاحتلال الإسرائيلي لقطاع غزة أو للأجزاء المخلاة من المستوطنات في شمال الضفة الغربية، بقدر ما كان جزءاً من خطة استراتيجية نفذتها إسرائيل من جانب واحد، وجاءت في إطار إعادة رسم إسرائيل لخارطة وجودها على الأراضي الفلسطينية من جانب واحد، وبما يخدم خلق وتكريس وقائع وفقاً لرؤيتها وأهدافها الاستراتيجية. وبموجب هذه الخطة، سحبت إسرائيل قوات احتلالها ومستوطنيها من داخل قطاع غزة، فيما أبقت سيطرتها الفعلية على أجواء القطاع ومياهه الإقليمية ومنافذه الحدودية، لتُبقي على واقع احتلالها للقطاع في جوهره دون مساس. وبالمقابل، رافق هذه الخطة – وهو ما يعتبر الوجه الآخر لها – تكثيف للنشاطات الاستيطانية في جميع أنحاء الضفة الغربية أفقياً وعمودياً، وتصعيد في عمليات الاستيلاء المنظم على الأراضي الفلسطينية لصالح عمليات التوسع الاستيطاني، وذلك على امتداد العام 2005. كما شهد هذا العام تزايداً ملحوظاً في مظاهر العنف والاعتداءات التي نفذها المستوطنون ضد المدنيين الفلسطينيين في جميع أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة، فيما شهد قطاع غزة تكثيفاً في تلك الاعتداءات قبل وأثناء تنفيذ خطة الفصل أحادي الجانب.

يحظر القانون الدولي على دولة الاحتلال "أن ترحل أو تنقل جزءاً من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها،"[19] ويعد هذا العمل انتهاكاً جسيماً لاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب، أي يعتبر جريمة حرب وفقاً للحق الإضافي الأول للاتفاقية ذاتها (1997). ولكن خلافاً للالتزامات القانونية الواقعة على دولة إسرائيل بموجب الاتفاقية، قامت الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة بدعم النشاطات الاستيطانية وإقامة المستوطنات وتقديم كافة التسهيلات المالية والقانونية والإدارية لتشجيع سكانها من اليهود على الإقامة في المستوطنات في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام 1967. وفي هذا السبيل استولت إسرائيل على مساحات واسعة من الأراضي الفلسطينية المحتلة وخصصتها للمشاريع الاستيطانية. ورغم تفكيك المستوطنات في قطاع غزة، ما يزال أكثر من 400 ألف مستوطن يقيمون أكثر من 130 مستوطنة في الضفة الغربية. ويعيش نحو نصف عدد المستوطنين في مستوطنات داخل مدينة القدس المحتلة وفي محيطها، حيث تواصل قوات الاحتلال تنفيذ سياسة التطهير العرقي للسكان الفلسطينيين في المدينة كجزء من مخطط تهويدها وطمس معالمها العربية، فيما يتوزع الباقون على مستوطنات في بقية أنحاء الضفة الغربية.

وعلى مدى العقود الأربعة الأخيرة، كرست إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة نظاماً من التمييز العنصري هو الوحيد في العالم الآن، يحظى فيه المستوطنون بكامل الامتيازات والرعاية والحماية، فيما تتواصل المعاناة والاضطهاد والخنق للسكان الأصليين. وتسيطر المستوطنات على مساحات واسعة من الأراضي الفلسطينية، يخصص جزء قليل منها لغاية البناء الاستيطاني.[20] أما معظم الأراضي

---

[18] المناطق المصنفة (C) تخضع للسيطرة الإسرائيلية الكاملة، أما المناطق المصنفة (B) فتخضع للسيطرة الأمنية الإسرائيلية وتتمتع فيها السلطة الوطنية بصلاحيات مدنية.

[19] المادة (49) من اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب (1949).

[20] وفقاً لدراسة صدرت مؤخراً عن منظمة إسرائيلية لحقوق الإنسان فإن المستوطنات أقيمت على 1.7% من أراضي الضفة الغربية ولكنها تسيطر على 41.9% من تلك الأراضي. أنظر في هذا الشأن:

فهو مخصص لتوفير مناطق عازلة حول المستوطنات ولشق الطرق الالتفافية الخاصة بمرور المستوطنين، وكذلك لغايات التوسع الاستراتيجي المستقبلي. ويتم محاصرة المدنيين الفلسطينيين الذين أقيمت المستوطنات في أراضيهم وباتوا في أماكن قريبة من المستوطنات. ويواجه هؤلاء المدنيون، على نحو خاص ظروفاً معيشية مزرية، وتضيق قوات الاحتلال والمستوطنين الخناق عليهم لإجبارهم على الرحيل، خاصة في ضوء الاستمرار في إقامة الجدار الفاصل (جدار الضم) الذي يقتطع أجزاء كبيرة من أراضي المدنيين الفلسطينيين.

وخلال العام 2005، واصلت دولة إسرائيل وقوات احتلالها والمستوطنون إقامة مستوطنات ومواقع استيطانية جديدة وتوسيع القائم منها، والتهام المزيد من الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية لأغراض التوسع الاستيطاني وإنشاء طرق التفافية جديدة خاصة بالمستوطنين.[21] وفي مارس 2005، كُشف النقاب عن مخطط استيطاني جديد في المنطقة الواقعة إلى الشرق من مدينة القدس وإلى الغرب من مستوطنة "معاليه أدونيم"، كبرى مستوطنات الضفة الغربية. وتهدف الخطة إلى خلق تواصل بين القدس ومعاليه أدوميم، من خلال بناء ما لا يقل عن ثلاثة آلاف وخمسمائة (3500) وحدة سكنية في هذه المنطقة المعرفة إدارياً باسم (E1). والخطة- في حال تنفيذها- سوف تؤدي عملياً إلى شطر الضفة الغربية إلى شطرين منعزلين، وخلق وضع يستحيل معه الحديث عن تواصل جغرافي بين جنوب الضفة الغربية وشمالها.[22]

وبتاريخ 26 ديسمبر 2005، أعلنت وزارة الإسكان الإسرائيلية عن مناقصات لبناء 228 وحدة سكنية جديدة في مستوطنات الضفة الغربية، 150 منها في مستوطنة بيتار عليت، و78 في مستوطنة إفرات، الواقعتان غرب وجنوب مدينة بيت لحم على التوالي. ووفقاً لما نشرته صحيفة هآرتس الإسرائيلية، يرتفع عدد الوحدات السكنية التي أعلنت الوزارة عن مناقصات لبنائها في مستوطنات الضفة الغربية منذ مطلع العام 2005 إلى 1131 وحدة سكنية.[23]

إلى جانب تلك المستوطنات، هناك العشرات من المواقع الاستيطانية غير المرخصة المقامة على أراضي الضفة الغربية، وهي مواقع تقام بمبادرة من المستوطنين أنفسهم، دون ترخيص رسمي من الحكومة ويُشار إليها باعتبارها "غير قانونية". وفي يناير 2005، كُشف النقاب عن تقرير أعدته تاليا ساسون، المحامية من النيابة العامة الإسرائيلية، بناء على تكليف من رئيس الحكومة أرئيل شارون، حول البناء الاستيطاني "غير القانوني" في الضفة الغربية. ووفقاً للتقرير فإن ما يزيد عن 120 موقعاً استيطانياً غير مرخص قد أقيمت خلال العشرة أعوام المنصرمة، وأن هذه المواقع قد تلقت دعماً مستمراً من الدولة، من خلال وزارة الدفاع والجيش والإدارة المدنية والشرطة ووزارات البنى التحتية والتعليم والصناعة والتجارة والمالية والإسكان والأديان. ووفقاً لصحيفة هآرتس، نفذ المستوطنون ما لا يقل عن

B'Tselem, The Israeli Information Center for Human Rights in the Occupied Territories, ***Land Grab: Israel's Settlement Policy in the west Bank***, May 2002

[21] في 2005/3/20، نشرت صحيفة هآرتس على موقعها الإلكتروني باللغة الإنجليزية خبراً حول صور جوية جديدة أعدتها وزارة الدفاع تظهر تكثيفاً في النشاطات الاستيطانية في الضفة الغربية خلال الفترة بين صيف 2004 ومطلع 2005.

[22] متحدثاً أمام شخصيات يهودية أمريكية، تعهد رئيس الوزراء الإسرائيلي أرئيل شارون مجدداً بربط معاليه أدوميم بالقدس. أنظر حول ذلك الموقع الإلكتروني لصحيفة هآرتس باللغة الإنجليزية بتاريخ 2005/9/19.

[23] الموقع الإلكتروني لصحيفة هآرتس باللغة الإنجليزية بتاريخ 2005/12/27.

196 محاولة بناء غير مرخصة خلال الستة أشهر الأولى من العام 2005، ثلثا تلك المحاولات نفذ بعد أشهر قليلة من إعلان الحكومة الإسرائيلية عن تدميرها لـ 39 بؤرة إستيطانية غير قانونية.[24]

جرائم المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم

وفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، شهد العام 2005 المزيد من الاعتداءات والجرائم التي يقترفها المستوطنون المسلحون ضد المدنيين الفلسطينيين وأملاكهم. وعلاوة على استمرار أعمال التدمير والتخريب في الممتلكات والأراضي الزراعية الخاصة بالمدنيين الفلسطينيين، قتل المستوطنون خلال هذا العام خمسة مدنيين فلسطينيين، وأصابوا عدداً آخر بجراح. ويرتفع بذلك عدد المدنيين الفلسطينيين الذين قتلوا على أيدي المستوطنين منذ بداية الانتفاضة، أي منذ أواخر سبتمبر 2000 وحتى نهاية العام 2002 إلى 35 مدنياً فلسطينياً، بينهم 9 أطفال.

الجريمة الأكثر بشاعة التي اقترفها المستوطنون خلال هذا العام كانت بتاريخ 17 أغسطس عندما أطلق مستوطن النار على أربعة عمال فلسطينيين يعملون في المنطقة الصناعية التابعة لمستوطنة شيلو، جنوب غرب نابلس، فأرداهم قتلى. ووفقاً لمصادر المركز، كان العاملان الفلسطينيان **محمد علي حسن منصور**، 49 عاماً من قرية كفر الجليل، جنوبي مدينة نابلس، و**خليل محمد رؤوف ولويل**، 40 عاماً من مدينة قلقيلية، يستقلان سيارة تابعة لشركة أورطال الإسرائيلية للنقل، في طريق عودتهما من مكان عملهما في مستوطنة شيلو إلى منزليهما. أوقف سائق السيارة المستوطن لآشير فايسغن، 40 عاماً من مستوطنة شفوت راحيل القريبة، السيارة وتوجه إلى حارس المنطقة الصناعية قبل أن يختطف سلاحه ويعود إلى السيارة ليطلق النار على العاملين الفلسطينيين ويصيبهما بجروح قاتلة. ومن ثم دخل المستوطن المذكور إلى المنطقة الصناعية وفتح النار على العمال الفلسطينيين المتواجدين هناك ليصيب العاملين **بسام موسى طوافشة**، 30 عاماً، و**روحي أبو هاني**، 35 عاماً من قرية قريوت، جنوب غربي نابلس، بجروح قاتلة.

وقبل ذلك، وبتاريخ 6 أغسطس 2005، فتح مستوطن متطرف النار على سيارة مدنية تقل ثمانية عمال فلسطينيين في طريق عودتهم من مكان عملهم إلى منازلهم في بلدتي بيت أولا ونوبا–غربي مدينة الخليل– فأصاب كلً من **محمود حسن محمد العدم**، 24 عاماً، بعيار ناري في الكتف اليمنى، و**كمال أحمد عطية العدم**، بعيار ناري في أعلى الجانب الأيسر من الظهر. وفي نفس التاريخ، اعتدت مجموعة متطرفة من المستوطنين وسط مدينة الخليل بالضرب المبرح على الطفل **أنس زهير محمود البياض**، 16 عاماً، فأصابوه بجروح مختلفة في الفم والرقبة والساق اليمنى، نقل على إثرها للمستشفى لتلقي العلاج.

وخلال الأشهر اللاحقة من العام 2005، واصل المستوطنون مسلسل اعتداءاتهم ضد المدنيين الفلسطينيين. فبتاريخ 13 نوفمبر اعتدت مجموعة من مستوطني "كريات أربع" الواقعة شرقي مدينة الخليل بالحجارة والقضبان الحديدية والزجاجات الفارغة والكربونية شديدة الانفجار على منازل المواطنين في حي واد الحصين في الخليل، فأصابوا الطفل **نور سليمان مطرية أبو سعيفان**، ثلاثة أعوام، بجراح بالغة في أعلى قدمه اليسرى، كما أتلفوا العديد من زجاج النوافذ وبعض الأجهزة الكهربائية في منزلي المواطنان سليمان مطرية أبو سعيفان، وجميل عبد الحي سعيفان.

[24] وفقاً لصحيفة هآرتس بتاريخ 6 يونيو 2005. نسخة إنترنت إنجليزية على خط
<http://www.haaretz.com/hasen/pages/PrintArticleEn.jhtm1?itemNo=584683>

كما نفذ المستوطنون عشرات الاعتداءات على ممتلكات المدنيين الفلسطينيين خلال العام 2005. فعلى سبيل المثال لا الحصر، شنت مجموعات من المستوطنين المقيمين وسط مدينة الخليل بتاريخ 24 يناير 2005 سلسلة اعتداءات على المنازل والمحال التجارية للمدنيين الفلسطينيين في شوارع السهلة، وحارة "القزازين" و"سوق سكافية"، وألحقت أضراراً مادية مختلفة في المنازل والمحال التجارية التي تعود ملكيتها لعائلات: مجاهد، الشرباتي، شاهين، العويوي، أبو ميالة، والمحتسب.

وبتاريخ 16 مايو 2005، أقدم مستوطنون من مستوطنة "قدوميم"، شمال شرقي مدينة قلقيلية، على تجريف عشرات الدونمات من أراضي قرية كفر قدوم، المقامة على أراضيها المستوطنة المذكورة. طالت أعمال التجريف مساحة 30 دونماً من الأراضي الزراعية التي تعود ملكيتها للمواطن عبد اللطيف محمد أبو دية. وأفاد شهود عيان أن المستوطنين قاموا بأعمال التجريف تلك تحت حماية جنود الاحتلال الذين منعوا المواطنين الفلسطينيين من الاقتراب من المكان.

وفي 9 يوليو 2005، هاجم المستوطنون القاطنون في البؤرة الاستيطانية "أبراهام أبينو"؛ الواقعة في سوق الخضار القديم في البلدة القديمة من مدينة الخليل، منازل المواطنين الفلسطينيين في ميدان السهلة، وشارع المسجد الإبراهيمي بالمدينة، وأتلفوا العديد من زجاج النوافذ وبعض الأجهزة الكهربائية التي تعود ملكيتها لعائلات: **أبو حديد والمحتسب والسلايمة وسيد أحمد**.

وبتاريخ 2 سبتمبر 2005، أقتحم ما لا يقل عن خمسين مستوطناً من مستوطنة "كريات أربع"، جنوب شرقي مدينة الخليل، قطعة أرض تعود ملكيتها لعائلة المواطن محمود البوطي جابر، واستولوا عليها وأقاموا فيها بالقوة. وما أن تم لهم ذلك على مرآى ومسمع من قوات الاحتلال، حتى شرعوا في بناء عرائش وخيام داخل قطعة الأرض المستهدفة، وتحويلها إلى نواة موقع استيطاني. كما هاجمت مجموعة من المستوطنين بتاريخ 4 سبتمبر 2005 مزارع فلسطينية لتربية المواشي في بلدة يطا، جنوبي محافظة الخليل، وقتلت وجرحت العديد من المواشي هناك.

أما بتاريخ 19 أغسطس 2005، فقد اعتدت مجموعة من المستوطنين من مستوطنة "شعار تكفاً"، جنوب شرقي مدينة الخليل، على بلدة عزون عتمة المجاورة، وأشعلوا النيران في أشجار الزيتون والبيوت البلاستكية المملوكة من قبل المدنيين الفلسطينيين. كما هاجمت مجموعة من المستوطنين القاطنين في البؤرة الاستيطانية "رمات يشاي" الواقعة في حي تل الرميدة وسط مدينة الخليل منازل المواطنين الفلسطينيين في حي تل الرميدة، شارع الشهداء، وجبل الرحمة، وألحقوا أضرارا بالغة فيها.

جدار الضم (الفاصل) في عمق أراضي الضفة الغربية المحتلة

استمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي في أعمال البناء في جدار الضم (الفاصل) الذي تقيمه في عمق أراضي الضفة الغربية المحتلة خلافاً للقانون الدولي الإنساني، وللرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في لاهاي بتاريخ 2004/7/9. تركزت تلك الأعمال خلال هذا العام، بشكل رئيس، حول مدينة القدس المحتلة، رغم الاعتراضات القانونية التي قدمها وكلاء المدنيين الفلسطينيين من سكان البلدات والقرى الفلسطينية المحيطة بالمدينة، الذين طالت أوامر المصادرة وأعمال التجريف ممتلكاتهم الخاصة. كما واستمرت أعمال البناء في المحافظات الأخرى، وبخاصة محافظتي بيت لحم والخليل، فضلاً عن أعمال البناء حول بعض المستوطنات الكبرى كمستوطنة أريئيل، جنوبي مدينة نابلس، وفي عمق حوالي اثنين وعشرين كيلومتراً في أراضي الضفة.

مع شروع الحكومة الإسرائيلية بالإعلان عن خطة الانفصال عن قطاع غزة من جانب واحد، شرع رئيس تلك الحكومة، أريئيل شارون، والعديد من وزرائه بالإعلان عن خططهم لتوسيع أعمال البناء الاستيطاني في أراضي الضفة الغربية، والتسريع في بناء جدار الضم (الفاصل) حول مدينة القدس الشرقية المحتلة في آن واحد. وقرروا بأن ينتهي العمل في بناء الجدار حول المدينة في موعد أقصاه إما نهاية العام 2005 أو في شهر آذار (مارس) عام 2006، وبذلك تكون إسرائيل قد حسمت مستقبل المدينة، خلافاً للقانون الدولي الإنساني، وضمتها فعلياً إلى أراضيها.

يخالف بناء الجدار الذي شرعت قوات الاحتلال الإسرائيلي في بنائه على الأراضي الفلسطينية المحتلة مبدأ عاماً في القانون الدولي الإنساني، وهو أن قوة الاحتلال لا يمكنها تغيير طبيعة المنطقة التي تحتلها باستثناء الضرورة العسكرية، وفي حال أن تلك التغييرات من شأنها أن تفيد السكان الواقعين تحت الاحتلال. إن بناء الجدار، لا يفيد السكان الفلسطينيين، ولا يمكن اعتباره ضرورة عسكرية، على الرغم من الادعاءات الإسرائيلية التي تتحدث عن ضرورته الأمنية.

لقد أعلنت تسيبي ليبني، وزيرة القضاء الإسرائيلي، أن جدار الضم (الفاصل) سيكون حدود إسرائيل المستقبلية. ونقلت صحيفة "هآرتس" الإسرائيلية باللغة العبرية بتاريخ 2005/12/1، عنها قولها: "إن المحكمة العليا الإسرائيلية تقوم بواسطة قراراتها القضائية برسم حدود دولة إسرائيل من خلال جدار الفصل". تصريحات الوزيرة ليبني تتعارض مع موقف النيابة العامة الإسرائيلية التي أعلنت مراراً في المحكمة العليا الإسرائيلية، وخلال مناقشات متكررة، أن جدار الفصل هو جدار أمني وليس سياسياً، وأنه مجرد وسيلة مؤقتة لحفظ الأمن!![25]

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أكد منذ بداية شروع إسرائيل في بناء جدار الضم (الفاصل) أن الجدار يشكل أحدث أشكال سياسة التوسّع الإقليمي الإسرائيلي وأكثرها سفوراً. كما ويشكّل في حدّ ذاته انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني كونه يهدف من الناحية الفعلية إلى المسّ بالتكامل الإقليمي للضفة الغربية، ويشكّل بصورة أكثر خطورة عملية ضم فعلية لأراضٍ فلسطينية محتلة إلى إسرائيل. علاوة على ذلك، فإن الأساليب التي تستخدمها قوات الاحتلال الإسرائيلي في بناء الجدار تشكّل انتهاكات لاتفاقية جنيف الرابعة،

[25] كانت النيابة العامة الإسرائيلية قد أقرت للمرة الأولى بأن ليس الاعتبارات الأمنية فقط هي ما يحدد مسار الجدار، وذلك في ردها على دعوى أمام المحكمة العليا من قبل أهالي قرية عزون، شمال قلقيلية. وفي ردها، طلبت النيابة من المحكمة الإبقاء على المسار الأصلي للجدار بادعاء أن تحريكه "سيكون مكلفاً جداً." حول هذا الموضوع، أنظر أيضاً الموقع الإلكتروني لصحيفة هآرتس باللغة الإنجليزية بتاريخ 2005/7/4.

والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان بشكل عام، فمصادرة الأراضي الفلسطينية على نطاق واسع، وأعمال تدمير الممتلكات المدنية، بما فيها المنازل والمنشآت التجارية والبنية التحتية المدنية، محظورة بموجب المادة 147 من اتفاقية جنيف الرابعة.

بتاريخ 2004/7/9، أصدرت محكمة العدل الدولية في لاهاي رأيها الاستشاري حول الجدار الذي تبنيه إسرائيل على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك مدينة القدس الشرقية وحولها. وأكد قرار المحكمة أن الجدار منافٍ للقانون الدولي، وأن إسرائيل ملزمة بوقف بنائه وبتفكيكه، وبإصلاح جميع الأضرار الناجمة عن بنائه، وأن جميع الدول ملزمة بعدم الاعتراف بالوضع غير القانوني الناجم عن بناء الجدار. كما أن على جميع الدول الأطراف في اتفاقية جنيف الرابعة ضمان امتثال إسرائيل لأحكام تلك الاتفاقية، وعلى الأمم المتحدة أن تنظر فيما يجب اتخاذه من خطوات لإنهاء الوضع غير القانوني الناجم عن بناء الجدار. وبتاريخ 2004/7/20 اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة قراراً طلبت فيه إلى إسرائيل الامتثال للالتزامات القانونية المحددة بالرأي الاستشاري. إلا أن حكومة إسرائيل رفضت قبول الرأي الاستشاري المذكور، وواصلت أعمال البناء فيه طوال العام، ضاربة بعرض الحائط قرارات مؤسسات الشرعية الدولية. كما أن القضاء الإسرائيلي ظل مسانداً في قراراته للمشاريع الاستيطانية التوسعية التي تنفذها قوات الاحتلال في الأراضي المحتلة، ولكافة الانتهاكات التي تقترفها تلك القوات لحقوق المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم.

خلال السنوات التي شهدت بناء جدار الضم (الفاصل)؛ أصبحت المحكمة العليا الإسرائيلية كجسم فعال للاستئناف، كمكون أساسي للحق، محل تساؤل كبير. لقد اعترض الفلسطينيون المتضررون من بناء الجدار على مصادرة أراضيهم لغرض بناء الجدار، أو عزلها خلفه وعدم تمكينهم من الوصول إليها، إلا أن المحكمة لم توافق على اعتراضات السكان، وإن أصدرت بعض القرارات التي تؤيد بناء الجدار، لكن "دون فرض معاناة مفرطة على الفلسطينيين"!!. إن المحكمة بذلك تؤيد بناء الجدار على الأراضي الفلسطينية المحتلة خارقة بذلك قواعد وأحكام القانون الدولي، ولكنها تطلب التقليل من المعاناة الناتجة عن ذلك، كما جاء في قرارها الصادر بتاريخ 2004/6/30 الخاص بقضية قرية بيت سوريك، شمال غربي مدينة القدس. وبتاريخ 2005/9/15، أعطت المحكمة المذكورة، التي انعقدت بهيئة موسعة قوامها تسعة قضاة، الضوء الأخضر للحكومة الإسرائيلية وقوات احتلالها لمواصلة بناء الجدار، وبررت المحكمة قرارها بزعم أن "لإسرائيل الصلاحية من حيث المبدأ، إقامة جدار الفصل في الضفة الغربية لأسباب أمنية". وسيكون للقرار المذكور أثراً سلبياً على نحو (44) التماساً مطروحاً أمام المحكمة ضد بناء الجدار في الضفة الغربية.

تطور الأحداث خلال العام

أجرت الحكومة الإسرائيلية في اجتماعها الذي عقدته بتاريخ 2005/2/20 تعديلات طفيفة على مسار جدار الضم (الفاصل) في عمق أراضي الضفة الغربية المحتلة، إلا أنها أبقت على خططها الرئيسة الرامية إلى ضم المستوطنات الكبرى إلى إسرائيل، مثل مستوطنة أريئيل، كبرى المستوطنات الإسرائيلية في شمال الضفة، والتي تقع على مسافة حوالي اثنين وعشرين كيلومتراً داخل أراضي الضفة، ومستوطنة معاليه أدوميم شرقي مدينة القدس العربية، والتجمع الاستيطاني "غوش عتصيون" بين مدينتي بيت لحم والخليل، جنوبي الضفة. وبموجب هذه التعديلات فإن طول الجدار عند الانتهاء من تشييده سيكون حوالي (670) كيلومتراً، مقابل (720) كيلومتراً في السابق. ويمتد المسار الجديد على طول (135) كيلومتراً على طول حدود الخط الأخضر، مقابل (48) كيلومتراً في المسار السابق، وما تبقى منه سيكون في عمق الأراضي الفلسطينية على مسافات متفاوتة. واستناداً للتقرير الذي قدمه جون دوجارد، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ العام 1967 للدورة الستين للجمعية العامة للأمم المتحدة، فإن بناء الجدار حول مستوطنات أريئيل ومعاليه أدوميم وغوش عتصيون سيؤدي إلى ضم قرابة 10%

من مساحة الضفة الغربية إلى إسرائيل، فضلاً عن ضم قرابة (12,7) من هذه الأراضي في الجزء الذي أنهت إسرائيل العمل فيه. وسيضم الجدار من الجانب الإسرائيلي حوالي (170) ألف مستوطن (باستثناء المستوطنين في القدس الشرقية) و(49) ألف فلسطيني يعيشون في (39) قرية.

وأشار التقرير إلى أنه تم بناء (213) كيلومتراً من الجدار حتى الآن، من الحدود الغربية لشمالي الضفة الغربية وحتى مستوطنة "الكناه" في الوسط، بالإضافة إلى جزأين في القدس، وما زالت أعمال البناء جارية بين "الكناه" والقدس وحول مستوطنة أريئيل، وفي القدس الشرقية وحولها، ومن غوش عتصيون إلى متزودات يهودا على الحدود الجنوبية للضفة الغربية. وفضلاً عن ذلك، أنهت قوات الاحتلال الإسرائيلي العمل في بناء المقطع الشمالي من الجدار، الممتد على طول الحدود الشمالية للضفة الغربية، أي من جنين إلى منطقة الأغوار الشمالية الشرقية. وفي حين لم تشرع تلك القوات في بناء المقطع المعلن عنه، والممتد على طول الحدود الغربية لنهر الأردن، إلا أن هذا المقطع يقع في صميم الخطط الإسرائيلية المتعلقة ببناء الجدار. وفي حال انتهاء العمل كلياً من بناء الجدار وفق الخطط الإسرائيلية المعلنة فإن ما يزيد عن نصف مساحة الضفة الغربية المحتلة يكون قد أصبح جزءاً من الأراضي الإسرائيلية بعد ضمها خلف الجدار.

وبعد تشغيل حاجز قلنديا كمعبر حدودي مع اقتراب نهاية العام، تكون قوات الاحتلال الإسرائيلي قد شرعت عملياً في تقسيم الضفة الغربية إلى ثلاث كنتونات معزولة، الأول شمالي الضفة، والثاني في وسطها، والثالث في جنوبها. وتقترب تلك القوات من إنهاء العمل في بناء معبر آخر على مفترق زعترة، جنوبي مدينة نابلس، ومن المتوقع تشغيله كمعبر حدودي أيضاً مع بداية العام 2006. إن بناء هذه المعابر، بالتزامن من أعمال البناء في جدار الضم (الفاصل)؛ يسير في إطار الخطط الإسرائيلية الرامية إلى حصر التجمعات السكانية الفلسطينية داخل كنتونات معزولة، يتم التنقل عبرها تحت الرقابة الأمنية الإسرائيلية. وتهدف حكومة إسرائيل من وراء ذلك إلى ضم أكبر مساحة من أراضي الضفة الغربية المحتلة، بما فيها مدينة القدس الشرقية، إلى حدودها، وكذلك إلى إلغاء أي مقوم من مقومات إقامة دولة فلسطينية متصلة جغرافياً وقابلة للحياة.

وخلافاً للادعاءات التي بثتها حكومة إسرائيل بأنها ستعمل على تأمين وصول المزارعين الفلسطينيين إلى أراضيهم الزراعية التي أصبحت تقع خلف الجدار، وكذلك تأمين وصول المواطنين الفلسطينيين الذين أصبحوا معزولين خلف الجدار إلى الجامعات والمدارس والمستشفيات وأماكن العمل في المدن الفلسطينية، استمرت قوات الاحتلال في فرض قيود صارمة على حركتهم. تشترط قوات الاحتلال حصول المزارعين والسكان المعزولين خلف الجدار إلى تصاريح صادرة عنها تخولهم بالحركة عبر جانبي الجدار، إلا أنها تضع قيوداً تعجيزية عليهم، كاشتراط أن تكون أراضيهم مسجلة بأسمائهم، وليس بأسماء مورثيهم. وبين حين وآخر، تُعَطِّلُ قوات الاحتلال العمل بتلك التصاريح، وبخاصة عند فرض إغلاق على الأراضي المحتلة، وتغلق البوابات المقامة في هيكل الجدار أمام المواطنين الفلسطينيين.

لقد أصبحت قرى بكاملها معزولة خلف الجدار. وتشكل قرية عزون عتمة، جنوبي مدينة قلقيلية، أحد النماذج الحية على المعاناة التي يعيشها السكان المدنيون الفلسطينيون الذين أصبحوا يعيشون في الجانب الإسرائيلي من الجدار، حيث أصبحوا يتنقلون تجاه الأراضي الفلسطينية على الجانب الآخر عبر بوابات حديدية أقيمت في هيكل الجدار، يتحكم جنود الاحتلال المتمركزون عليها بحركتهم كونها تُفتح ساعات محددة خلال النهار. وخلال العام تعمدت قوات الاحتلال منع الأطقم الطبية مرات عديدة من الدخول

إلى القرية المذكورة، فيما تعمدت منع طلبة قرية بيت أمين المجاورة من الوصول إلى مدرستهم في قرية عزون عتمة. ويبلغ عدد هؤلاء الطلبة حوالي مائة طالبة وطالب.

ومن النماذج الحية الأخرى قرية جبارة، جنوبي مدينة طولكرم، التي أصبحت تقع خلف الجدار أيضاً. وخلال العام قضى أحد أبناء تلك القرية، وهو المواطن الفلسطيني **أحمد مسعود مرزوق عثمان، 56 عاماً**، نحبه بتاريخ 2005/6/11، جراء إعاقة نقله إلى المستشفى الحكومي في طولكرم لتلقي العلاج إثر إصابته بنوبة قلبية. القرية المذكورة تقع خلف جدار الضم (الفاصل)، ولا يُسمح الدخول إليها، أو الخروج منها، إلا عبر بوابة حديدية مقامة في هيكله، على المدخل الشمالي والوحيد لها.

وتشكل حالة المواطن هاني عامر، 48 عاماً من قرية مسحة، جنوبي مدينة قلقيلية، وهو أب لستة أطفال، نموذجاً صارخاً على المعاناة الإنسانية التي أضافها بناء الجدار إلى مسلسل حياة المدنيين الفلسطينيين. لقد أحيط منزل المواطن المذكور بالسياج، وفُصِلَ منزله عن قريته، ولا يُسمح له بالدخول أو الخروج إلا بتصريح خاص، وفي أوقات معينة من النهار، و لا يُسمح لأحد بزيارته، كما لا يُسمح له بترميم بيته أو إصلاحه.

تعزيز عزل مدينة القدس الشرقية

منذ اندلاع الانتفاضة الأولى، فرضت قوات الاحتلال الإسرائيلي قيوداً مشددة على دخول المواطنين الفلسطينيين من سكان الضفة الغربية وقطاع غزة إلى مدينة القدس الشرقية المحتلة. واشترطت تلك القوات على هؤلاء المواطنين الحصول على تصاريح تصدر عنها تخولهم بالدخول إلى المدينة التي كانت تعمل منذ سنوات على تعزيز الاستيطان داخلها، وحولها، وتسعى إلى تهويدها وفرض سياسة الأمر الواقع فيها. ومع اندلاع انتفاضة الأقصى، فرضت تلك القوات مزيداً من القيود على دخول المدنيين الفلسطينيين إلى المدينة، بما في ذلك الحالات الإنسانية، ولأغراض العلاج والعمل والدراسة والعبادة. رافق ذلك فرض قيود على عمل المؤسسات الأهلية التي حالت إجراءات الحصار دون تمكن موظفيها، والأشخاص الذين تقدم لهم الخدمات الطوعية من الوصول إليها، ما دفع بعض المؤسسات، وانطلاقاً من حرصها على مواصلة تقديم خدماتها للضحايا وطالبي المساعدة لفتح فروع لها خارج حدود المدينة، أو نقل مقراتها. ومع اقتراب انتهاء العمل في بناء الجدار حول المدينة، تكون قوات الاحتلال قد عزلتها عن محيطها الجغرافي كلياً، وفرضت تحكمها الكامل في الدخول إليها والخروج منها من خلال معابر حدودية انتهت من تجهيزها، مثل حاجز قلنديا، بين مدينتي رام الله والقدس، وحاجز جيلو، بين مدينتي بيت لحم والقدس، وبعض المعابر الصغيرة مثل معبر حزما، ومعبر شعفاط، شرقي المدينة، ومعبر العيزرية، في الجنوب الشرقي.

في تاريخ 2005/3/13، أقرت الحكومة الإسرائيلية المسار الجديد لجدار الضم (الفاصل) حول مدينة القدس الشرقية. وقضت هذه الخطة إلى عزل الأحياء والقرى والبلدات الشمالية عن المدينة بشكل كامل، فضلاً عن عزل مخيم شعفاط، بجدار من الأسلاك الشائكة. وسيعمل هذا المسار على عزل قرية كفر عقب؛ سمير أميس؛ ضاحية البريد؛ وبلدة الرام، شمالي المدينة، والتي يقطنها أكثر من 90 ألف مواطن فلسطيني عن المدينة. كما وقررت الحكومة الإسرائيلية عزل مخيم شعفاط، شرقي المدينة، ويقطنه حوالي ثلاثين ألف مواطن فلسطيني عن مدينة القدس بواسطة جدار من الأسلاك الشائكة. وبالتزامن مع ذلك، عزلت تلك القوات سكان تسع قرى، شمال غربي المدينة، وهي: بيت سوريك؛ بيت إجزا؛ بيت دقو؛ النبي صموئيل؛ بيت إكسا؛ بدو؛ القبيبة؛ قطنة؛ وبيت عنان،

عن المدينة، ويبلغ مجموع سكانها حوالي 30 ألف نسمة، وبذلك أصبح حوالي مائة وخمسين ألف مواطن فلسطيني معرضين للانفصال القسري عن المدينة، وبالتالي قطع علاقتهم بها.

لقد أخرج الجدار قرية كفر عقب، شمالي مدينة القدس، التي كانت قوات الاحتلال قد ضمتها إلى حدود بلدية القدس، وفق مخططاتها الرامية إلى ضم المدينة المحتلة. ويحمل سكان القرية الهوية الزرقاء "الإسرائيلية". كما ووضع الجدار بلدة الرام وضاحية البريد، شمالي المدينة داخل معازل. ويقطن في المنطقتين المذكورتين حوالي ستين ألف مواطن فلسطيني، نصفهم تقريباً من حملة الهوية الزرقاء الذين دفعتهم الضائقة السكنية داخل حدود المدينة للسكن خارجها.

ومع اقتراب إنهاء العمل في جدار الضم (الفاصل) في هذه المناطق، واقتراب تنفيذ خطط الإطباق عليها نهائياً، شرع المئات من سكان منطقتي الرام وضاحية البريد بالعودة إلى داخل المدينة، وذلك للحفاظ على مواطنتهم فيها، وعلى النسيج الاجتماعي إذ أن معظمهم من الأزواج الشابة الذين استقلوا عن عائلاتهم التي بقيت تقطن داخل المدينة، وللحفاظ أيضاً على حقوقهم بالعمل والعلاج وحقوق أبنائهم في الدراسة في مدارس المدينة. ووفق التقسيمات الإدارية الإسرائيلية فإن الأحياء الشرقية من بلدة الرام وضاحية البريد تقع ضمن أراضي الضفة الغربية، بينما تقع الأحياء الغربية منها ضمن حدود بلدة القدس.

الآثار المترتبة على بناء الجدار حول المدينة

أولا: مصادرة وعزل الأراضي

مع شروع قوات الاحتلال في بناء جدار الضم (الفاصل) حول مدينة القدس الشرقية المحتلة، ازدادت إجراءات عزل المدينة عن محيطها الفلسطيني تعقيداً. وخلال العام الجاري سارعت قوات الاحتلال من وتيرة أعمال البناء حولها، بهدف إنهاء العمل في أسرع وقت ممكن، تنفيذاً لقرارات أعلى المستويات السياسية والأمنية في الحكومة الإسرائيلية.

ثانياً: حرمان السكان المدنيين من حقوقهم

مما لا شك فيه أن مجمل الإجراءات التعسفية وغير القانونية الإسرائيلية في مدينة القدس الشرقية تفضي جميعها إلى اقتراف سلسلة من انتهاكات حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية، بحق المدنيين الفلسطينيين.

1. **انتهاك الحق في المواطنة:** تدخل إقامة جدار الضم (الفاصل) حول مدينة القدس العربية المحتلة في إطار السياسات الإسرائيلية القديمة الهادفة إلى تهويد المدينة وترسيخ وقائع ضمها إلى إسرائيل، وبأقل عدد ممكن من السكان الفلسطينيين. وتقوم السياسة الإسرائيلية على أن يكون عدد المواطنين الفلسطينيين، حسب اللجنة الوزارية الإسرائيلية لشؤون القدس، 22 % من سكان المدينة الإجمالي فقط، على أن لا يزيدوا عن هذه النسبة. وخلال السنوات الماضية طبقت الحكومة الإسرائيلية التعليمات التي أصدرتها وزارة الداخلية الإسرائيلية والقاضية بإثبات سكان المدينة الفلسطينيين بأنهم يعيشون فيها، وهو ما يعرف بتعليمات "مركز الحياة". وتشترط هذه التعليمات، وعند مراجعة أي من سكان المدينة الفلسطينيين لأي دائرة رسمية إسرائيلية، إثبات إقامته فيها خلال السنوات السبع الأخيرة، ومن لم يثبت ذلك تُسحب بطاقة هويتهم "الإسرائيلية" منه. الجدير ذكره أن قوات الاحتلال فرضت الهوية الإسرائيلية على سكان المدينة الفلسطينيين بعد احتلالها عام 1967 كخطوة من خطوات تكريس ضمها. أدى هذا النظام إلى جملة أمور منها: تفريق شمل الأسر الفلسطينية

وإنكار حقها في الحصول على الخدمات الاجتماعية والرعاية الصحية، بما في ذلك رعاية الأمومة للنساء، وهي خدمات تعتبر من مزايا الإقامة في القدس.

الجدير ذكره أن اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأمم المتحدة كانت قد أعربت عن قلقها إزاء الأثر المترتب على التعليمات الصادرة عن وزارة الداخلية التي يمكن بموجبها أن يفقد الفلسطينيون حقهم في العيش في المدينة إذا لم يتمكنوا من إثبات أن القدس الشرقية كانت "مركز حياتهم" في السنوات السبع الماضية. وأعربت عن أسفها أيضاً للنقص الشديد في الشفافية في تطبيق هذه التعليمات. ولاحظت في تعليقها على التقرير الأولي المقدم من إسرائيل عن الحقوق المشمولة بالمواد 1 إلى 15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والاقتصادية فيما يتعلق بإعمالها لالتزاماتها تجاه تلك المواد من العهد، أن هذه السياسة تطبق حالياً بأثر رجعي على الفلسطينيين الذين يعيشون في الخارج وعلى الذين يعيشون في الضفة الغربية أو في ضواحي القدس القريبة، ولكنها لا تطبق على اليهود الإسرائيليين أو على اليهود الأجانب ممن يقيمون إقامة دائمة في القدس الشرقية. وأعربت عن قلقها البالغ لأن تنفيذ نظام حصص للمّ شمل الأسر الفلسطينية المتأثرة بقانون الإقامة هذا هو نظام ينطوي على تأخير كبير ولا يفي بحاجات جميع الأسر المشتتة. وبالمثل، فإن منح مركز الإقامة كثيراً ما يكون عملية طويلة تؤدي في أحيان كثيرة إلى فصل العديد من الأطفال عن أحد أبويهم على الأقل أو تحول دون تمكن الزوجين من العيش معاً. [26]

2. **انتهاك الحق في التعليم**: ينتهك بناء الجدار حول المدينة حقوق الفلسطينيين في التعليم، ففضلاً عن وجود كلية هند الحسيني التابعة لجامعة القدس، والمتخصصة في مجال الخدمة الاجتماعية، هناك العديد من المدارس الخاصة التي يرغب الفلسطينيون تعليم أبنائهم فيها. وتقدر المصادر الرسمية الإسرائيلية بأن حوالي 3655 طالباً وطالبة من حملة الهوية الزرقاء سيصبحون خارج الجدار، إلا أن المصادر الفلسطينية تعتبر هذا الرقم متواضعاً، فضلاً عن حرمان آلاف الطلبة من سكان الضفة الغربية من التعليم في مدارس تقع داخل المدينة كمدارس دار الأيتام ومدارس التعليم المهني كمدرسة الاتحاد اللوثري. ويشمل انتهاك هذا الحق حرمان حوالي (700) معلم ومعلمة، من حملة الهوية الفلسطينية، من دخول مدينة القدس المحتلة، والالتحاق بعملهم الرسمي في مدارسها الخاصة، وتلك التابعة للأوقاف الإسلامية. وأفاد ديمتري دلياني، منسق لجنة متابعة قطاع التعليم الخاص في القدس، أن قوات الاحتلال مازالت تمنع أكثر من 700 معلم من الدخول إلى المدينة، كما وترفض منحهم تصاريح دخول للقدس للالتحاق بعملهم في مدارسها. وذكر أن سلطات الاحتلال أعطت منذ فترة موافقة مبدئية على منح 255 معلماً منهم التصاريح المطلوبة، إلا أنها لم تصدر فعلياً تصاريح إلا لثمانية معلمين فقط.

3. **انتهاك الحق في العلاج**: كما أشير سابقاً، توجد في مدينة القدس الشرقية العديد من المستشفيات الخاصة التي تقدم خدمات علاجية لا تتوفر في المستشفيات الأخرى في الضفة الغربية. كما ويحصل المواطنون الفلسطينيون من حملة الهوية الزرقاء على خدمات علاجية من المراكز الصحية المشمولة بنظام التأمين الصحي الإسرائيلي، وسيصبح سكان الضفة الغربية، وسكان المدينة الذين أبقاهم الجدار خارجه محرومين من التمتع بهذه الخدمات.

[26] ورد نص هذا التعليق في الوثيقة E/1999/22.

4. **انتهاك الحق في العمل**: عشية اندلاع انتفاضة الأقصى، كان آلاف الفلسطينيين يعملون في مؤسسات دولية ومنظمات أهلية ومدارس وكليات جامعية وشركات ومستشفيات فلسطينية داخل المدينة. ومع فرض القيود على حركتهم، فقد عدد كبير منهم وظائفهم، فيما استمر عدد آخر بالمغامرة ودخول المدينة بدون تصريح. ومع استكمال بناء الجدار سوف لن يتمكن هؤلاء من دخول المدينة، مما يعني فقدانهم لمصادر عيشهم. كما وسيترك استكمال العمل في بناء الجدار آثاراً سلبية على عمل المستشفيات والمراكز الصحية في المدينة، إذ تُشَغِّلُ هذه المستشفيات والمراكز مئات الأطباء والممرضين والعاملين الصحيين من سكان الضفة الغربية فيها، وهؤلاء بحاجة لتصاريح تخولهم دخول المدينة.

5. **انتهاك الحق في العبادة**: تحرم قوات الاحتلال عشرات الآلاف من المؤمنين الفلسطينيين، مسلمين ومسيحيين، من أداء شعائرهم في الأماكن المقدسة، وبخاصة في المناسبات والأعياد الدينية. وتفيد معلومات المركز إلى أن حوالي نصف مليون مسلم، كانوا يؤدون صلاة الجمعة الأخيرة من شهر رمضان في المسجد الأقصى قبل اندلاع الانتفاضة. أما في رمضان من العام الماضي لم يبلغ عدد المصلين ربع هذا العدد، مع العلم أنه يضم سكان المدينة، والسكان المسلمين من الأقلية العربية في إسرائيل. وينطبق الشأن على المؤمنين من المسيحيين.

استمرار حصار الأراضي الفلسطينية المحتلة وانتهاك الحق في حرية التنقل والحركة

واصلت قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي فرض حصار مشدد على الأراضي الفلسطينية المحتلة، يشمل التحكم الكامل في حركة وتنقل السكان الفلسطينيين، ويقيد التنقل الحر لبضائعهم الواردة أو الصادرة. وعلى الرغم من أن سياسة الحصار والإغلاق الشامل للأراضي المحتلة قد مثلت أبرز إجراءات العقاب الجماعي التي نفذتها القوات المحتلة خلال العام 2005، ورغم إقرار المجتمع الدولي بخطورة تلك الإجراءات على مجمل حياة المدنيين الفلسطينيين الاقتصادية والاجتماعية، إلا أن قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي ما زالت تصعد من تلك الإجراءات، ما يترتب عنه خنق اقتصادي وتدمير منهجي لوسائل عيش الشعب الفلسطيني في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وخلال العام 2005 استمرت الحكومة الإسرائيلية وقوات احتلالها الحربي في حصار الأراضي الفلسطينية المحتلة وفرض الإغلاق الشامل عليها. وبموجب ذلك فرضت تلك القوات قيوداً إضافية مشددة على حرية حركة وتنقل المدنيين الفلسطينيين والمنتجات من وإلى الضفة الغربية وقطاع غزة. فقد استمر إغلاق المعابر الدولية، وفي أحسن الأحوال فرضت تقييداً شديداً عليها، وبخاصة معبري رفح على الحدود المصرية الفلسطينية، ومعبر الكرامة على الحدود الفلسطينية الأردنية، واللذين يعتبران الرئة الوحيدة لكل من سكان القطاع والضفة للاتصال بالعالم الخارجي.[27] كما فرضت السلطات المحتلة وقواتها، وفي معظم فترات العام 2005، إغلاقاً شاملاً، أو في أحسن الأحوال قيوداً مشددة على المعابر التي تربطها مع الأراضي الفلسطينية المحتلة، ما أدى لمنع التنقل بين الضفة الغربية وقطاع غزة عبر الأراضي الإسرائيلية،[28] وحرم طالبات وطلاب قطاع غزة من إكمال تعليمهم في جامعات الضفة الغربية، ومنع زيارات الأهالي والعائلات لذويهم وأقاربهم، وحرم المئات من مرضى القطاع من العلاج في مستشفيات الضفة الغربية، بما فيها مستشفيات مدينة القدس المحتلة، وحرم المدنيين الفلسطينيين من القيام بممارسة شعائرهم الدينية كزيارة المقدسات الإسلامية والمسيحية في مدن القدس وبيت لحم والخليل.

كما شكل منع سكان الأراضي الفلسطينية المحتلة من دخول إسرائيل سمة أساسية طالت غالبية السكان الفلسطينيين، حتى أن الحالات الإنسانية والمرضية لم تشفع لأصحابها بحرية دخول إسرائيل في الكثير من الحالات، فيما فرضت القوات الحربية المحتلة قيوداً أكثر تعقيداً على الحركة الداخلية للمدنيين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة. وتتمثل القيود الداخلية في وجود المئات من الحواجز العسكرية الإسرائيلية المقامة على مداخل المدن الفلسطينية في الضفة الغربية وعزلها عن محيطها الخارجي ومنع وتقييد الحركة بين المدن والقرى والمخيمات.

---

[27] بهذا الصدد، قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي بتجريف مطار غزة الدولي في أوائل الانتفاضة ودمرته بشكل شبه كلي وأوقفت حركة الطيران فيه نهائياً. وكان مطار غزة قد افتتح بموجب اتفاقية التسوية المرحلية بين منظمة التحرير الفلسطينية وحكومة إسرائيل.

[28] لا تزال قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي تغلق "الممر الآمن" الذي يصل بين غزة والضفة الغربية عبر معبر ترقوميا جنوب مدينة الخليل، منذ بدء الانتفاضة. وكان الممر قد افتتح في أكتوبر من العام 1999، بموجب تفاهمات "واي ريفر" بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل في العام 1998، واستمر العمل فيه لمدة تقارب العام فقط.

وفي قطاع غزة أيضاً، ومع تطبيق خطة الفصل الإسرائيلية عن القطاع أوائل أيلول/ سبتمبر من العام 2005، إلا أن القطاع تحول من ثلاث مناطق كانت القوات المحتلة تفصلها عن بعضها البعض، وتقيد حرية تنقل وحركة سكانه وبضائعهم، إلى رقعة من الأرض أشبه بسجن جماعي مُنِعَ سكانه من الخروج منه، كما تعرض اقتصاده لعملية خنق شامل.[29]

أكملت قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي بتاريخ 2005/9/12 تنفيذ خطة الفصل عن قطاع غزة، حيث أخلت كافة المستوطنات التي كانت مقامة داخل القطاع. وشمل ذلك إعادة انتشار قواتها المحتلة خارج قطاع غزة، لتعيد السيطرة عليه من الخارج، حيث فرضت حصاراً برياً وجوياً وبحرياً شاملاً عليه. وأصبحت جميع الطرق والشوارع الداخلية والحواجز التي كانت تفصل مدن القطاع عن بعضها وعن أحيائها مفتوحة بالكامل، وبذلك انتهت المعاناة الداخلية للقيود على الحركة، والتي استمرت على مدار خمس سنوات، لتتواصل معاناة السكان في حركتهم على الخارج، حيث لا تزال قوات الاحتلال حتى لحظة إعداد هذا التقرير تسيطر على جميع المنافذ البرية لقطاع غزة، فضلاً عن تحكمها بالمجال الجوي والمياه الإقليمية له.

وبتاريخ 2005/11/15 أعلن عن توصل السلطة الفلسطينية وسلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي إلى اتفاق حول المعابر الحدودية في قطاع غزة. وبموجب ذلك أعيد فتح معبر رفح البري على الحدود المصرية الفلسطينية، جنوب القطاع، أمام تنقل وحركة سكان القطاع إلى مصر والعالم الخارجي في 2005/11/25، وبحيث تولى الفلسطينيون ومراقبون من الاتحاد الأوروبي إدارة الجانب الفلسطيني من المعبر. فيما يتم نقل مقاطع بث حي من كاميرات مراقبة من خلال المراقبين الأوروبيين، ويراقب ضباط أمن من السلطة الفلسطينية وقوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي ما تنقله الكاميرات من غرفة تحكم على بعد عدة كيلومترات من المعبر. ويسمح الاتفاق للفلسطينيين بتصدير جميع منتجات القطاع الزراعية عبر معبر المنطار (كارني)، ومعبر رفح البري، بالإضافة إلى فتح معبر كيرم شالوم (جنوب شرق قطاع غزة) أمام دخول الواردات الفلسطينية من الخارج، على أن يتم تخليص الشحن الصادر والوارد عبر عملاء جمارك من سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي. كما ينص الاتفاق على أن تسمح السلطات المحتلة بتسيير قوافل حافلات للبضائع والمسافرين بين قطاع غزة والضفة الغربية، أو العكس ابتداءً من 15 ديسمبر 2005، فيما تسمح لقوافل الشاحنات ابتداء من 15 يناير 2006. ويشمل الاتفاق البدء في إعداد خطة للحد من العوائق وتسهيل حركة وتنقل فلسطينيي الضفة الغربية بين مدنها ابتداءً من 31 ديسمبر 2005، والسماح ببدء البناء في ميناء غزة وإنشاء لجنة ثلاثية لإعداد اتفاقات أمنية وأخرى قبل افتتاحه، واستمرار النقاش حول إعادة تشغيل مطار غزة الدولي.[30]

جدير بالذكر أن معبر رفح الحدودي البري، وهو الممر الوحيد الذي يربط قطاع غزة بالعالم الخارجي، خضع لقيود مشددة طيلة العام 2005، وبقي مغلقاً لنحو 80 يوماً منذ إعادة انتشار قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي خارج القطاع، باستثناء موافقة سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي على فتحه لعدة ساعات، خلال الفترة الماضية، للسماح بعودة الآلاف من الفلسطينيين الذين كانوا عالقين على الجانب المصري من المعبر، أو أمام سفر حالات استثنائية لبعض فلسطينيي القطاع بعد أن تضررت مصالحهم، خاصة المرضى والطلبة والعاملين في الخارج والمسافرين للعمرة والحج إلى الديار الحجازية. وقد تكبد الفلسطينيون معاناة إضافية أمام استمرار

[29] كثيراً ما تؤدي سياسة الحصار إلى إرباك خاص بعمل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وطاقم العاملين فيه، جراء منعهم من التنقل داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة أو منعهم من السفر إلى خارج البلاد.

[30] مع انتهاء العام لم تلتزم سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي بتطبيق نصوص الاتفاق، حيث لوحظ أن معظم نصوص الاتفاق لم تتحقق، وبقى الوضع على حاله بالنسبة للفلسطينيين وحرية تنقلهم وحركتهم وبضائعهم بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

إغلاق المعبر في وجه حركتهم وتنقلهم، فيما تحملوا أعباءً مادية إضافية أثقلت عليهم بسبب استمرار السلطات المحتلة في إغلاقه، فيما عانى المسافرون ظروفاً مأساوية وغير إنسانية، حرموا خلالها من التمتع بأبسط أنواع الخدمات التي تسد أدنى احتياجاتهم الأساسية، خاصة الأطفال والشيوخ والنساء، فضلاً عن حالة الفصل والتشتت بين هؤلاء الذين كانوا عالقين وعائلاتهم في قطاع غزة.

وقد كرس الاتفاق خضوع المعبر من الناحية الفعلية لسيطرة السلطات الحربية المحتلة، وبقاءه معبراً غير حر مع العالم الخارجي، فضلاً عن تحكم السلطات المحتلة في حركة وتنقل الأفراد والبضائع بين الضفة والقطاع، حيث أكد الواقع الميداني السيطرة الفعلية لسلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي على حرية التنقل والحركة من وإلى قطاع غزة، والتي لم تنته بتنفيذ خطة الفصل عن قطاع غزة. وقد حرم الاتفاق الجديد عشرات الآلاف من الفلسطينيين الذين يقيمون في القطاع، ولا يحملون بطاقات الهوية، من حقهم في زيارة ولقاء باقي أفراد عائلاتهم المشتتة في الخارج.[31] كما أحكم الاتفاق سيطرة قوات الاحتلال على اقتصاد القطاع، وذلك عبر السيطرة الفعلية للقوات المحتلة في حركة الصادرات والواردات، والتي يمكن لها أن توقفها في ضوء أي تطور ميداني، أو تحت مبررات أمنية واهية استخدمتها في السابق، وهو ما بات يهدد أي محاولات حقيقية لنمو اقتصاده. وما يؤكد سوء نوايا سلطات الاحتلال الإسرائيلي حول التسهيلات المزعومة حول حرية التنقل والحركة هو تأجيل الاتفاق على إعادة تشغيل مطار غزة الدولي تحديداً، وبخاصة أن إعادة ترميمه وصيانته تمهيداً لتشغيله لا تستغرق سوى بضعة أشهر، قبل الحديث عن البدء في إنشاء الميناء، والذي يمكن أن يستغرق أكثر من عامين.

من ناحية ثانية، واصلت قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي فرض حصارها على مدينة القدس العربية المحتلة، وظلت المدينة معزولة تماماً عن محيطها، حيث يُحظر دخولها على المواطنين الفلسطينيين من بقية الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 من الضفة الغربية وقطاع غزة دون الحصول على تصاريح خاصة بذلك. لقد حرمت هذه الإجراءات مئات الآلاف من المسلمين والمسيحيين الفلسطينيين من ممارسة شعائرهم الدينية في الأماكن المقدسة داخل المدينة، فضلاً عن حرمان آلاف المرضى من تلقي العلاج في مستشفياتها، وآلاف الطلبة من تلقي العلم في مدارسها ومعاهدها وجامعتها، وآلاف الموظفين من الالتحاق بأعمالهم فيها. إن استمرار عزل المدينة، وإضافة حواجز جديدة، وبناء مقاطع من جدار الضم (الفاصل) حولها، عمل على تدمير نسيج العلاقات الاجتماعية بين سكانها، وبخاصة بين العائلات التي تقطن داخل الحدود البلدية للمدينة، والتي تقطن في ضواحيها.

وفي الضفة الغربية، استمرت سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في بناء جدار الضم (الجدار الفاصل) في عمق أراضيها، ليضيف مزيداً من العراقيل على حركة وتنقل المواطنين الفلسطينيين بين مدنها وقرى الضفة. وكرس الجدار العزل الكامل لمدينة القدس المحتلة عن باقي مدن الضفة الغربية، بما في ذلك العديد من ضواحي المدينة والقرى التابعة لها إدارياً. فيما أحكم الجدار عزل عشرات الآلاف من الفلسطينيين القاطنين في مدنهم وقراهم، حيث يتحكم جنود الاحتلال في تنقلهم وحركتهم من خلال بوابات حديدية أقيمت في هيكل الجدار، يتم فتحها وإغلاقها من قبل تلك القوات.

[31] تتحكم سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في تحديد الصفة القانونية للفلسطينيين إن كانوا مواطنين فلسطينيين مقيمين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، أو فلسطينيين زائرين. ووفقاً لذلك فهي التي تتحكم في منح بطاقة بالهوية(أو ما يعرف بالرقم الوطني) للفلسطينيين، ما يحرم الآلاف من العائلات الفلسطينية، بما فيهم الأزواج والزوجات والأبناء، من جمع شملهم. إن ذلك يشير إلى السيطرة الكلية والفعلية للسلطات المحتلة على حركة وتنقل الفلسطينيين في قطاع غزة عبر معبر رفح البري.

وخلال العام، وفي إطار خططها الرامية لتكريس الاحتلال وعزل التجمعات السكانية الفلسطينية عن المستوطنات الإسرائيلية المقامة في الأراضي المحتلة خلافاً للقانون الدولي الإنساني، من جهة، وعزل هذه التجمعات عن بعضها البعض من جهة ثانية، استمرت قوات الاحتلال في أعمال بناء المعابر بين هذه التجمعات. ففي الأسبوع الأخير من العام 2005 أعلنت تلك القوات عن افتتاح حاجز قلنديا العسكري، جنوبي مدينة رام الله، كمعبر دولي يفصل بين مدينتي القدس ورام الله، بينما شارفت تلك القوات على إنهاء العمل في معبر مشابه على حاجز زعترة، جنوبي مدينة نابلس. إن تشغيل هذين المعبرين ينهي حالة التواصل الجغرافي بين شمالي الضفة ووسطها، وبين وسطها وجنوبها، ويقسمها على أرض الواقع إلى ثلاث كنتونات معزولة، ويجعل حركة تنقل السكان المدنيين الفلسطينيين في أيدي قوات الاحتلال بشكل كامل، مما يضاعف من معاناتهم اليومية، ويضر بحركتهم الاقتصادية والتجارية والصحية والتعليمية، وبكافة أوجه حياتهم بشكل كبير.

وعادة ما يلقي السكان المدنيون الفلسطينيون معاملة مهينة وحاطة بالكرامة الإنسانية من قبل جنود الاحتلال المتمركزين على الحواجز العسكرية. ومن الإجراءات التي أصبحت روتينية إغلاق الحواجز لأي سبب كان، ومنع مئات المواطنين الذين يصطفون أمامها من اجتيازها وردهم على أعقابهم، وإجبار العديد منهم على الكشف عن صدورهم وبطونهم، والاعتداء بالضرب عليهم، واحتجازهم لساعات عديدة، والتنكيل بهم. ولا يتورع هؤلاء الجنود من إطلاق النار تجاه أولئك الذين ينفذ صبرهم فيبحثون عن طرق بديلة يلتفون بها حول تلك الحواجز، ويعرضونهم لخطر الموت أو الإصابة.

تمثل سياسة الحصار شكلاً من أشكال العقوبة الجماعية التي يحظرها القانون الدولي الإنساني، وبخاصة أحكام اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين وقت الحرب للعام 1949، والقانون الدولي لحقوق الإنسان. فالمادة 33 من الاتفاقية المشار إليها تحظر على قوات الاحتلال الحربي القيام بمعاقبة الأشخاص على جرائم لم يرتكبوها، كما تحظر على تلك القوات اتخاذ تدابير اقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم. وتكرس هذه القوات استخدام سياسة الإغلاق والحصار الشامل كإجراء من إجراءات الاقتصاص أو الثأر والمعاقبة للسكان المدنيين، وذلك عبر فرض سياسة العزل وفرض منع التجول وإغلاق الطرق الرئيسية والفرعية في الضفة والقطاع، ما يؤدي إلى توقف حركة الأفراد والواردات والصادرات من البضائع. كما يشل حركة القوى البشرية الفلسطينية العاملة. إن هذا الإجراء يتنافى كلياً مع عملية حظر وتحريم اتخاذ تدابير الاقتصاص والعقوبات الجماعية ضد سكان الإقليم المحتل وممتلكاتهم كما ورد في نص المادة سابقة الذكر. وهو بذلك يقوض مفهوم الحظر الذي يتخذ صفة الإطلاق، ولا يمكن تبريره على أنه يحتوي بعض الضمانات الخاصة بمسألة الضرورة العسكرية. وتؤكد المواثيق الدولية لحقوق الإنسان على حق كل شخص في التنقل والحركة، حيث تنص المادة الثانية عشرة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حق كل شخص يوجد على نحو قانوني داخل إقليم دولة ما في حرية التنقل واختيار مكان إقامته، وحقه في حرية مغادرة أي بلد، بما في ذلك بلده.

وقد خلفت سياسة الحصار وفرض قيود على حركة المواطنين الفلسطينيين آثاراً خطيرة على تمتع الفلسطينيين بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فضلاً عن آثارها على تمتعهم بحقوقهم المدنية والسياسية. وأصبح الفلسطينيون يعيشون أزمة اقتصادية خانقة شملت مختلف القطاعات الاقتصادية، بما في ذلك التجارة، الصناعة، الزراعة، العمل، السياحة، النقل والمواصلات، الاستثمار، والتنمية. وشكلت سياسة الإغلاق الشامل انتهاكاً للحق في العمل، والحق في الصحة، والحق في التعليم، والحق في مستوى معيشي مناسب يشمل المأكل والملبس والمشرب. لقد مست سياسة الحصار وآثارها كل فرد في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبفعل إجراءات

الحصار وغيرها من الإجراءات، كرست قوات الاحتلال نظاماً جديداً للتمييز العنصري في الأراضي المحتلة، يتم من خلاله عزل الفلسطينيين في كانتونات غير متصلة جغرافياً، ويحرمون من أبسط حقوقهم في الحركة والتنقل.

عدا عن ذلك، استمر حرمان الأهالي من حقهم في زيارة ذويهم المعتقلين في السجون الإسرائيلية. من جهة أخرى تستمر سلطات الاحتلال في منع المحامين من قطاع غزة من زيارة المعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية. علماً بأن المعتقلين يعانون ظروف اعتقال سيئة جداً نتيجة المعاملة غير الإنسانية بحقهم من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي. وقد أدى منع المحامين من زيارة المعتقلين إلى مزيد من المعاناة، حيث ساءت أوضاعهم النفسية أكثر فأكثر.

تعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم

ما يزال نحو 9000 فلسطينياً يخضعون للاعتقال على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي، بينهم نحو 300 طفل وأكثر من 100 إمرأة. ويتوزع هؤلاء المعتقلون على 34 سجناً ومركزاً للاعتقال والتحقيق. الغالبية العظمى منهم تم اعتقالها أثناء أعمال الاجتياح والتوغل وحملات المداهمة التي دأبت قوات الاحتلال الحربي على تنفيذها في المدن، القرى، والمخيمات الفلسطينية منذ انطلاق انتفاضة الأقصى في 28 سبتمبر 2000، فضلاً عن عمليات الاعتقال على الحواجز العسكرية والمعابر الحدودية. وخلال الربع الأخير من العام 2005 نفذت قوات الاحتلال حملات اعتقال جماعية في الضفة الغربية كانت الأوسع نطاقاً على مدار العام وطالت المئات من المدنيين الفلسطينيين، خاصة من أنصار حركة المقاومة الإسلامية (حماس) وحركة الجهاد الإسلامي. ومن بين هذه الحملات تلك التي جرت في أواخر سبتمبر وطالت أكثر من 300 مواطن، كان بينهم رجال دين وشخصيات سياسية واجتماعية وأكاديمية وإعلامية بارزة ونشطاء في مجالس طلبة الجامعات ومرشحون للمرحلة الثالثة للانتخابات المحلية التي جرت بتاريخ 2005/9/29 في الضفة الغربية.

وفي العادة ينقل هؤلاء المعتقلون إلى مراكز الاعتقال والسجون داخل الأراضي الإسرائيلية وذلك في انتهاك سافر للمادة (76) من اتفاقية جنيف الرابعة التي تلزم القوة المحتلة باحتجاز المعتقلين في إقليم البلد المحتل حتى انتهاء فترة حكمهم. علاوة على حرمانهم من حقهم في قضاء فترة حكمهم في إقليم بلدهم المحتل، يخضع هؤلاء المعتقلون لظروف اعتقال غير إنسانية وقاسية، تشمل: التعذيب، المعاملة الحاطة بالكرامة، الحرمان من الرعاية الصحية الملاءمة، وإنكار حقهم في تلقي الزيارات العائلية.

ومن المتوقع أن تزداد ظروف هؤلاء المعتقلين سوءاً في ظل التطورات النوعية والخطيرة التي بدأ يشهدها ملفهم خلال العام 2005، خصوصاً ذلك المتعلق بمعتقلي قطاع غزة البالغ عددهم أكثر من 600 معتقل. ففي سبتمبر 2005، شرعت قوات الاحتلال بتوجيه لوائح اتهام إلى معتقلي قطاع غزة أمام المحاكم المدنية الإسرائيلية في بئر السبع.[32] ويأتي هذا الإجراء، الذي تزامن مع الخطوة الإسرائيلية بالانفصال أحادي الجانب عن قطاع غزة في نفس الشهر، لتشريع استمرار احتجاز معتقلي القطاع داخل السجون ومراكز الاعتقال الإسرائيلية، خصوصاً بعد إلغاء الأوامر العسكرية الإسرائيلية المطبقة على القطاع وحل المحكمة العسكرية الإسرائيلية في إيرز.

علاوة على ذلك، وفي محاولة منها للالتفاف على القانون الدولي الإنساني، ابتدعت دولة الاحتلال مفهوم "المقاتل غير الشرعي" المستند على قانون كانت قد أصدرته في العام 2002 وأسمته "بقانون المقاتل غير الشرعي". والمفهوم نفسه ابتُدع لوصف معتقلين فلسطينيين هم في واقع الأمر مدنيون يتمتعون بالحماية القانونية التي تكفلها اتفاقية جنيف الرابعة. ووفقاً للقانون يحق لرئيس هيئة أركان الجيش إصدار أمر اعتقال لكل من يعتبره مقاتل غير شرعي وفقاً لمعاييره الخاصة، وبدون توافر أية أدلة قانونية.

وفي تطور آخر، شرعت الحكومة الإسرائيلية في أكتوبر من العام الجاري في إعداد مشروع قانون جديد (قانون تنظيم الإجراءات الجنائية "صلاحيات التطبيق – أحكام خاصة للتحقيق في مخالفات أمنية لمن هو ليس مواطناً" يهدف إلى تنظيم الصلاحيات المطلوبة

[32] بيان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 11 سبتمبر 2005.

لسلطات التحقيق لغرض التحقيق مع من هو ليس مواطناً. ويمنح مشروع القانون الذي أقره الكنيست بالقراءة الأولى بتاريخ 31 أكتوبر 2005 جهاز الأمن الداخلي الإسرائيلي "شين بيت" الحق في احتجاز ما أسمته بـ "المشتبه به" لمدة 96 ساعة بدلاً من 24 ساعة قبل مثولهم أمام المحكمة. وينص مشروع القانون أيضاً على منع "المشتبه به" من الالتقاء بمحامٍ لمدة 50 يوماً بدلاً من 21 يوماً. كما ينص على السماح للقاضي بتمديد فترة اعتقال شخص مشتبه به دون حتى أن يمثل ذلك الشخص أمام المحكمة أو حتى أمام ذلك القاضي. ووفقاً لما جاء في مذكرة مشروع القانون، فإنه مع نهاية الحكم العسكري لقطاع غزة لم يعد لسلطات التحقيق صلاحيات للتحقيق مع مواطنين من قطاع غزة، كما أن صلاحيات التحقيق التي كانت ممنوحة لسلطات التحقيق بموجب الأوامر العسكرية كانت أوسع من تلك المنصوص عليها في قانون تنظيم الإجراءات الجنائية. وبالتالي فإن مشروع القانون المقترح يتضمن منح صلاحيات أوسع لسلطات التحقيق من أجل التحقيق مع مواطنين من قطاع غزة. وعدا عن إيجاد مسوغ قانوني لإجراء تحقيق مع معتقلين من غزة، فإن هذه التعديلات لا تعتبر فقط انتهاكاً صارخاً لحقوق الإنسان، بل تعكس أيضاً توجهات عنصرية تجاه المواطنين الفلسطينيين حيث سيطبق عليهم قانون الإجراءات الجزائية الإسرائيلي ولكن بصلاحيات أوسع لسلطات التحقيق من تلك المتعلقة بمواطنين من إسرائيل. ويشعر المركز بقلق كبير من هذه التعديلات التي ستؤثر سلباً – في حال إقرارها – على الفلسطينيين من قطاع غزة الذين يتعرضون للاعتقال من قبل إسرائيل، خاصة فيما يخص تعرضهم للتعذيب أثناء فترة التحقيق.

على مدى السنوات الثماني والثلاثين لاحتلالها للأراضي الفلسطينية المحتلة، تآمرت المؤسسات السياسية والقضائية والتشريعية والعسكرية من أجل تسهيل استخدام أساليب تنتهك المعايير الدولية لمعاملة السجناء، وجاءت الإجراءات الجديدة في صالح الجهود التي تبذلها أجهزة الأمن الإسرائيلية. ومن الواضح أن إسرائيل تعتزم الإبقاء على ملف المعتقلين من قطاع غزة مفتوحاً، بشكل يتنافى مع المادة (77) من اتفاقية جنيف الرابعة التي تلزم الدولة المحتلة بتسليم الأشخاص المحميين الذين أدانتهم محاكمها في الأراضي المحتلة، إلى سلطات الأراضي المحررة.

التعذيب وسوء المعاملة

على غرار الأعوام السابقة واصلت قوات الاحتلال ممارسة التعذيب بحق المعتقلين الفلسطينيين خلال العام 2005. فعلى مدار العام وردت للمركز العديد من الإفادات من معتقلين فلسطينيين تؤكد تعرض العديد منهم لضروب مختلفة من التعذيب على أيدي أجهزة الأمن الإسرائيلية. ومن بين أساليب التعذيب التي ما تزال تستخدم ضد المعتقلين الفلسطينيين:

1. الشبح على الحائط والأرجل بزاوية 90°؛
2. شد الكلبشات على الأيدي أو ربط الأيدي والأرجل بوثاق من البلاستيك بصورة تحدث آلاماً شديدة في الجسم؛
3. تغميض العينين وضرب المعتقل على الوجه؛
4. شبح المعتقل على الكرسي في وضع يكون فيه رأسه وأرجله على الأرض ومؤخرته على الكرسي (بشكل قوس) ويستمر ذلك لمدة تصل إلى 48 ساعة متواصلة، مما يؤدي إلى إحداث الآم شديدة في الجسم، خاصةً في منطقة الظهر؛
5. الحرمان من النوم لساعات طويلة؛
6. عزل المعتقل في غرفة منفردة وإجباره على الوقوف لساعات طويلة حتى فقدانه لوعيه؛
7. السب والشتم والإهانة.

إن أساليب التعذيب المشار إليها أعلاه تشكل انتهاكاً جسيماً لاتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب، كما تشكل مساساً خطيراً بالاتفاقية الخاصة بمناهضة التعذيب وغيره من أشكال المعاملة القاسية اللاإنسانية للعام 1984، وهي الاتفاقية التي تؤكد في مادتها الثانية على عدم جواز "التذرع بأية ظروف استثنائية أياً كانت سواء أكانت هذه الظروف حالة حرب أو تهديداً بالحرب أو عدم استقرار سياسي داخلي أو أية حالة من حالات الطوارئ العامة الأخرى كمبرر للتعذيب."

الاعتقال الإداري

ما يزال نحو 700 فلسطيني يخضعون للاعتقال الإداري على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي. ويشكل الاعتقال الإداري، الذي ينفذ وفق أمر إداري فقط بدون قرار قضائي، مساساً صارخاً في الحق باتخاذ الإجراءات القضائية النزيهة، بما في ذلك حق المعتقل في تلقي الدفاع العادل، ومعرفة التهم الموجهة إليه. وفي العادة يتم اعتقال الفرد لمدة تتراوح بين ثلاثة إلى ستة شهور قابلة للتجديد. وغالباً ما يتم تجديد تلك الفترة لتصل- في أحيان كثيرة- إلى سنوات. وتستخدم قوات الاحتلال الاعتقال الإداري كوسيلة من وسائل العقاب الجماعي، حيث طالت أوامر الاعتقال الإداري مئات الآلاف من الفلسطينيين منذ احتلال إسرائيل للضفة والقطاع في العام 1967. ويشكل استخدام الاعتقال الإداري على هذا النحو انتهاكاً جسيماً لاتفاقية جنيف الرابعة (مادة 78) التي تؤكد على عدم جواز استخدام هذا الاعتقال إلا في "الحالات الاستثنائية القهرية"، وعلى عدم جواز استخدامه كإجراء عقابي.

ومع تطبيق مفهوم "المقاتل غير الشرعي" لوصف معتقلين فلسطينيين، كما ذكر أعلاه، فإن إسرائيل ستبقي على جوهر الاعتقال الإداري ولكن بطرق جديدة للتحايل على القانون الدولي. وهذا ما كان واضحاً في قضية اثنين من المعتقلين الإداريين من غزة وهما: رياض سعدي عياد، 32 عاماً، وحسان مسعود عياد، 33 عاماً، اللذان صدر بحقهما أمران عسكريان عن رئيس هيئة الأركان يقضيان باستمرار اعتقالهما باعتبار أنهما "مقاتلان غير شرعيين." وكان رياض قد اعتقل من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي بتاريخ 2002/1/1 وصدر بحقه أمر اعتقال إداري بتاريخ 2002/3/17، يتجدد كل ستة أشهر دون أن توجه له أية تهمة ودون محاكمة. أما حسان فقد اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 2003/1/24 وأصدرت بحقه أمر اعتقال إداري بتاريخ 2003/2/24، يتجدد كل ستة أشهر أيضاً دون تهم أو محاكمة. وبتاريخ 2005/9/12، أي بالتزامن مع إصدار الأمر العسكري القاضي بإنهاء الحكم العسكري للقطاع، وبدلاً من الإفراج عن كل من رياض وحسان أسوة بثلاثة معتقلين إداريين آخرين من قطاع غزة تم الإفراج عنهم، صدر أمرا اعتقال عن رئيس هيئة الأركان يقضيان باستمرار اعتقالهما بموجب القانون المذكور.

هدم البيوت كعقاب للمدنيين ووسيلة للردع

عمدت قوات الاحتلال الإسرائيلي منذ اندلاع انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000 على تطبيق سياسية هدم البيوت، وتدمير الأراضي الزراعية في الضفة الغربية وقطاع غزة، تحت مبرر صد الهجمات التي يشنها المسلحون الفلسطينيون ضد أهداف إسرائيلية. وقد استهدفت تلك القوات بسياستها هذه اغلب منازل الفلسطينيين التي تقع بالمناطق المجاورة للمستوطنات الإسرائيلية، أو في مناطق العمليات المسلحة، مدعيةً أن تلك المنازل تستخدم من قبل المسلحين الفلسطينيين الذي يشنون هجمات على المستوطنين والمستوطنات والجنود الإسرائيليين، وعليه فان أعمال الهدم تتم "لضرورات عسكرية". وتستند إسرائيل في ادعائها هذا على تفسيرات خاصة بها للقانون الدولي الإنساني، معتبرةً أن اتفاقيات جنيف الرابعة للعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين في زمن الحرب تمنح القوة المحتلة الحق في الرد على كافة التهديدات التي تتعرض لها قواتها في مناطق العمليات العسكرية. هذا التفسير، حتى في ظل قبوله، لا يعفي القوة المحتلة– وفقاً للاتفاقية نفسها– من مسؤولياتها القانونية تجاه المدنيين وممتلكاتهم، حيث تؤكد تلك الاتفاقية على ضرورة التزام القوة المحتلة– أثناء قيامها بعملياتها العسكرية– بالمحافظة على أرواح وممتلكات المدنيين. وينطبق هذا الأمر على إسرائيل كدولة احتلال حربي، وطرفاً متعاقداً على الاتفاقية. إلا أنه، وعلى مدار السنوات الماضية، لم تأبه إسرائيل بحياة وممتلكات المدنيين أثناء قيام قواتها بعمليات عسكرية في المناطق المحتلة. فأعمال الهدم التي تنفذها تلك القوات والتي تطال المئات من منازل المدنيين الفلسطينيين، هي في معظمها أعمالاً انتقامية، تتم في أغلب الأحيان ليلاً تحت تهديد قذائف الدبابات ورصاص العربات العسكرية الإسرائيلية، ودون سابق إنذار، أو دون أن يمنح السكان المدنيين الوقت الكافي لجمع متعلقاتهم وممتلكاتهم. وفي أحيان أخرى، يضطر السكان المدنيون– وخصوصاً أولئك الذين تقع منازلهم في مناطق قريبة من مناطق العمليات العسكرية– أن يتركوا منازلهم تفادياً للقذائف والرصاص الذي تطلقه الدبابات والعربات العسكرية الإسرائيلية باتجاه تلك المنازل قبل القيام بهدمها.

هذه الطريقة التي تتم بها أعمال الهدم تعرض العشرات من منازل وممتلكات المدنيين للتدمير الكلي أو الجزئي، علاوة على تعريض حياة القاطنين في تلك المنازل–في بعض الأحيان– للخطر. وبهذا فهي تعتبر إجراء من إجراءات العقاب الجماعي الذي يعاقب مجموعة من المدنيين الأبرياء على "جرم" ارتكبه أشخاص آخرون. ونتيجة لانتهاكه السافر لحقوق الإنسان، تحرم اتفاقية جنيف هذا النوع من العقاب وتعتبره جريمة حرب يعاقب عليها القانون. ولهذا، وعلى مدار سنوات انتفاضة الأقصى، كثف المجتمع الدولي من ضغوطه على الحكومة الإسرائيلية من اجل وقف هذه السياسة لما لها من عواقب كارثية على حياة وممتلكات المدنيين الأبرياء. ونتيجة لتلك الضغوط، صادقت الحكومة الإسرائيلية في فبراير 2005 على قرار يقضي بوقف سياسة هدم منازل النشطاء الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة.[33] وكانت قوات الاحتلال قد عمدت– منذ اندلاع انتفاضة الأقصى– على إصدار أوامر تقضي بهدم منازل النشطاء الفلسطينيين، أو تلك المنازل التي قد تأوي نشطاء فلسطينيين، في إطار محاربتها لما تسميه بـ "الإرهاب وبناه التحتية". فعلى سبيل المثال، هدمت قوات الاحتلال بتاريخ 13 يناير 2005 منزل عائلة المواطن ماجد ربحي عرار، في قرارة بني زيد، شمال غربي مدينة رام الله، بعد اكتشافها أن المنزل المذكور كان يختبئ به الشهيدان عبد الله يوسف محمد الديك، 33 عاماًن ووافي أسعد عثمان الشعيبي، 25 عاماً.[34] ولم يكفل القرار المذكور وقف عمليات الهدم التي تنفذها قوات الاحتلال بحق منازل مدنيين فلسطينيين، وذلك على الرغم من التراجع في عدد البيوت التي هدمت من قبل تلك القوات خلال العام 2005 مقارنة بالأعوام السابقة. وكانت

[33] عن <*http://www.arabnet.com/article.asp?did=127430.EN*>

[34] قتل الشهيدان المذكوران على أيدي قوات الاحتلال قبل يوم واحد فقط من تاريخ هدم المنزل المذكور.

معظم عمليات الهدم التي نفذتها قوات الاحتلال خلال العام 2005 قد تمت أثناء اجتياح تلك القوات للمدن والقرى الفلسطينية، أو تحت ذريعة البناء بدون ترخيص، خصوصاً في القدس الشرقية.[35]

فبتاريخ 5 يوليو 2005 اقتحمت قوات الاحتلال الإسرائيلي، معززة بعشرين آلية عسكرية، ترافقها جرافتان، خربة طانا التحتا، على مسافة عشرة كيلو مترات إلى الشرق من بلدة بيت فوريك، شرقي مدينة نابلس، وقامت بأعمال تجريف واسعة النطاق أسفرت عن تدمير 17 منزلاً، ومبنى المدرسة الأساسية في المنطقة، وتشريد ما لا يقل عن مائتي مواطن، بينهم 150 طفلاً. الجدير بالذكر أن المنازل المدمرة كانت تقع على مسافة حوالي ستة كيلو مترات من مستوطنة مخورا المقامة في منطقة طانا من أراضي بيت فوريك. وبتاريخ 15 يناير 2005 نفذت قوات الاحتلال عملية توغل واسعة النطاق في قطاع غزة قامت خلالها بتجريف 41 دونماً زراعياً في مخيم البريج في محافظة الوسطى، وتدمير ثلاثة منازل سكنية في خان يونس تعود ملكيتها لكلٍ من عدلي محمد طافش شراب، يوسف محمد طافش شراب، وخالد محمد سعيد عبد المطلب شراب. كما أسفرت العملية، التي استمرت لعدة أيام، عن تدمير منشأتين مدنيتين بتاريخي 14 و2005/1/16 في مدينة دير البلح وبلدة بيت لاهيا. أما بتاريخ 27 ديسمبر 2005، فقد هدمت قوات الاحتلال منزل المواطن نبيل محمد العمواسي– دون تمكين أفراد عائلته من إخراج ممتلكاتهم ومتعلقاتهم– بعد إرغامهم على مغادرة المنزل تحت تهديد السلاح. ويتكون المنزل، الذي يقع في ضاحية بيت حنينا، شمالي مدينة القدس الشرقية، وتقطنه عائلة قوامها سبعة أفراد، من طابق واحد مقام على مساحة 130 متر مربع. وتدعى قوات الاحتلال أن بناء المنزل تم دون الحصول على التراخيص القانونية اللازمة.

إلي جانب عمليات التدمير الكلي لمنازل المدنيين الفلسطينيين، وثق المركز عشرات الحالات لمنشآت (بما فيها منشآت دينية)، ومنازل كانت قد تضررت جراء تعرضها للقصف الإسرائيلي. وعلى سبيل المثال لا الحصر، بتاريخ 29 مايو 2005 أطلقت طائرات الاحتلال ثلاثة صواريخ، تجاه منطقة تل الزعتر، شمال قطاع غزة، فانفجرت بالقرب من مسجد البشير في المنطقة، التي تبعد نحو 3500 متر عن الشريط الحدودي مع إسرائيل، مما ألحق أضراراً مادية جسيمة في نوافذ وجدران المسجد. وادعت قوات الاحتلال في حينه أن الصواريخ كانت تستهدف مجموعة من المسلحين التابعين لحركة الجهاد الإسلامي، كانوا يحاولون إطلاق الصواريخ على المستوطنات الإسرائيلية، غير أنهم تمكنوا من الإفلات دون أن يصاب أي منهم. وبالتزامن مع هذا الحادث أطلقت الطائرات الإسرائيلية، صاروخاً رابعاً تجاه مخيم جباليا. سقط الصاروخ في إحدى غرف منزل المواطن سمير إسماعيل حسن كلاب، مما أسفر عن انهيار جزء من السقف الأسبستسي الناجم عن قوة الانفجار، وتناثر الشظايا. والمنزل المذكور مكون من طابق أرضي مسقوف بالأسبستوس، ويستأجره المواطن خالد الغندور، ويقطنه عائلة قوامها 6 أفراد.

[35] تمنع قوات الاحتلال الإسرائيلي فلسطيني القدس الشرقية من البناء بدون ترخيص مسبق من قبل السلطات الإسرائيلية المختصة. وفي أغلب الأحيان، تضع تلك القوات قيوداً مشددة للحصول على تلك التراخيص، التي عادة ما لا تمنح لهؤلاء الفلسطينيين. وهي تستخدم ذريعة "عدم الحصول على تراخيص بناء"، لتبرير إجراءاتها بهدم منازل الفلسطينيين في القدس الشرقية، كخطوة أولي نحو تهويد المدينة وتحريدها من سكانها الأصليين.

تعديلات عنصرية على قانون الأضرار المدنية لحرمان الضحايا الفلسطينيين من حقهم في الحصول على تعويضات

في تطور يشكل دليلاً آخر على سياسة التمييز العنصري التي تواصل إسرائيل ممارستها بحق فلسطيني الضفة الغربية وقطاع غزة منذ العام 1967، أقر الكنيست الإسرائيلي بتاريخ 27 يوليو 2005 التعديل رقم 5 على قانون الأضرار المدنية "مسؤولية الدولة" *(The Civil Wrongs Law, " Liability of State")*. وبموجب هذا التعديل يمنع من الناحية الفعلية الفلسطينيين من السعي للحصول على تعويضات في المحاكم الإسرائيلية على قاعدة مكان سكناهم. ويتناقض هذا التعديل مع التزامات إسرائيل بموجب القانون الدولي ويُظهر من جديد الحصانة التي تمنحها إسرائيل لقوات الاحتلال الإسرائيلي.

ويأتي التعديل على قانون الأضرار المدنية في سياق قيود منظمة تم وضعها سابقاً للحد من قدرة الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة على المطالبة بحقوقهم جراء إصابتهم أو تعرضهم للأضرار على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي. وفي تعديل سابق عام 2002، ضمن الكنيست أن مطالب التعويضات لن تكون في متناول غالبية الفلسطينيين من خلال تعريف موسع لما تسميه إسرائيل "أفعال في وقت الحرب" ومن خلال تعديلات إجرائية مشددة. ولكن بموجب ذلك التعديل (تعديل عام 2002) احتفظ الفلسطينيون بحقهم في المطالبة بتعويضات في المحاكم الإسرائيلية.

والتعديلات التي كانت قد طرأت على قانون الأضرار المدنية، والتي كان قد حدد لها موعد 10 أغسطس 2005 للبدء في تنفيذها، تمنع، بأثر رجعي- اعتباراً من سبتمبر 2000- أي مواطن من "دولة معادية" أو عضو في منظمة "إرهابية" أو أي شخص تعرض للإصابة أو الضرر في "منطقة نزاع" على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي، من رفع قضية تعويض أمام القضاء الإسرائيلي. ويعرف القانون "منطقة النزاع" على أنها مكان خارج دولة إسرائيل يُعلن عنه على هذا النحو من قبل وزارة الدفاع الإسرائيلية. ومن الواضح أن هذا التعريف الواسع سوف يتم استغلاله لمنع الفلسطينيين من المطالبة بالتعويضات في المستقبل.

ويشعر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بقلق من أن تمنح التعديلات المذكورة حرية تصرف كاملة لوزير الدفاع الإسرائيلي، بما في ذلك تمكينه حتى من تحديد أية منطقة على أنها "منطقة نزاع" في حال تقدم أي شخص فلسطيني بشكوى ضد قوات الاحتلال الإسرائيلي.

وفي محاولة للتغطية على الإنكار الشامل لحق الفلسطينيين للوصول إلى العدالة، يضع القانون بعض الاستثناءات مثل الإصابة في حادث سير يُتهم فيها جندي/سائق؛ أو إساءة معاملة معتقل/سجين في السجون الإسرائيلية. وفي هذه الحالة يطالب القانون وزير الدفاع بإنشاء "لجنة استثناءات" والتي من شأنها البث في مسالة منح الضحية بعض التعويضات المالية للحالة الاستثنائية تلك. ولا يوضح القانون أية معايير لتحديد المبلغ المالي لانتهاك "استثنائي" يتعرض له الفلسطينيين. والمبالغ التي تُدفع في الحالات الاستثنائية تعتبر خارج إطار المسؤولية القانونية ولا يجوز معها الاستئناف أمام القضاء. وهذه المبالغ لا تشكل أبداً اعترافاً بالخطأ من جانب قوات الاحتلال الإسرائيلي بالجرم الذي ارتكب بحق الضحية. ولهذا، يخشى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان من أن تكون هذه التعديلات قد نظمت الحصانة الممنوحة من قبل الجيش والقضاء للجنود خلال هذا الاحتلال الحربي.

وتتناقض هذه التعديلات مع مسؤولية إسرائيل القانونية كدولة بموجب القانون الدولي، وهي تُظهر مجدداً أن إسرائيل لا تحترم الالتزامات الواقعة على الدول. فالمادة 3 من تعليمات لاهاي لعام 1907 (الملحقة باتفاقية لاهاي الرابعة) تنص على أن "الطرف المتحارب الذي ينتهك التعليمات المذكورة يجب أن يكون مسؤولاً، إن تطلبت الحالة، عن دفع تعويضات. ويجب أن يكون مسؤولاً عن جميع الأعمال التي يقوم بها أشخاص يشكلون جزءاً من قواته المسلحة." وتعتبر تعليمات لاهاي على نطاق واسع جزءاً من القانون الدولي العرفي (بما في ذلك المحكمة العليا الإسرائيلية)، وهي بذلك ملزمة لجميع الدول. كما تنص المادة 2(3) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية– والذي تعد إسرائيل طرفاً متعاقداً فيه– على أن "تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد: (أ) بأن تكفل سبيل فعال للتظلم لأي شخص انتهكت حقوقه أو حرياته المعترف بها في هذا العهد، حتى ولو صدر الانتهاك عن أشخاص يتصرفون بصفتهم الرسمية."

وبناءً عليه، تقدمت تسع مؤسسات حقوق إنسان من إسرائيل ومن الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة، من بينها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، بالتماس بتاريخ 1 سبتمبر 2005 للمحكمة العليا الإسرائيلية، طالبت فيه إلغاء تعديل القانون المذكور.[36] وشددت المؤسسات في الالتماس على أن تعديل القانون المذكور ينتهك بشكل فظ مبادئ القانون الإنساني الدولي ومبادئ قانون حقوق الإنسان الدولي الساريّة على المناطق المحتلّة. واعتبر الملتمسون أنّ هذا التعديل يبعث برسالة أخلاقيّة خطيرة ومتطرفة، تتضمن عدم التقدير لحياة أو حقوق المصابين من سكان منطقة المواجهة، لأن المحكمة لن تسعفهم ولأن من سبب لهم الضرر لن يطاله أي عقاب. وجاء في الالتماس أيضًا أنّ التعديل يلغي، عمليًا، الرقابة على عمليّات الجيش في المناطق المحتلة ويشجع على عدم إجراء تحقيقات وعدم محاكمة المسؤولين عن مقتل المدنيين الفلسطينيين أو إلحاق أضرار بممتلكاتهم. وبناءً عليه، اعتبر الملتمسون أن التعديل المذكور غير أخلاقي وعنصري، و يمس بالحقوق الأساسية للفلسطينيين، وتحديداً من حقهم في تلقي تعويضات على انتهاك حقوقهم الأساسية.

وعلى إثر هذا الالتماس، أعلنت محكمة العدل العليا الإسرائيلية أنه– وبسبب دخول تعديل القانون حيز التنفيذ في 10 أغسطس 2005– وتحديد فترة ستة شهور لتقرير مناطق العمليات التي لا يمكن تعويض الفلسطينيين الذين تضرروا فيها– سيتم البث في الالتماس في فبراير 2006. وعليه، يطالب المركز محكمة العدل العليا الإسرائيلية بقبول الالتماس المقدم من التسع منظمات المذكورة، وإصدار قرار قضائي يقضي بعدم قانونية تعديل القانون المذكور، كخطوة أولى نحو إزالة جميع القيود والتعقيدات الإدارية المفروضة على ضحايا جرائم الحرب الإسرائيلية في مطالبتهم بالتعويضات من الحكومة الإسرائيلية. في هذا الصدد، يؤكد المركز على المسؤوليات القانونية التي تقع على عاتق إسرائيل تجاه المدنيين الفلسطينيين بموجب القانون الدولي، ويطالبها بتعويض عائلات 2936 مدنياً فلسطينياً (بينهم 651 طفلاً) قتلوا على أيدي قواتها العسكرية منذ اندلاع الانتفاضة الثانية في سبتمبر 2000 وحتى نهاية العام 2005. كما يطالب تلك الحكومة بتعويض آلاف الأسر التي هدمت أو أتلفت منازلها من قبل قواتها العسكرية منذ بدء الانتفاضة وحتى الآن.

[36] قدّم الالتماس كل من: مركز الدفاع عن الفرد، عدالة، وجمعية حقوق المواطن، بأسماء المؤسسات الثلاث وبأسماء كل من: مؤسسة الحق، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، بتسيلم، أطباء لحقوق الإنسان، اللجنة العامة ضد التعذيب في إسرائيل، وشومري مشباط – حاخامون من أجل حقوق الإنسان، بواسطة المحاميْن حسن جبارين وأورنا كوهين من عدالة، والمحامي غيل غان– مور من مركز الدفاع عن الفرد، والمحامي دان يكير من جمعيّة حقوق المواطن.

الحصانة الإسرائيلية لمقترفي جرائم الحرب

بتاريخ 15 نوفمبر 2005، برأت المحكمة العسكرية في قيادة المنطقة الجنوبية لقوات الاحتلال الإسرائيلي الضابط المتهم بقتل الطفلة الفلسطينية إيمان الهمص، وأسقطت عنه تهماً بالقتل والاستخدام غير المشروع للسلاح، وتعطيل العدالة بعد أن طلب من جنوده تغيير إفاداتهم المقدمة للتحقيق العسكري. وكانت الطفلة إيمان سمير الهمص، 13 عاماً من مدينة رفح، قد لقيت مصرعها في صباح يوم 5 أكتوبر 2004، بعد أن أطلق جنود الاحتلال المتمركزون في الموقع العسكري الإسرائيلي المقام على الشريط الحدودي مع مصر، وهي تحمل حقيبتها المدرسية القريبة من الموقع العسكري. وقد أثيرت القضية في حينه على خلفية اعتراف أحد جنود الوحدة العاملة في الموقع العسكري المذكور بأن قائد السرية نفذ عملية "تأكيد القتل" وأفرغ أكثر من عشرين رصاصة في جسد الطفلة من مسافة قريبة، بعد إصابتها وسقوطها على الأرض. وعلى إثر ذلك، أعلن المدعي العام العسكري عن فتح التحقيق في القضية. وفي حينه قبل موشيه يعلون، رئيس الأركان الإسرائيلي رواية الضابط، الذي ادعى أن عملية إطلاق النار على الطفلة تزامن مع إطلاق مسلحين فلسطينيين النار على الموقع العسكري. وفي أعقاب نشر الصحف الإسرائيلية تفاصيل أكثر عن القضية، اعتقل الضابط بتهمة التورط بالإدلاء بشهادات كاذبة. وبتاريخ 22 نوفمبر 2004 قدمت النيابة العسكرية لائحة اتهام ضد الضابط ومددت المحكمة العسكرية فترة اعتقاله لمدة شهرين في معسكر مفتوح. وفي اليوم التالي، 23 نوفمبر، نشرت وسائل الإعلام الإسرائيلية شريطاً مسجلاً يوضح مشهد الضابط الإسرائيلي وهو يقترب من الطفلة المصابة وهي ملقاة على الأرض ويفرغ عدة رصاصات في جسدها. وفي جلسة 9 ديسمبر 2004، وُجهت للضابط المذكور تهمة الاستخدام غير القانوني للسلاح. ولكن المحكمة العسكرية أفرجت عنه بتاريخ 6 فبراير 2005 بعد تراجع شاهد الإثبات وجنود آخرين عن شهاداتهم بأنهم رأوا الضابط يطلق النار على الطفلة، وادعى أنه كذب في التحقيق هو وجنود آخرين بهدف إبعاد ضابط الوحدة عن وحدتهم.

ويقدم قرار المحكمة العسكرية في 15 نوفمبر 2005 دليلاً آخر على انعدام العدالة في النظام القضائي الإسرائيلي، وعلى عدم أهلية القضاء العسكري الإسرائيلي على نحو خاص في التحقيق والنظر في مثل هذه القضايا، إذ تجرى التحقيقات من قبل الجيش الإسرائيلي، وتحال إلى القضاء العسكري، وتكون تلك القوات هي المتهم والقاضي في نفس الوقت. ومنذ اندلاع الانتفاضة الفلسطينية في سبتمبر عام 2000، قتل 2936 مدنياً فلسطينياً على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي، بينهم 651 طفلاً فلسطينياً. وعلى الرغم من مئات الشكاوى التي تقدمت بها منظمات حقوق الإنسان، بما فيها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، نيابة عن الضحايا، إلى القضاء الإسرائيلي والجهات المختصة في قوات الاحتلال (مكتب المستشار القانوني)، إلا أنه يتم تجاهلها، ولا يتم التحقيق النزيه والجدي سوى في بعضٍ منها. ووفقاً لإحصائيات بتسيلم، مركز المعلومات الإسرائيلي حول انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، فمنذ اندلاع الانتفاضة في سبتمبر 2000 وحتى منتصف العام 2005، فتحت الشرطة العسكرية الإسرائيلية تحقيقاً في 108 حالات فقط تتعلق بقتل وإصابة فلسطينيين في الأراضي المحتلة على أيدي قوات الاحتلال. ومن بين هذه القضايا، تم توجيه لوائح اتهام في 19 حالة، وفي حالتين فقط تم إدانة جنود بقتل فلسطينيين.

ومن بين الأمثلة البارزة على عدم جدية التحقيق في مقتل وإصابة مدنيين في الأراضي المحتلة على أيدي قوات الاحتلال، قرار القاضي العسكري الإسرائيلي في أبريل 2005 بإسقاط التهم عن الجندي الإسرائيلي المتهم بقتل الصحفي البريطاني جيمس ميللر، بسبب ما وصفه القاضي "بنقص في الأدلة التي تربطه مباشرة بجريمة القتل. وكان ميللر قد لقي مصرعه في مدينة رفح في مايو 2003، جراء إطلاق النار عليه من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي أثناء قيامه بعمله الصحفي.

وسبق ذلك القرار، تبرأة الجندي الإسرائيلي في العام 2003 المتهم بقتل الناشطة الأمريكية راشيل كوري، التي سحقتها جرافة إسرائيلية في مدينة رفح في آذار 2003، أثناء تصديها لعمليات تجريف وهدم منازل فلسطينية. وكانت نتيجة التحقيق العسكري الإسرائيلي في حينه قد توصلت إلى أن راشيل كوري قُتلت "بينما كانت تعرقل العمليات التي كانت تجريها جرافات...وأن راشيل أصيبت بينما كانت تحاول تسلق تلك الجرافة." وخلص التقرير إلى أن "وفاة كوري ليست نتيجة عمل مباشر للجرافة وليست بسبب سحقها لكنها نجمت عن كتلة ترابية دفعتها الجرافة. ولذا، ليس هنالك أسباب لاتخاذ تدبير تأديبي بحق الجنود المتورطين."

وتعطي القرارات سابقة الذكر مؤشراً واضحاً على الحصانة التي يحظى بها جنود الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتشجعهم على اقتراف المزيد من جرائم الحرب بحق المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، وتعطيهم حرية التصرف دون أن يعاقبوا.

وكانت أحدث هذه الجرائم قد وقعت في جنين بتاريخ 3 نوفمبر 2005 عندما أطلق جنود الاحتلال الإسرائيلي النار على الطفل أحمد الخطيب، 11 عاماً، بينما كان يلهو مع أقرانه في أول أيام عيد الفطر. وقد توفي الطفل في 5 نوفمبر، بعد أن قضى ثلاثة أيام في مستشفى إسرائيلي جراء إصابته برصاصتين في رأسه، وأخرى في بطنه. وادعت مصادر في قوات الاحتلال أن الطفل قُتل بطريقة الخطأ، وإن جنودها أطلقوا الرصاص عليه نتيجة حمل الطفل لبندقية بلاستيكية بدت للجنود كأنها بندقية حقيقية، الأمر الذي نفاه والد الطفل، مؤكداً أن ابنه لم يكن يحمل بندقية بلاستيكية كما يزعم جنود الاحتلال. ولم ترد معلومات حتى هذه اللحظة عن قيام قوات الاحتلال بفتح تحقيق جدي ونزيه في ظروف مقتل الطفل.

وسبق ذلك مقتل الطفل عدلي طنطاوي، 13 عاماً من مخيم عسكر في نابلس، بتاريخ 2 أكتوبر 2005، حيث أطلق جنود الاحتلال الإسرائيلي النار عليه فأردوه قتيلاً، بينما كان أمام منزله. وادعى جنود الاحتلال أن عملية إطلاق النار على الطفل تمت بعد شكهم بأنه يطلق النار عليهم. غير أن التحقيق الأولي الذي أجراه الجيش الإسرائيلي أثبت أن إطلاق النار تم خلافاً للتعليمات، وأن الطفل لم يكن مسلحاً ولم يشكل تهديداً على حياة الجنود. (حسب الموقع الالكتروني لصحيفة هآرتس الإسرائيلية في 2 أكتوبر 2005). وقد قامت الإدارة المدنية بالاتصال بأهل الضحية وقدمت الاعتذار عن التسبب بمقتل الطفل، ووعدت بفتح تحقيق في القضية. غير أنه حتى إصدار هذا التقرير لم ترد معلومات بخصوص فتح تحقيق جدي في ظروف مقتل الطفل.

الجدير بالذكر أن أقسى حكم صدر بحق جنود إسرائيليين أدينوا بقتل مدنيين خلال الانتفاضة (وهي من الأحكام النادرة) كان ضد الجندي الذي أدين بقتل الناشط البريطاني توماس هورندال في أبريل 2003، في مدينة رفح، حيث أصدرت المحكمة العسكرية الإسرائيلية في شهر أغسطس 2005 حكماً بحبسه لمدة 8 سنوات.

المساعي لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء الدولي

إن إنكار العدالة للمدنيين الفلسطينيين أمر متأصل في النظام القضائي الإسرائيلي بشكل عام والقضاء العسكري بشكل خاص. وعبر تجربته الطويلة، يتضح للمركز الفلسطيني أكثر فأكثر أن القضاء الإسرائيلي يستخدم لإعطاء الغطاء القانوني لاقتراف جرائم الحرب التي تمارسها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين، وانه ليس سوى أداة امتصاص من أجل عدم الولوج في إجراءات العدالة الدولية بصورة مباشرة، تحت حجة وجود قضاء وطني إسرائيلي عادل.

وأمام هذه المعطيات، وبسبب استنفاذ آليات التقاضي المحلية (وفي هذه الحالة الإسرائيلية)، عكف المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على استخدام آليات دولية لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء الدولي، وذلك بالتعاون مع مؤسسات حقوقية وقانونية دولية. ففي 8 ديسمبر 2005، تقدم المركز– بالتعاون مع مركز الحقوق الدستورية – وممثلاً للضحايا الذين كانوا قد قتلوا أو جرحوا في اعتداء إسرائيلي على مدينة غزة بتاريخ 22 يوليو 2002، بدعوى قضائية إلى القضاء الأمريكي في نيويورك يتهم فيها آفي ديختر، رئيس جهاز الأمن العام الإسرائيلي آنذاك، بالمشاركة في التخطيط للاعتداء الذي أسفر عن مقتل 15 مدنياً، من بينهم 8 أطفال. وكان المركز قد تقدم في سبتمبر من العام نفسه بدعوى قضائية مشابهة – بمساعدة مؤسسة هيكمان أند روز للاستشارات القانونية– إلى القضاء البريطاني يتهم فيها اللواء الإسرائيلي المتقاعد دورون ألموغ باقتراف مخالفات جسيمة لاتفاقيات جنيف الرابعة أثناء قيادته لجيش الاحتلال في المنطقة الجنوبية. وعلى إثر هذه الدعوة، أصدر رئيس محكمة صلح لندن تيموثي ووركمان بتاريخ 10 سبتمبر 2005 أمر باعتقال اللواء المذكور للاشتباه بارتكابه لمخالفات جسيمة لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 (وهو ما يعتبر مخالفة جنائية في المملكة المتحدة بموجب قانون اتفاقيات جنيف لعام 1957). وأشار أمر الاعتقال بأن اللواء المذكور كان ذا صلة بجرائم حرب ارتكبت في مخيم رفح بتاريخ 10 يناير 2002. وكان مقرراً أن يتم اعتقال ألموغ من قبل الشرطة البريطانية أثناء زيارته الخاصة لمدينة برمنغهام بتاريخ 11 سبتمبر 2005. إلا أن الشرطة البريطانية لم تتمكن من اعتقاله، بعد أن تم إعلامه – أثناء تواجده داخل الطائرة التي كانت تقله على أرض مطار هيثرو– بأنه يواجه أمر اعتقال على أيدي الشرطة البريطانية. وعليه أمضى اللواء ألموغ بعض الوقت في داخل الطائرة، قبل أن يعود هارباً من يد العدالة البريطانية إلى إسرائيل.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وإذ يعبر عن خيبة أمله وإحباطه من فشل محاولة تقديم اللواء المتقاعد دورون ألموغ للعدالة، ومن الطريقة التي سُربت له بواسطتها المعلومات حول أمر الاعتقال بحقه، فإنه يؤكد على عزمه على الاستمرار في ملاحقة مجرمي الحرب، والسعي لتقديمهم أمام العدالة الدولية. وعليه يطالب المركز كافة المؤسسات الحقوقية الإقليمية والدولية مساندته في معركته هذه من أجل ضمان تقديم هؤلاء المجرمين لمحاكمات دولية عادلة وعلنية تطبق المعايير الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. كما يتابع المركز بقلق عميق المساعي الأخيرة التي تناقلتها وسائل الإعلام، بضغط من إسرائيل، من أجل تعديل القوانين البريطانية بطريقة تحول دون ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء في المملكة المتحدة.[37] ويطالب المركز المملكة المتحدة وجميع الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، بعدم الرضوخ للضغوطات الإسرائيلية، والوفاء بالتزاماتها القانونية والأخلاقية من خلال أعمال روح وبنود اتفاقيات جنيف الرابعة، وملاحقة كافة المتورطين في جرائم حرب ضد الإنسانية.

[37] في نوفمبر 2005، كشفت صحيفة يديعوت احرونوت الإسرائيلية النقاب عن عدد من اللقاءات السرية التي عقدت بين وفد دبلوماسي وقضائي إسرائيلي رفيع المستوى ومسؤولين في الحكومة البريطانية في العاصمة البريطانية لندن من اجل إلغاء أوامر الاعتقال بحق مجرمي الحرب الإسرائيليين، وتعديل القانون البريطاني المتعلق بإصدار أوامر اعتقال بحق مجرمي الحرب. واكدت الصحيفة– نقلاً عن مصادر سياسية بريطانية رفيعة المستوى– على أن النية لدي الحكومة البريطانية تتجه نحو الرضوخ للضغوط الإسرائيلية، وتعديل القوانين البريطانية بهذا الشأن. عن <*http://www.arabs48.com/print.x?cid=6&id=32827*>

الجزء الثانى:

الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان ومعوقات التحول الديمقراطي

عام الانتخابات في السلطة الوطنية الفلسطينية: الإنجازات والإخفاقات

اعتبر العام 2005 عام الانتخابات لدى الفلسطينيين في الأراضي المحتلة. فقد أعقبت عملية الانتقال الهادئ للسلطة بعد وفاة الرئيس ياسر عرفات في نوفمبر 2004 تطورات هامة وجوهرية على عملية التحول الديمقراطي في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية بشكل عام خلال العام 2005، غير أن هذه العملية تخللها الكثير من العراقيل والمعوقات من جانب السلطة الوطنية الفلسطينية. فقد أجريت الانتخابات الرئاسية في 9 يناير، واعتبرت تعبيراً عن إرادة الناخبين الفلسطينيين، رغم الإشكاليات التي واكبت يوم الاقتراع والتي بمجملها لم تمس بجوهرها على الإطلاق. وكان من المفترض أن يتبع هذا التطور الهام والإيجابي عدة خطوات هامة، بينها إجراء الانتخابات التشريعية الفلسطينية في 17 يوليو 2005 لاستبدال المجلس التشريعي الحالي المنتهية ولايته منذ مايو 1999، واستكمال المراحل التالية من الانتخابات المحلية التي كانت قد بدأت في ديسمبر 2004، حتى نهاية العام 2005. ولكن الانتخابات التشريعية لم تتم في موعدها المحدد، وجرى تأجيلها إلى 25 يناير 2006، فيما انقضى العام 2005 دون أن تستكمل كافة المراحل الانتخابية المقررة، وأعيد جدولة الانتخابات المحلية على عدة مراحل.

إجراء الانتخابات الرئاسية

في أعقاب وفاة الرئيس الفلسطيني، ياسر عرفات المفاجئة في 11 نوفمبر 2004، شرعت القيادة الفلسطينية بتنفيذ سلسة من الخطوات الهامة والتاريخية، في إطار عملية الانتقال الهادئ والسلمي للسلطة، توجت بإعلان الرئيس الفلسطيني المؤقت، السيد روحي فتوح يوم 9 يناير 2005 موعداً للانتخابات الرئاسية. وقد شكلت الانتخابات الرئاسية حدثاً تاريخياً هاماً للشعب الفلسطيني، وبرغم الأجواء السلبية المزمنة الناجمة عن استمرار وجود الاحتلال الحربي الإسرائيلي وما ينفذه من جرائم حرب بحق المدنيين الفلسطينيين، عكست نفسها على جميع مراحل العملية الانتخابية أصر الفلسطينيون على الإدلاء بأصواتهم، في تظاهرة تعكس روح التحدي والإصرار على ممارسة حقهم الانتخابي رغم الاحتلال.

وفي إطار دعمه لعملية التحول الديمقراطي الفلسطيني، انخرط المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وبالتعاون مع 26 منظمة أهلية بمراقبة جميع مراحل العملية الانتخابية، بما فيها يوم الاقتراع، وذلك من خلال طاقم من المراقبين المعتمدين قوامه نحو 300 مراقب. ووفقاً لنتائج الرقابة في جميع مراكز الاقتراع في دوائر قطاع غزة الانتخابية، فقد جرت الانتخابات بصورة هادئة، تعكس درجة عالية من التنظيم، رغم تسجيل عدد من المخالفات والتجاوزات، سواء من قبل لجنة الانتخابات المركزية وأطقمها أو من قبل أنصار بعض المرشحين والهيئات الحزبية. وفي المجمل فقد جرت الانتخابات الرئاسية في أجواء من النزاهة والمصداقية، رغم تخللها بعض الشوائب التي لم تمس جوهر العملية الديمقراطية على الإطلاق.

تأجيل إجراء الانتخابات التشريعية

بتاريخ 8 يناير 2005، أي قبل يوم من إجراء الانتخابات الرئاسية، أصدر رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية المؤقت، روحي فتوح مرسوماً رئاسياً رقم (5) لسنة 2005م بشأن الدعوة للانتخابات التشريعية. وقد جاء في المادة الأولى من هذا المرسوم، أن "الشعب الفلسطيني في القدس والضفة الغربية وقطاع غزة مدعو لانتخابات تشريعية حرة ومباشرة لانتخاب أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني وذلك يوم الأحد الموافق 17 تموز (يوليو) 2005."

وقد رحب المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بهذه الخطوة واعتبرها تطور هام وايجابي في إطار عملية التحول الديمقراطي الفلسطيني، بعد عقد الانتخابات الرئاسية في 9 يناير 2005، وإنجاز المرحلة الأولى من الانتخابات المحلية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وتحديد مراحل الانتخابات المحلية بانتهاء العام 2005. غير أن المركز، وبعد فترة وجيزة، بدأت تساوره الشكوك من إمكانية عقد الانتخابات التشريعية في موعدها المحدد، في ظل تباطؤ وتلكؤ المجلس التشريعي في إقرار قانون الانتخابات العامة الجديد، وعدم إقراره قبل ثلاثة أشهر من موعد الانتخابات، لتمكين لجنة الانتخابات المركزية من وضع الترتيبات اللازمة.[38] ويتضمن مشروع القانون الجديد تعديلات جوهرية على النظام الانتخابي الفلسطيني المعمول به بموجب قانون الانتخابات العامة الصادر بمرسوم رئاسي في ديسمبر 1995، أي قبل تنصيب المجلس التشريعي في مارس 1996. وفي مقدمة هذه التعديلات تبني نظام مختلط، يتم من خلاله انتخاب ثلثي أعضاء المجلس وفقاً لنظام الدوائر والأكثرية النسبية المعمول بها في السابق، وانتخاب ثلث الأعضاء وفقاً لنظام الدائرة الواحدة والتمثيل النسبي. وفي حينه، اعتبر المركز النظام المختلط المزمع تبنيه تطوراً إيجابياً في النظام الانتخابي الفلسطيني، من شأنه أن يضمن تمثيلاً أكثر عدلاً لحالة التعددية الفلسطينية، ولكن المركز وغالبية منظمات المجتمع المدني والقوى السياسية طالبوا بإدخال تعديلات أخرى، وضمان أن يجري انتخاب نصف عدد أعضاء المجلس على الأقل، وفقاً لنظام التمثيل النسبي، وهو ما توصلت إليه الفصائل الفلسطينية مع السلطة الفلسطينية من خلال تفاهمات القاهرة التي استضافتها جمهورية مصر العربية في شهر آذار/ مارس.

وبتاريخ 3 يونيو 2005، أصدر الرئيس محمود عباس مرسوماً يقضي بإلغاء الموعد المحدد للانتخابات التشريعية في 15 يوليو 2005، بحيث يتم تحديد موعد جديد بعد استكمال الإجراءات القانونية اللازمة والمشاورات الوطنية. وقد عبر المركز الفلسطيني في حينه عن قلقه من تأجيل الانتخابات التشريعية دون تحديد موعد جديد ضمن سقف زمني معقول، رغم إدراكه التام أن الفترة المتبقية للانتخابات التشريعية، وهي شهر ونصف، غير كافية حتى ولو أقر القانون الجديد في اليوم ذاته. ومع أن تأجيل الانتخابات التشريعية قد تم لأسباب قانونية تتعلق بعدم إنجاز القانون الجديد وأخرى سياسية بذريعة تنفيذ إسرائيل لخطة الفصل عن غزة، إلا أن المشاكل الداخلية في حركة فتح، الحزب الحاكم في السلطة الوطنية، كانت عاملاً هاماً دفع أيضاً باتجاه التأجيل.

وبتاريخ 13 أغسطس 2005 صدر القانون رقم (9) لسنة 2005 بشأن الانتخابات، وتم نشره في الوقائع الفلسطينية، الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية الفلسطينية، بتاريخ 18 أغسطس 2005. ويتبنى القانون الجديد (مادة3-1)، النظام الانتخابي المختلط مناصفة (50%-50%) بين نظام الأكثرية النسبية (تعدد الدوائر) و(نظام القوائم) باعتبار الأراضي الفلسطينية دائرة انتخابية واحدة. وارتفع عدد النواب بموجب المادة (3-2) إلى (132) موزعة على (66) نائباً يتم انتخابهم وفقاً لأساس نظام تعدد الدوائر، موزعين على الدوائر الانتخابية الستة عشر، حسب عدد السكان في كل دائرة وبما لا يقل عن مقعد واحد لكل دائرة، ويخصص منها ستة نواب للمسيحيين من دوائر عدة يتم تحديدها بمرسوم رئاسي. وستة وستون نائباً يتم انتخابهم على أساس نظام التمثيل النسبي (القوائم) باعتبار الأراضي الفلسطينية دائرة انتخابية واحدة. كما حظيت المرأة في هذا القانون بمكانة أفضل تمثيلاً منه في القانون القديم، حيث أوجبت المادة (4) من القانون "أن تتضمن كل قائمة من القوائم الانتخابية المرشحة للانتخابات النسبية (القوائم) حداً أدنى لتمثيل المرأة لا يقل عن امرأة واحدة من بين كل من: 1) الأسماء الثلاثة الأولى في القائمة؛ 2) الأربعة أسماء التي تلي ذلك؛ 3) كل خمسة أسماء تلي ذلك.

[38] للمزيد انظر بيان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان الصادر بتاريخ 10 أبريل 2005.

وبتاريخ 20 أغسطس 2005 أصدر الرئيس الفلسطيني، محمود عباس، مرسوماً رئاسياً يقضي بأن "تجري الانتخابات لعضوية المجلس التشريعي في القدس وجميع محافظات الوطن يوم الأربعاء الموافق 2006/01/25." وأثناء إعداد هذا التقرير كانت الانتخابات التشريعية قد جرت في موعدها المقرر. وبشهادة كافة المراقبين الدوليين والمحليين، من بينهم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان الذي نظم حملة أهلية للرقابة على الانتخابات بالتعاون مع أكثر من 30 منظمة أهلية، اتسمت كافة العمليات الانتخابية بالسلامة والنزاهة، وكانت الانتخابات عرساً ديمقراطياً ومثاراً للإعجاب.[39]

عدم استكمال الانتخابات في كافة مجالس الهيئات المحلية

شهد العام 2005 تطورات هامة على صعيد انتخابات مجالس الهيئات المحلية، حيث واصلت السلطة تنفيذ خطتها الرامية لإجراء تلك الانتخابات على مراحل، وهو ما ينظر له المركز بإيجابية رغم تحفظه الشديد على بعض الممارسات التي أعاقت استكمال إجراء الانتخابات المحلية حتى نهاية العام.

وكان من المفترض، وفقاً لقرار مجلس الوزراء الفلسطيني الصادر في 10 مايو 2004 أن "تجرى الانتخابات المحلية على ثلاثة مراحل بشكل متدرج ابتداءً من أغسطس 2004، والانتهاء منها خلال عام، حيثما تسمح الظروف بذلك." ولكن خلافاً لذلك، تم إعادة جدولة الانتخابات المرحلية إلى خمسة مراحل، أجريت منها أربعة مراحل خلال الفترة بين ديسمبر 2004 حتى ديسمبر 2005 أربعة مراحل.

وقد جرت المرحلة الأولى من الانتخابات المحلية على دفعتين في 23 ديسمبر 2004 و27 يناير 2005 على التوالي وشملت 36 هيئة محلية، 26 منها في الضفة الغربية (الدفعة الأولى) و10 في قطاع غزة (الدفعة الثانية). وقد انخرط المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بشكل مباشر في الرقابة على كافة مراحل العملية الانتخابية التي جرت في قطاع غزة، بما في ذلك فترة الدعاية الانتخابية. وفي هذا الإطار، فقد نظم المركز دورات تدريبية لـ 73 مراقباً، موزعين على الدوائر الانتخابية العشر، كانوا ضمن فريق عمل المركز الذي شارك في الرقابة على الانتخابات الرئاسية، إضافة إلى 7 مراقبين من طاقم موظفي المركز، قاموا بالإشراف على عمل المراقبين. واستكمالاً لدوره الرقابي، فقد قام المركز في اليوم التالي لعقد الانتخابات بإصدار تقييمه الأولي على عملية الانتخابات، وفقاً للمسح الأولي للتقارير والاستمارات التي أعدها المراقبون عن كل محطة من محطات الاقتراع، أعرب فيه عن ارتياحه لسير كافة عمليات الاقتراع والفرز بصورة منظمة وهادئة حيث اتسمت كافة المراحل بالنزاهة في جميع محطات الاقتراع. وفي الإطار ذاته، أصدر المركز تقريره النهائي حول نتائج الرقابة على عمليات الاقتراع والفرز في ضمن هذه المرحلة في شهر مارس 2005، حيث جاءت متطابقة مع نتائج التقييم الأولي التي جرت غداة يوم الانتخابات.

وجرت انتخابات المرحلة الثانية في 5 مايو 2005 وشملت انتخاب 84 هيئة محلية، بينها 8 هيئات محلية في قطاع غزة و76 في الضفة الغربية. وقد مارس المركز دوره الرقابي كالمعتاد، بما في ذلك الرقابة على الدعاية الانتخابية للمرشحين، والتطورات القانونية،

[39] التغطية المفصلة لهذه الانتخابات ودلالاتها على عملية التحول الديمقراطي تخرج عن نطاق هذا التقرير الذي يغطي أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال العام 2005 فقط.

والرقابة على عمليات الفرز والاقتراع. وقد أصدر المركز في هذا الإطار تقييماً أولياً بتاريخ 8 مايو في أعقاب الانتخابات، بناءً على المسح الأولي للتقارير والاستمارات التي أعدها مراقبو المركز عن كل محطة من محطات الاقتراع، حيث أعرب المركز عن ارتياحه لسير كافة عمليات الاقتراع والفرز بصورة منظمة، حيث اتسمت الأجواء الانتخابية بالشفافية التامة حيث جرت الانتخابات بحضور المرشحين أو وكلائهم وممثليهم. كما سجل التقرير الأولي الكثير من الخروقات سواء من قبل الأحزاب المتنافسة أو المرشحين وأنصارهم، غير أن عمليات الاقتراع والفرز قد مرت بسلام ودون مشاكل جوهرية تمس بنزاهة الانتخابات أو تُخل بنتائجها. وفي شهر يونيو 2005، أصدر المركز الفلسطيني تقريره النهائي حول نتائج الرقابة على انتخابات المرحلة الثانية التي جرت في قطاع غزة في 5 مايو 2005، حيث جاءت منسجمة مع التقييم الأولى الذي أجراه المركز عقب الانتخابات مباشرة.

وقد تابع المركز الفلسطيني باهتمام شديد تطورات ما بعد الانتخابات في عدد من الدوائر التي جرت فيها الانتخابات، حيث تقدم مرشحو قائمة الوفاء للأقصى، التابعة لحركة فتح طعوناً في نزاهة الانتخابات ضد اللجنة العليا للانتخابات ولجان الدوائر، في كل من رفح، البريج، بيت لاهيا، والمغراقة، وهي المناطق التي فازت قائمة التغيير والإصلاح، التابعة لحماس، بأغلبية المقاعد فيها. وقد قبل القضاء الفلسطيني النظر في ثلاث من هذه الطعون، فيما رفض الطعن المقدم بشأن نزاهة الانتخابات في المغراقة شكلاً. وبعد عدة جلسات، استمعت المحكمة إلى دفوع قدمها المحامون وكلاء الطاعنين والمحامون وكلاء المطعون ضدهما وهما اللجنة المشرفة على الانتخابات المحلية، واللجنة العليا للانتخابات المحلية. كما استمعت المحكمة إلى شهادات شهود عيان ومسئولين في المكتب التنفيذي للجنة العليا للانتخابات، اتخذ القضاء الفلسطيني قراراً بإعادة الانتخابات جزئياً في كل من رفح، بيت لاهيا، والبريج، وتحديد موعد الأول من يونيه 2006 لإجراء انتخابات الإعادة. ومن خلال مراقبته الدقيقة لجميع جلسات المحاكم التي انعقدت (خاصة في مدينة رفح)، أبدى المركز استغرابه لعدد من الشهادات التي أدلى بها مسئولون في المكتب التنفيذي للجنة العليا، تتناقض والنتائج المعلنة من قبل اللجنة نفسها، وبما يخدم المطالب بإلغاء تلك النتائج وإعادة الانتخابات. ويرى المركز أن المخالفات التي ذكرت في المناطق الثلاثة التي فازت فيها قائمة التغيير والإصلاح، التابعة لحركة حماس، لم تكن أكثر من المخالفات المسجلة في مناطق أخرى مثل عبسان الجديدة، التي فازت فيها قائمة الوفاء للأقصى، التابعة لحركة فتح. كما لم تكن هذه المخالفات أكثر من تلك المسجلة في المرحلة الأولى من انتخابات مجالس الهيئات المحلية التي عقدت في 27 يناير 2005، أو من تلك المسجلة في الانتخابات الرئاسية في 9 يناير 2005.

وبناءً على ذلك، حددت اللجنة العليا للانتخابات المحلية يوم الأربعاء 1 يونيو 2005 لإعادة الانتخابات في عدد من المراكز والمحطات في الثلاث هيئات المذكورة. غير أن اللجنة العليا قررت تأجيلها إلى أجل غير مسمى، نظراً لقرار حركة حماس المسبق بمقاطعتها في حال إجرائها. ومنذ ذلك الحين ما تزال القضية معلقة وليس من الواضح بعد كيف سيتم معالجتها، وما إذا كانت انتخابات الإعادة ستتم أم لا.

وأظهرت نتائج المرحلتين الأولى والثانية أوجه قصور عديدة في القانون رقم (5) لسنة 1996 بشأن انتخابات مجالس الهيئات المحلية وتعديلاته الذي جرت بموجبه تلك الانتخابات. وفي أغسطس 2005، أصدرت السلطة الوطنية قانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005، والذي يعتمد مبدأ التمثيل النسبي بدلاً من القانون القديم المبني على مبدأ الأكثرية النسبية. ولكن تعديله بهذه السرعة غير منفصل عن نتائج الانتخابات وحقيقة تقدم قوائم حماس في المدن، خاصة في مدن كبيرة مثل رفح وقلقيلية وبيت حانون وبيت لاهيا. إن هذه التعديلات تتلاءم مع مطالب الكثير من منظمات المجتمع المدني، بما فيها المركز الفلسطيني لحقوق

الإنسان، والقاضية بتعديل القانون وتكريس نظام التمثيل النسبي. لكن التعديل السريع للقانون الانتخابي لم يكن نابعاً من قناعة تامة لدى المشرع بضرورة التعديل لسن قانون عصري، بقدر ما كان نتيجة لتخوفات مستقبلية من نتائج الانتخابات التي أفرزت فوز حركة حماس بنسبة كبيرة فيها، وحرصاً على تمثيل مستقبلي لحركة فتح، الحزب الحاكم في السلطة الوطنية.

وبموجب القانون الجديد جرت انتخابات المرحلتين الثالثة والرابعة من الانتخابات المحلية. فبتاريخ 29 سبتمبر 2005، أجريت انتخابات المرحلة الثالثة، وشملت 104 هيئات محلية، جميعها في الضفة الغربية. وقد انتقد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في حينه غياب أيٍ من مدن قطاع غزة في هذه المرحلة. وكان مقرراً أن تجري المرحلة الرابعة والأخيرة من الانتخابات قبل نهاية العام الجاري لتشمل بقية الهيئات المحلية المؤهلة بموجب القانون لإجراء الانتخابات. غير أنه في الثالث عشر من شهر أكتوبر 2005، أعلن وزير الحكم المحلي الفلسطيني د. خالد القواسمي أن مجلس الوزراء قد قرر في جلسته الأخيرة إجراء المرحلة الرابعة من انتخابات مجالس الهيئات المحلية في الخامس عشر من ديسمبر القادم، بحيث تشمل 44 هيئة محلية، جميعها في الضفة الغربية، باستثناء ثلاث هيئات صغيرة في قطاع غزة. ووفقاً لمصادر الوزارة، يتبقى 59 هيئة محلية فلسطينية بدون إجراء انتخابات، كان مقرراً في السابق أن تشملها المرحلة الرابعة والأخيرة ولكن سيتم تأجيلها إلى مرحلة خامسة إضافية لم يحدد موعدها بعد، و لن تتم خلال العام الجاري 2005، من بينها مدن غزة وخان يونس وجباليا والنصيرات.

وبتاريخ 15 ديسمبر 2005 أجريت المرحلة الرابعة من انتخابات الهيئات المحلية في 40 هيئة محلية في الضفة الغربية وقطاع غزة، بينها ثلاثة دوائر صغيرة في قطاع غزة، هي: القرارة، وأم النصر، والفخاري. واستكمالاً لدوره الريادي في الرقابة على جميع العمليات الانتخابية التي تجري في الأراضي الفلسطينية، جند المركز طاقماً من المراقبين المحليين ذوي الخبرة الذين تم إعدادهم وتدريبهم، ليخوضوا عملية الرقابة في الدوائر الثلاثة المذكورة. وقد أصدر المركز تقييماً حول نتائج الرقابة على هذه المرحلة وفقاً للمتابعة الميدانية والمعلومات الشفوية الواردة من المراقبين، ووفقاً للتقارير والاستمارات التي أعدها المراقبون عن كل محطة من محطات الاقتراع، حيث جرت الانتخابات بصورة منظمة وهادئة، واتسمت كافة عمليات الاقتراع والفرز بالنزاهة في جميع محطات الاقتراع. مع ذلك سجل مراقبو المركز عدداً من التجاوزات، لكنها لم تمس جوهر العملية الديمقراطية.

ومع انتهاء المرحلة الرابعة تكون الانتخابات قد جرت في 265 هيئة محلية في الضفة الغربية وقطاع غزة، ويتبقى 59 هيئة محلية في الضفة الغربية وقطاع غزة.

عمل اللجنة العليا للانتخابات المحلية

اللجنة العليا للانتخابات المحلية هي الجهة الإدارية المنظمة لانتخابات مجالس الهيئات المحلية في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد أشرفت اللجنة على جميع مراحل العملية الانتخابية الأربع والتي جرت خلال الفترة بين ديسمبر 2004 وديسمبر 2005. وكان من المفترض وفقاً لقانون انتخاب مجالس الهيئات المحلية رقم 10 لعام 2005، المادة (72) "أن تمارس اللجنة العليا للانتخابات المحلية جميع المهام المسندة للجنة المركزية للانتخابات الواردة في هذا القانون بما لا يتجاوز نهاية كانون أول 2005، وبعد ذلك تباشر لجنة الانتخابات المركزية مهامها." غير أن اللجنة العليا للانتخابات المحلية لم تنه مهامها حتى نهاية ديسمبر 2005، في مخالفة واضحة وصريحة للقانون، بحجة عدم إنجاز جميع مراحل العملية الانتخابية، حيث تبقى مرحلة واحدة فقط وفقاً لما أعلنه وزير الحكم المحلي.

وفي تطور لاحق للأمر، طالبت وزارة الحكم المحلي بضرورة تعديل المادة المذكورة من القانون، وإبقاء اللجنة في مهامها حتى إنجاز المرحلة الأخيرة من الانتخابات المحلية. وللخروج من هذه المعضلة، أقر المجلس التشريعي بالقراءة الأولى مشروع قانون يقضي بتعديل المادة 72 من القانون رقم 10 بشأن الانتخابات المحلية، وينص على استمرار اللجنة العليا في مهامها إلى حين استكمال المرحلة الأخيرة من الانتخابات المحلية، ولكن مع نهاية العام لم يكن هذا التعديل قد أقر وصدر كقانون.

يتطلع المركز إلى استكمال العملية الانتخابية دون تأخير في باقي الهيئات المحلية المفترض إدراجها في المرحلة الخامسة. كما يتطلع إلى التوصل على نحو من السرعة إلى تسوية مرضية لكافة الأطراف السياسية المعنية فيما يخص كل من رفح والبريج وبيت لاهيا. ولكن من المهم الإشارة إلى التطورات التالية لقرارات القضاء بإعادة الانتخاب في عدد من المراكز في الدوائر الثلاث، خاصة إلغاء القانون رقم (5) لسنة 1996 الذي جرت بموجبه انتخابات المرحلتين الأولى والثانية، وإصدار القانون رقم (10) لسنة 2005. وبذلك فمن غير الممكن إجراء انتخابات الإعادة الجزئية بموجب القانون الجديد الذي يعتمد نظام ترشيح القوائم وليس الأفراد كما هو حال القانون القديم. وللخروج من هذا المأزق، يقترح المركز إعادة الانتخابات في الدوائر الثلاث بالكامل وفق القانون الجديد، وإدراجها ضمن المرحلة الخامسة والأخيرة.

تفاقم ظاهرة الإنفلات الأمني وفوضي السلاح

شكلت ما باتت تُعرف بـ "ظاهرة الانفلات الأمني وفوضى انتشار السلاح" أحد أهم التحديات على المستوى الداخلي الفلسطيني. وتشير هذه الظاهرة إلى إطار واسع من الاعتداءات على سيادة القانون وأخذ القانون باليد وتغليب شريعة الغاب على حكم القانون، وتطال حياة الأفراد وأمنهم وممتلكاتهم كما تطال مؤسسات عامة وخاصة. وتمتد هذه الظاهرة لتشمل أيضاً حوادث قتل أخرى تتصل بسوء استخدام السلاح من قبل فصائل المقاومة، إن كان على مستوى حوادث ناجمة عن تخزين مواد متفجرة في أمكان مدنية أو استخدام تلك المواد في المسيرات والاستعراضات المسلحة أو أثناء تنفيذ هجمات مسلحة تستهدف إسرائيل. وقد أسدل العام 2005 ستارته على المزيد من التدهور الأمني الداخلي وانتشار فوضى السلاح بطريقة باتت تقوض أمن وسلامة المواطنين بشكل غير مسبوق. فإلى جانب تصاعد ظاهرة النزاعات العائلية والعشائرية المسلحة، وقعت بعض حوادث اغتيال التي راح ضحيتها مسؤلين أمنيين على أيدي فلسطينيين، كما تصاعدت جرائم الاختطاف لمواطنين أجانب وفلسطينيين، خاصة في قطاع غزة، إلى جانب تصاعد الاعتداءات على المؤسسات والمقرات الحكومية والأجنبية، وسوء استخدام السلاح من قبل فصائل المقاومة الفلسطينية. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني قُتل أكثر من 130 فلسطينياً في جرائم وحوادث تندرج جميعها تحت ظاهرة الانفلات الأمني وفوضى انتشار السلاح، بينهم 39 شخصاً سقطوا في الضفة الغربية، و 91 شخصاً في قطاع غزة. وعلاوة على ارتفاع عدد الضحايا في قطاع غزة مقارنة مع الضفة الغربية، تكشف أعداد المصابين مدى التدهور الخطير في الوضع الأمني في قطاع غزة على نحو خاص، حيث أصيب في هذه الجرائم والأحداث أكثر من 550 شخصاً على مدار العام 2005.

ولا يتعلق الأمر بارتفاع مستوى الجريمة بشكل عام، وهو ما لا يقتصر على المجتمع الفلسطيني دون غيره من المجتمعات. ولكن من وجهة نظر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان فإن ما يهم في تناول هذه الظاهرة هما أمرين أساسين: الأول، فحص مدى تورط جهات رسمية أو أفراد يتنمون لها في تلك الجرائم؛ والثاني، فحص أداء الجهات المختصة ومدى قيامها بواجباتها في التحقيق في تلك الجرائم وملاحقة مقترفيها وتقديمهم للعدالة. وللأسف الشديد، تشير تحقيقات المركز وتوثيقه إلى أنه في كثير من الأحيان، تورط أشخاص مكلفون بإنفاذ القانون أو مقربون من أجهزة أمنية فلسطينية أو مجموعات مسلحة مرتبطة بطريقة ما بالحزب الحاكم في تلك الأعمال. كما تدل تحقيقات المركز إلى فشل النيابة العامة في التحقيق في تلك الجرائم وتقديم المتورطين فيها للعدالة. وكان لذلك أعمق الأثر في استمرار ظاهرة الانفلات الأمني- بل وتفاقمها- خلال العام الجاري، بشكل أصبح لا يهدد فقط امن وسلامة المواطن، بل شرعية السلطة الوطنية بأكملها.

نزاعات مسلحة بين فصائل المقاومة الفلسطينية وأشخاص مكلفون بإنفاذ القانون

شهد العام 2005 العديد من المواجهات المسلحة بين عناصر من الأمن الفلسطيني ومسلحين منتسبون لقوى سياسية مختلفة، وخصوصاً لحركة حماس، أودت بحياة العديد من المدنيين الأبرياء، وأوقعت العديد من الجرحى الآخرين، وأحدثت أضراراً في عدد من المؤسسات والممتلكات التابعة لكلا الطرفين.

كانت ابرز تلك المواجهات قد تفجرت بتاريخ 14 يوليو عندما تعرض أفراد من مجموعة تابعة لكتائب عز الدين القسام – الذراع العسكري لحركة حماس- لإطلاق نار من قبل عناصر من الأمن الفلسطيني بعد إطلاقهم لعدة صواريخ من شمال قطاع غزة باتجاه الأراضي الإسرائيلية، مما أسفر عن إصابة خمسة من أفراد المجموعة. وفي أعقاب ذلك امتدت المواجهات بين مسلحين تابعين لحركة

حماس وبين أفراد من الأمن الفلسطيني إلى عدة مناطق في شمال ووسط قطاع غزة، وأسفرت عن مقتل ثلاثة أطفال، وجرح ما لا يقل عن 46 مواطناً، ثلاثة منهم من أفراد الأمن الوطني، إلى جانب إحراق سيارتين تابعتين لجهاز الاستخبارات العسكرية.

وبتاريخ 19 يوليو، أقدمت قوة تابعة لجهاز الأمن الوقائي الفلسطيني على اعتقال أحد قادة كتائب عز الدين القسام، الجناح العسكري لحركة المقاومة الإسلامية حماس، بالقرب من منزله في مخيم جباليا. غير أنه قد تمكن من الهرب بسيارته، حيث طاردته قوات الأمن الوقائي وأطلقت النار باتجاهه، مما أدى إلى إصابة مرافقه بجراح طفيفة، نقل على إثرها لمستشفى العودة، في حي تل الزعتر الواقع إلى الشمال الشرقي من المخيم. وفي أعقاب ذلك، وعلى مدار اليومين التاليين، تبادل مسلحون منتسبون إلى حركة حماس وأفراد أجهزة أمنية الاعتداءات على بعضهم البعض مما أدى إلى إصابة ستة من أفراد جهاز الأمن الوقائي وخمسة من المارة، بينهم شرطيان، بجروح مختلفة في الجسم. في المقابل أصيب اثنان من حركة حماس بجراح مختلفة، ولم يتم التعرف على هويتهما. كما أضرمت النيران في مكاتب ثلاث مؤسسات يعتقد بأنها مقربة من حركة المقاومة الإسلامية حماس، وفي أربع سيارات، بينهم سيارة أحد نشطاء حركة فتح في مخيم جباليا.

وبتاريخ 2 أكتوبر، قُتل ثلاثة مواطنين وأصيب 43 آخرون بجراح، غالبيتهم من الأطفال، في اشتباكات مسلحة في مدينة غزة بين عناصر مسلحة من حماس والشرطة الفلسطينية. ووفقاً لتحقيقات المركز، بدأت الأحداث في أعقاب شجار وقع بين أحد أفراد حماس وبين أحد أفراد الأمن الوطني قرب بنك فلسطين في حي النصر بمدينة غزة، ولكن سرعان ما تطور إلى تبادل إطلاق نار بين أفراد الشرطة وعناصر من كتائب القسام، الذراع العسكري لحركة حماس، التي تم استدعاءها للمكان، مما أدى إلى إصابة شخصين من الطرفين، وإصابة طفلة إصابة بالغة نتيجة دهسها بسيارة شرطة كانت مسرعة ومتجهة لمكان الحادث. وامتدت الاشتباكات إلى حي الشيخ رضوان ومخيم الشاطئ في المدينة، حيث هاجم مسلحون من حماس مركز شرطة الشيخ رضوان، وأطلقوا النيران وألقوا قنابل يدوية باتجاهه. وجراء تبادل إطلاق النار مع أفراد الشرطة أصيبت المواطنة **هيام محمد نصار، 30 عاماً** بعيار ناري في القلب وهي على شرفة منزلها، مما أدى إلى مقتلها على الفور، فيما أصيب عدد من المواطنين الذين تواجدوا في المكان. كما هاجم مسلحون تابعون لنفس الحركة ومواطنون يعتقد أنهم مناصرون لها مركز شرطة مخيم الشاطئ، وأطلق المسلحون قذيفة (**آر بي جي**) على محول الكهرباء في المخيم، مما أدى إلى انقطاع التيار الكهربائي عن المخيم، ومن ثم أطلق مسلحو حماس النار والقنابل اليدوية وقذيفة (**آر بي جي**) باتجاه المركز، مما أدى إلى إصابة نائب مدير المركز، الرائد **علي حسن مكاوي، 35 عاماً**، بعيار ناري في الرأس، توفي على إثرها. وقد قتل في الاشتباك أيضاً المواطن **عمر محمد الشنطي، 22 عاماً**، جراء إصابته بعيار ناري في الرأس، بينما كان يحاول الابتعاد عن منطقة إطلاق النار، فيما أصيب عدد من المواطنين بينهم أفراد من الشرطة وعناصر من حماس.

الاعتداء على شخصيات رسمية

شهد العام 2005 المزيد من الاعتداءات على شخصيات رسمية في السلطة الوطنية الفلسطينية، بمن فيهم شخصيات قضائية وقانونية وأشخاص مكلفون بإنفاذ القانون ومسؤولون أمنيون. ففي حادثة هي الأبشع من نوعها، هاجم مجهولون مسلحون بتاريخ 7 سبتمبر 2005، منزل **اللواء موسى عرفات**، مستشار الرئيس الفلسطيني للشئون العسكرية، والمدير الأسبق لجهاز الاستخبارات العسكرية، الكائن في حي تل الهوى غرب مدينة غزة، وسيطروا على حراس المنزل وقيدوا بعضهم بعد الاشتباك معهم وإصابة ثلاثة منهم. وتمكن المهاجمون من اقتحام المنزل قبل أن يقتادوا اللواء موسى عرفات خارجه وأطلقوا النار عليه من مسافة قريبة فأردوه قتيلاً، غير أن

المسلحين حملوا جثته إلى شارع رئيسي في الحي وألقوه أرضاً وأطلقوا مرة أخرى عدة عيارات نارية صوب رأسه أحدثت تفتت في الجمجمة. الجدير ذكره أن المسلحين كانوا قد اختطفوا نجل موسى عرفات منهل (38 عاماً)، الذي يعمل في جهاز الاستخبارات العسكرية برتبة ضابط، واقتادوه إلى جهة غير معلومة، قبل أن يفرجوا عنه.

وبتاريخ 1 أغسطس 2005، ألقى مجهولون قنبلة يدوية باتجاه منزل **المستشار حسين أبو عاصي**، النائب العام في السلطة الوطنية الفلسطينية آنذاك، في حي الصبرة، بمدينة غزة، أثناء وجوده بداخله. وقد أدى الانفجار إلى إحداث أضرار مادية في سور المنزل، ولم يسفر عن إصابات.

وبتاريخ 2 أغسطس 2005، فجر مجهولون عبوة ناسفة كانت موضوعة أمام منزل **المستشار زهير الصوراني، قاضي القضاة، رئيس مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني**، الكائن في حي الرمال، قرب مستشفى دار الشفاء بمدينة غزة. وقد أحدث الانفجار تدميراً جزئياً في مدخل المنزل وأضراراً في نوافذ المنازل المجاورة، ولم يصب أحد بأذى رغم وجود عائلة المستشار بداخله، في حين كان هو خارج المنزل.

تفشي ظاهرة اختطاف الأجانب

يشير المركز الفلسطيني بقلق متزايد وباستهجان شديد إلى تفاقم ظاهرة اختطاف الأجانب في قطاع غزة وذلك في غياب إجراءات فعالة من جانب السلطة الوطنية الفلسطينية في مواجهتها، وفي ظل الفشل المستمر من جانب النيابة العامة في التحقيق في مثل هذه الجرائم وتقديم مقترفيها للعدالة. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بلغ عدد جرائم الاختطاف التي تعرض لها أجانب خلال العام 2005 إلى عشر جرائم طالت 18 أجنبياً. ومع أن جميع تلك الجرائم قد انتهت بالإفراج عن المختطفين، إلا أن استمرارها يشكل نموذجاً صارخاً لاستمرار تردي الأوضاع الأمنية الداخلية ومواصلة الاعتداءات على سيادة القانون، والتي تمر دون ملاحقة جدية من جانب السلطة الوطنية. هذا مع العلم أن أي من المتورطين في جرائم الاختطاف السابقة لم يقدم للعدالة، على الرغم من معرفة هويتهم، بل إن لدى المركز من الأدلة ما يشير إلى إذعان السلطة الوطنية لمطالب خاطفين في حالات محددة.

وفضلاً عما تشكله هذه الجرائم من إساءة للشعب الفلسطيني ولعدالة قضيته فإنها قد ساهمت في إخلاء قطاع غزة من أناس يقدمون خدمات جليلة للشعب الفلسطيني ويلتصقون معه في نضاله حتى في أحلك الظروف، بمن فيهم عاملون في منظمات دولية كالأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمات أخرى إنسانية وإغاثية وصحفيون، وناشطون في منظمات حقوق الإنسان. وتخدم هذه الجرائم المخطط الذي دأبت قوات الاحتلال الإسرائيلي على تنفيذه خلال السنوات الماضية بمنع أو تقييد دخول الأجانب إلى قطاع غزة، بهدف ضمان عدم وجود شهود عيان دوليين على جرائمها ضد المدنيين الفلسطينيين.

الاعتداء على المؤسسات والمقرات الحكومية وغير الحكومية

خلال العام 2005، تعرض العديد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية والدولية لاعتداءات من قبل مسلحين فلسطينيين. وعلى ما يبدو أن السلطة الوطنية وأجهزتها الأمنية باتت تعاني تبعات تقاعسها في فرض النظام العام، واتخاذ إجراءات رادعة بحق أشخاص ارتكبوا أعمال مخلة بالنظام العام. ففي حادثة توضح وبشكل جلي تبعات فشل السلطة الوطنية في فرض النظام العام،

اقتحم عدد من المسلحين بتاريخ 2005/2/10، مبنى سجن غزة المركزي الواقع في مجمع الأجهزة الأمنية المعروف بـ "السرايا" وسط مدينة غزة، وتمكنوا من تجاوز رجال الشرطة المكلفين بحراسة بوابات السجن، وسط إطلاق كثيف لنيران الأسلحة الرشاشة، قبل أن يتمكنوا من الوصول إلى غرف السجن حيث قاموا بفتحها ومن ثم قتلوا اثنين من السجناء، وهما: 1) ثائر مصطفى جودة، 35 عاماً؛ و**2)** جهاد صبحي المسارعي، 30 عاماً، وكلاهما موقوف على خلفية جرائم قتل ارتكبت على ما يبدو بحق أفراد من عائلات المقتحمين لسجن غزة المركزي. وبعد ذلك قام المسلحون باختطاف سجين ثالث، موقوف على خلفية جريمة قتل أيضاً، وهو حسين سلمان أبو يوسف، 26 عاماً، ولاذوا بالفرار إلى محافظة الوسطى، حيث قاموا هناك بإطلاق النار عليه وقتله. وقد أصيب خلال عمليات إطلاق النار والاشتباكات المسلحة التي رافقت عملية اقتحام السجن خمسة من رجال الشرطة، قبل أن تتمكن الشرطة من إلقاء القبض على سبعة من المعتدين بعد أن تمت محاصرتهم في داخل مجمع السرايا. وعلم المركز أنه قد تم الإفراج لاحقاً عن المعتدين.

وتعرضت جامعة الأزهر في غزة إلى اعتداءات عديدة كان أخطرها اقتحام مجموعة من الأفراد، بينهم عدد من طلاب الجامعة وخريجيها، بتاريخ 11 أكتوبر، اجتماع مجلس الجامعة، والاعتداء على رئيسها د. عدنان الخالدي، وعدد من النواب وعمداء الكليات، وبعض العاملين بالجامعة، وتحطيم الأثاث المكتبي. وأجبر المعتدون رئيس الجامعة على مغادرتها. وعلى إثر ذلك تم تعليق الدراسة في الجامعة ولم تستأنف إلا في نهاية شهر نوفمبر 2005.

وبتاريخ 2 مايو 2005، تعرضت محكمة بداية غزة وقضاتها للاعتداء من ذوي اثنين من المتهمين الذين أدينوا بالتخابر مع المخابرات الإسرائيلية، وحكم عليهما بالسجن لعدة أعوام. ووفقاً لمصادر المركز، أصيب في الحادث المذكور رئيس المحكمة الأستاذ فهمي النجار برضوض في يده اليسرى.

وبتاريخ 14 أغسطس 2005 اقتحم ثلاثة أشخاص بلباس مدني، كانوا مسلحين بمسدسات، مقر المحكمة الشرعية الغربية في نابلس الكائنة في عمارة الزكاة في رفيديا، ودخلوا إلى مكتب القاضي الشرعي عزام وحيد عاهد الخراز، 59 عاماً، ووجهوا إليه ألفاظاً نابية، وأطلقوا الأعيرة النارية داخل المكتب، مما أسفر عن إصابة أحد موظفي المحكمة، وهو المواطن **إبراهيم موسى دويكات**،28 عاماً، بشظايا في القدم اليمنى والفخذ الأيسر.

وكانت مقرات ومكاتب لجنة الانتخابات المركزية هدفاً لسلسلة من الاعتداءات نفذت معظمها مجموعات مسلحة تابعة لحركة فتح، وقعت معظمها في قطاع غزة على خلفية خلافات داخلية في الحركة. آخر الاعتداءات التي شهدها العام 2005 وقعت بتاريخ 28 ديسمبر حين اقتحم مسلحون من كتائب شهداء الأقصى، الذراع العسكري لحركة فتح، مكاتب اللجنة في كل من رفح وخان يونس ودير البلح وغزة وأجبروا العاملين فيها على إغلاقها تحت تهديد السلاح.[40] ووقعت اعتداءات مماثلة بتاريخ 13 ديسمبر حيث اقتحم مسلحون من كتائب شهداء الأقصى مكاتب لجنة الانتخابات المركزية في كل من رفح، خان يونس، دير البلح، غزة، ونابلس، وقاموا بإغلاقها وطردوا العاملين فيها تحت تهديد السلاح. وقبل ذلك تعرض مكتب اللجنة في مدينة رفح للاعتداء بتاريخ 14 نوفمبر من قبل مجموعة عرفت نفسها باسم "الجيش الإسلامي". كما تعرض مقر اللجنة في محافظة الوسطي بقطاع غزة لاعتداء مماثل من قبل مجموعة مسلحة بتاريخ 8 مايو 2005.[41]

[40] أنظر في هذا الشأن البيان الصادر عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 28 ديسمبر 2005.

[41] حول جملة هذه الاعتداءات، انظر بيانات المركز الصادرة في 9 مايو، 14 نوفمبر، و12 و13 ديسمبر 2005.

وطالت الاعتداءات مؤسسات غير حكومية. وعلى سبيل المثال، فقد اعتدى مجهولون بتاريخ 14 يناير على المقر الرئيسي لصحيفة الرسالة في غزة بالأسلحة النارية والقنابل اليدوية، مما أدى إلى إلحاق أضرار مادية فيه. وبتاريخ 31 مايو 2005 تعرض مقر جمعية الثقافة والفكر الحر الكائن في حي الأمل في مدينة خان يونس للاعتداء من قبل مجهولين، أسفر عن إحراق منشآت تابعة للمؤسسة. وعلى ما يبدو أن الجريمة كانت قد اقترفت على خلفية نشاطات ثقافية واجتماعية تنفذها الجمعية للأطفال والشباب.

النزاعات العائلية والعشائرية المسلحة

كانت حصيلة العام 2005 هي الأسوأ من نوعها فيما يتعلق بعدد الضحايا الذين سقطوا، أو أصيبوا، على خلفية نزاعات عائلية وعشائرية، وذلك في ظل استمرار فوضى السلاح وانتشاره وحيازته خلافاً للقانون، وفي ظل غياب الإجراءات الفعالة لمواجهة هذه الظاهرة من جانب السلطة الوطنية الفلسطينية. ففي حادثة وقعت في ديسمبر 2005، قتل سبعة مواطنين وجرح أكثر من 40 آخرين، بينهم خمسة أطفال، على خلفية شجار مسلح نشب بين أفراد من عائلتي الكفارنة والمصري في بلدة بيت حانون شمال قطاع غزة. وقد جاء هذا النزاع العائلي المسلح امتداداً لسلسلة من النزاعات السابقة التي كانت قد وقعت بين عائلات فلسطينية متناحرة في وقت سابق من العام نفسه وأدت إلى مقتل العشرات من المواطنين، وجرح العشرات الآخرين. فخلال الفترة الممتدة من 9 يونيو– 14 يونيو 2005، قتل سبعة مواطنين وأصيب أكثر من 20 آخرين، في سلسة من الجرائم والنزاعات العائلية المسلحة التي وقعت في أنحاء متفرقة من مناطق ولاية السلطة الوطنية. كما قتل ثمانية مواطنين وأصيب 34 آخرين في سلسلة أخرى من تلك الجرائم والنزاعات خلال الفترة الممتدة من 15 يونيو –6 يوليو 2005.[42]

سوء استخدام السلاح من قبل المقاومة الفلسطينية

شهد العام 2005 سقوط العديد من المدنيين الفلسطينيين نتيجة أخطاء ارتكبتها فصائل المقاومة الفلسطينية، أو في انفجارات وقعت في أماكن مأهولة بالسكان نتيجة استمرار فصائل المقاومة الفلسطينية في تخزين مواد متفجرة في تلك الأماكن. فعلى سبيل المثال، وبتاريخ 2 أغسطس 2005، قتل الطفل ياسر عدنان الأشقر، 6 أعوام، جراء إصابته بعدة شظايا في مختلف أنحاء جسمه، بعد سقوط أحد الصواريخ التي كانت قد أطلقتها المقاومة الفلسطينية باتجاه أهداف إسرائيلية تقع إلى الشمال الشرقي من قطاع غزة على منزل سكني يقع في المنطقة الجنوبية الشرقية من بلدة بيت حانون ويعود لعائلة الأشقر. كما أصيب في الحادث تسعة مدنيين، بينهم خمسة أطفال. وكان بين المصابين عدنان مصطفى الأشقر، والد الطفل ياسر، وقد توفي متأثراً بجراحه بعد يومين.

وبتاريخ 5 سبتمبر وقع انفجار ضخم داخل أحد المنازل السكنية، في حي الشجاعية المكتظ بالسكان، شرق مدينة غزة، وأحدث حريق عرضي داخل منزل يستخدم من قبل المقاومة لتخزين عبوات ناسفة. وقد أدى الحريق إلى انفجار عدد من العبوات الناسفة التي كانت مخزنة داخل المنزل، وهو ما أسفر عن مقتل أربعة مواطنين، وإصابة 35 مواطناً آخرين من سكان المنازل المجاورة بجراح متفاوتة، وصفت حالة 8 منهم بالخطيرة. وأسفر الانفجار عن تدمير المنزل بشكل شبه كامل، كما لحقت أضرار جسيمة بثلاثة منازل مجاورة.

[42] لمزيد من التفاصيل حول هذه الحوادث راجع بيان المركز بتاريخ 15 يونيو، و7 يوليو 2005.

وبتاريخ 29 سبتمبر، قتل 21 شخصاً، بينهم 11 طفلاً، جراء انفجار وقع خلال مهرجان جماهيري نظمته حركة حماس، في منطقة جباليا شمال قطاع غزة. وقد أشارت تحقيقات النيابة العامة أن المهرجان– الذي شارك فيه ابرز قيادات حماس– تخلله عرض عسكري لكتائب عز الدين القسام، الجناح العسكري لحماس، قبل أن يقع انفجار نجم– وفقاً للنيابة العامة– عن وقوع قذائف صاروخية كانت منصوبة على سيارة جيب تابعة للحركة أثناء العرض.

استمرار العمل بعقوبة الإعدام

بعد تعليق دام قرابة ثلاث سنوات، استأنفت السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2005 العمل بعقوبة الإعدام، وهو أمر يدعو إلى القلق في ظل وجود عشرات المدانين الذين صدرت بحقهم أحكام إعدام خلال السنوات العشر الماضية بانتظار تنفيذ العقوبة.

نفذت السلطة الوطنية خمسة أحكام بالإعدام خلال العام 2005 في غضون ستة أسابيع، وقعت جميعها في غزة. فبتاريخ 12 يونيو 2005، وفي أجواء اتسمت بالكتمان ودون إعلان مسبق، تم إعدام أربعة سجناء كانت قد صدرت بحقهم أحكام بالإعدام قبل عدة سنوات. وهم كل من: 1) **محمد داوود الخواجا**، 24 عاماً من مخيم الشاطئ بغزة، الذي صدر بحقه حكم بالإعدام بتاريخ 2000/9/12 عن محكمة أمن الدولة العليا بعد إدانته بجريمة قتل المواطن مصطفى بارود بتاريخ 2000/9/5، وقد تم إعدامه رمياً بالرصاص في مقر المديرية العامة للشرطة بمدينة غزة؛ 2) **وائل شعبان الشوبكي**، 33 عاماً من غزة، الذي صدر بحقه حكم بالإعدام بتاريخ 1996/3/15 عن المحكمة المركزية بغزة، بعد إدانته بجريمة قتل المواطن سهيل السيد، وقد تم إعدامه شنقاً في السرايا؛ 3) **عودة محمود أبو عزب**، 27 عاماً، من خان يونس، الذي صدر بحقه حكم بالإعدام بتاريخ 1995/10/31 عن المحكمة المركزية بغزة بعد إدانته بجريمة خطف وقتل أحد المواطنين، وقد تم إعدامه شنقاً في السرايا؛ و4) **صلاح خليل مسلم**، 27 عاماً، من خان يونس، الذي صدر بحقه حكم بالإعدام بتاريخ 1996/1/25 عن محكمة الجنايات الكبرى بعد إدانته بجرائم قتل وسلب، وقد تم إعدامه شنقاً في السرايا.

وبتاريخ 27 يوليو 2005، نفذت السلطة الوطنية حكماً بالإعدام شنقاً في غزة بحق السجين **رائد خليل المغربي، 32 عاماً**، من مخيم جباليا. وكانت محكمة الجنايات الكبرى قد أدانت المغربي بجريمة قتل المواطن **خليل زملط**، 35 عاماً من مخيم جباليا، عن سبق إصرار وترصد في العام 1998، وحكمت عليه بالإعدام شنقاً في العام 2001.

ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، يرتفع عدد أحكام الإعدام التي نفذتها السلطة الوطنية الفلسطينية منذ إقامتها في العام 1994 وحتى الآن إلى 13 حكماً، فيما قُتل تسعة محكومين آخرين خارج إطار القانون، (جراء اعتداءات نفذها مسلحون على السجون أو في قاعات المحاكم)، وذلك من مجموع 73 حكماً بالإعدام صدرت عن المحاكم الفلسطينية منذ العام 1994.

وكان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان قد وجه كتاباً للرئيس الفلسطيني محمود عباس بتاريخ 2005/2/7 ناشده فيه استخدام صلاحياته الدستورية بعدم التصديق على أحكام الإعدام، وبالتالي منع تنفيذ هذه العقوبة القاسية جداً والتي تشكل انتهاكاً سافراً لحقوق الإنسان. وأشار المركز في رسالته إلى التوجهات العالمية بإلغاء عقوبة الإعدام، إذ ثبت، ومن خلال التجربة العملية، أنها لم تشكل رادعاً للجريمة في أي من البلدان التي تُطبقها.

يُشار أن غالبية أحكام الإعدام كانت قد صدرت عن محكمة أمن الدولة، وهي محكمة شكلتها السلطة الوطنية الفلسطينية في العام 1995، وقد سبق وأن انتقدها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان مراراً، لأنها لا تتوفر فيها شروط المحاكمة العادلة، إذ أن قضاتها من ضباط الأمن وتتسم محاكماتها بالسرعة ودون أن يتاح للمتهمين فرصة دفاع ملائمة، وأحكامها غير قابلة للاستئناف. كما طالب

المركز بإلغاء هذه المحاكم وإعادة محاكمة جميع الأشخاص الذين صدرت بحقهم أحكام عنها أمام محاكم مدنية.[43] وفي خطوة رحب المركز الفلسطيني بها، أصدر الرئيس الفلسطيني محمود عباس، قراراً بتاريخ 22 يونيو 2005، يقضي بإعادة محاكمة جميع المدانين في محاكم أمن الدولة أمام القضاء المدني الفلسطيني. وعلم المركز، وفقاً لمصادر في النيابة العامة ومحكمة بداية غزة، أنه تم بالفعل تحويل 11 ملفاً لقضايا مدانين محكوم عليهم بالإعدام في محاكم أمن الدولة لإعادة محاكمتهم أمام القضاء المدني، وأن موعد أولى جلسات المحكمة قد حدد بتاريخ 16 فبراير 2006. جدير بالذكر أن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يتبنى قضايا عدد من هؤلاء المدانين، وكان قد وجه رسالة إلى وزير العدل الفلسطيني بتاريخ 21 يونيو 2005، أي قبل يوم واحد من قرار الرئيس، يطلب فيها اتخاذ الإجراءات القانونية لإعادة محاكمة اثنين منهم أمام القضاء المدني.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وإذ يكرر موقفه المعارض لعقوبة الإعدام باعتبارها عقوبة قاسية جداً وانتهاك للحق في الحياة، وأنها لا تشكل رادعاً للجريمة في البلدان التي ما تزال تطبقها، فإنه يطالب السلطة الوطنية بوقف العمل بهذه العقوبة وإلغائها من التشريعات الفلسطينية.

[43] أنظر على سبيل المثال البيان الصادر عن المركز بتاريخ 12 يونيو 2005.

استمرار أعمال الاعتقال غير القانوني

شكل الاعتقال غير القانوني، بما في ذلك الاعتقال السياسي، واحد من أبرز الانتهاكات لحقوق الإنسان التي مارستها السلطة الوطنية الفلسطينية منذ تأسيسها في العام 1994. ويشمل هذا النوع من الاعتقال حالات القبض والاحتجاز بحق مواطنين خلافاً للقانون بما في ذلك الاحتجاز دون أمر قضائي مسبق، واستمرار الاحتجاز خلافاً لأحكام صادرة عن القضاء تقضي بالإفراج عنهم. ويرى المركز أن هذا الاعتقال يشكل انتهاكاً صارخاً للقوانين المحلية، بما فيها القانون الأساسي وقانون الإجراءات الجزائية، وينتهك مواثيق حقوق الإنسان، بما فيها العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وعلى مدار سنوات عمله، تابع المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ملف الاعتقال غير القانوني باهتمام كبير، حيث وثق في هذا السياق مئات حالات الاعتقال غير القانوني بحق المواطنين الفلسطينيين، وقدم مساعدات قانونية لهم وتبنى قضاياهم أمام المحاكم الفلسطينية. وخلال العام 2005، استمرت ظاهرة الاعتقال غير القانوني، خصوصاً الاعتقال السياسي، وإن بوتيرة أقل من الأعوام التي سبقته. ولا يتوافر لدى المركز معلومات دقيقة حول عدد المواطنين المحتجزين لدى سجون ومراكز احتجاز السلطة الوطنية على خلفية الرأي، إلا انه، ووفقاً لتقديرات المركز، لا يزال أكثر من 50 مواطناً محتجزين لدى السلطة الوطنية على خلفية سياسية. وفي أغلب الأحيان، يحتجز هؤلاء الأشخاص تحت ذرائع مختلفة دون إتباع الإجراءات القانونية السليمة، ودون أن توجه لهم تهم محددة، أو أن يتم تقديمهم للمحاكمة العادلة. ويتعرض بعض هؤلاء المعتقلين للتعذيب من قبل أفراد الأجهزة الأمنية الفلسطينية. فقد تلقى المركز خلال العام 2005 العديد من الإفادات لمواطنين فلسطينيين أكدوا فيها تعرضهم للتعذيب أثناء احتجازهم في مراكز اعتقال واحتجاز السلطة الوطنية. وعلى سبيل المثال، تعرض مواطنان كانا قد اعتقلا في غزة بتاريخ 3 أكتوبر 2005 من قبل قوات الأمن الفلسطينية،[44] للشبح والضرب المبرح بأعقاب البنادق من قبل قوات الأمن الفلسطينية، مما أدى إلى حدوث نزيف في أنحاء مختلفة من جسم أحدهما.

وقد استمر اعتقال واحتجاز هؤلاء المواطنين بشكل غير قانوني على الرغم من عشرات القرارات التي أصدرتها محكمة العدل العليا الفلسطينية للإفراج عن هؤلاء المعتقلين خلال الأعوام المنصرمة. إلا انه، وفي أغلب الحالات، تتجاهل السلطة التنفيذية تنفيذ تلك القرارات، ضاربةً بعرض الحائط القوانين الفلسطينية، والمعايير والمعاهدات الدولية التي تحرم هذا النوع من الاعتقال. ولعل استمرار احتجاز احمد سعدات، الأمين العام للجبهة الشعبية، حتى يومنا هذا يقدم النموذج الأبرز لتجاهل السلطة التنفيذية لقرارات القضاء الفلسطيني. فبتاريخ 3 يونيو 2002، أصدرت محكمة العدل العليا الفلسطينية قراراً يقضي بالإفراج عن سعدات، بعد أن تبين لها أن اعتقاله الذي تم بتاريخ 15 يناير 2002، واحتجازه في أريحا، هو اعتقال واحتجاز غير قانوني، ومنافٍ للتشريعات الفلسطينية. إلا أنه، وعلى الرغم من ذلك القرار، لا زالت السلطة التنفيذية ترفض الإفراج عن سعدات تحت ذرائع مختلفة.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وإذ يستنكر استمرار احتجاز سعدات، وعشرات المواطنين الآخرين لدى مراكز اعتقال وسجون السلطة الوطنية بشكل غير قانوني، فانه يؤكد على تنافي هذا النوع من الاعتقال مع القوانين الفلسطينية، والمعايير والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان. وعليه، يطالب المركز السلطة التنفيذية باحترام قرارات القضاء الفلسطيني، وتنفيذها دون تأخير، كخطوة لا

[44] تم الاعتقال على خلفية المصادمات الدامية التي وقعت بين قوات الأمن الفلسطينية ومسلحين تابعين لحركة حماس في غزة بتاريخ 2 أكتوبر 2005. لمزيد من المعلومات حول هذه الأحداث راجع ص 67 من هذا التقرير، وراجع أيضاً البيان الصحفي الذي أصدره المركز بتاريخ 3 أكتوبر 2005.

بد منها نحو ترسيخ مبادئ سيادة القانون، وبالتالي، ضمان تمتع المواطنين بحقوقهم الأساسية المكفولة في القانون الأساسي الفلسطيني، والمواثيق والأعراف الدولية الخاصة بحقوق الإنسان.

المس باستقلال القضاء ومحاولات للهيمنة على السلطة القضائية

لم يكن استمرار ملف الاعتقال غير القانوني وتحدي قرارات القضاء سوى أحد أشكال المس بالسلطة القضائية. فقد شهد العام 2005 العديد من التطورات الهامة والخطيرة ذات العلاقة باستقلال القضاء وسيادة القانون. أبرز هذه التطورات كان ذلك الخاص بفشل جهود اللجنة التطويرية التي شكلها رئيس السلطة الوطنية بتاريخ 14 مارس 2005 لتطوير الجهاز القضائي، واستمرار السلطة التنفيذية– بالتواطؤ هذه المرة مع المجلس التشريعي– في محاولاتها الهادفة إلى تقويض استقلال القضاء من خلال المصادقة على قانون سلطة قضائية جديد يقلص من صلاحيات مجلس القضاء الأعلى.

منذ أكثر من ثلاث سنوات كانت السلطة الوطنية قد أصدرت قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002، وذلك في إطار عملية الإصلاح التي شرعت في تنفيذها.[45] وفي حينه اعتُبر القانون خطوة نوعية على طريق ترسيخ مبدأ فصل السلطات والتأكيد على استقلال القضاء بعيداً عن تدخل السلطة التنفيذية. وفي ضوء ذلك، تم إعادة تشكيل مجلس القضاء الأعلى وفقاً للمرسوم الرئاسي رقم (8) الذي أصدره الرئيس الفلسطيني عرفات في 14 مايو 2003. وقد رحب المركز بهذا التطور، واعتبره خطوة إيجابية نحو إعادة بناء الجهاز القضائي على أسس من المهنية كخطوة هامة لضمان استقلال القضاء وسيادة القانون. ولكن من الناحية العملية لم يطرأ تحسن ملحوظ في أداء السلطة القضائية، وظلت المشاكل السابقة قائمة بما في ذلك: استمرار تدخل السلطة التنفيذية في شؤون القضاء؛ عدم ممارسة الرقابة على سجون ومراكز الاعتقال المختلفة؛ استمرار الاعتقال غير القانوني؛ عدم تنفيذ الأحكام القضائية؛ وعدم وجود معمل جنائي ومؤسسة للطب الشرعي كضرورة حيوية من أجل قضاء مدني نزيه. إلى جانب ذلك، شهدت الأعوام الثلاثة الأخيرة مظاهر تنازع صلاحيات واضحة بين وزارة العدل من جهة ومجلس القضاء الأعلى من جهة أخرى، وهو ما كان مدخلاً لمساعي حثيثة من جانب المجلس التشريعي والسلطة التنفيذية للحد من استقلال السلطة القضائية.

وبتاريخ 14 مارس 2005، أصدر الرئيس الفلسطيني محمود عباس مرسوماً يقضي بتشكيل لجنة لتطوير القضاء والعدل، لوضع آليات إصلاح الجهاز القضائي. وقد ضمت اللجنة في عضويتها النائب العام، رئيس مجلس القضاء الأعلى، وزراء التخطيط، العدل، المالية، الداخلية، رئيس اللجنة القانونية في المجلس التشريعي الفلسطيني، نقيب المحامين، رئيس ديوان الموظفين، ممثل عن الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، و د. كميل منصور أميناً للسر. إلا أن اللجنة– التي كانت بصدد الإعداد لقانون سلطة قضائية جديد يكفل استقلال القضاء وعدم التدخل في صلاحياته من قبل السلطة التنفيذية– فوجئت، كما فوجي مجلس القضاء الأعلى، بمصادقة رئيس السلطة التنفيذية على القانون رقم 15 لسنة 2005 الخاص بالسلطة القضائية بتاريخ 11 أكتوبر 2005، دون الرجوع إلى مجلس القضاء الأعلى. هذا الأمر اعتبر تعدياً على سلطات مجلس القضاء الأعلى من قبل السلطة التنفيذية والمجلس التشريعي الذي كان قد أقر القانون المذكور بقراءاته القانونية، في وقت سابق من هذا العام. هذا التطور دفع د. كميل منصور، أمين سر لجنة تطوير الجهاز القضائي، إلى التقدم باستقالته من اللجنة، وبالتالي توقف عمل اللجنة حتى إشعاراً آخر.

[45] صادق الرئيس الراحل ياسر عرفات على هذا القانون بتاريخ 14 مايو 2002، ونشر في الوقائع الفلسطينية، الجريدة الرسمية للسلطة الوطنية، بتاريخ 18 مايو 2002.

وقد جاء القانون رقم 15 لسنة 2005 الخاص بالسلطة القضائية في مواده 36، 65، 103، مخالفاً للقانون الأساسي المعدل بتاريخ 13 أغسطس 2003، وخصوصاً للمادتين 100، و107 منه، اللتين تؤكدان على ضرورة الرجوع إلى مجلس القضاء الأعلى في حالة وضع أي تشريعات ذات علاقة بالجهاز القضائي، وأن يعين النائب العام بناءً على تزكية من قبل مجلس القضاء الأعلى.

وعليه، تقدم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 14 نوفمبر 2005، بطعن في قانون السلطة القضائية المذكور أمام المحكمة الدستورية العليا، وذلك لمخالفته القانون الأساسي المعدل الذي يعتبر عملياً بمثابة دستور السلطة الوطنية الفلسطينية. وفي19 نوفمبر 2005، عقدت المحكمة الدستورية العليا أولى جلساتها الخاصة بالنظر في الطعن المذكور وقررت آنذاك تأجيل النظر فيه لجلسة يوم 26 نوفمبر 2005، لتبليغ وكيل المطعون ضدهما، النائب العام بصفته ممثلاً عن رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، ورئيس المجلس التشريعي بصفته ممثلاً عن المجلس التشريعي الفلسطيني، بموعد الجلسة وصورة عن لائحة الطعن.

وفي الجلسة التي عقدتها هيئة المحكمة بتاريخ 26 نوفمبر 2005، دفعت النيابة تجاه رفض الطعن شكلاً وموضوعاً، إلا أن هيئة المحكمة رفضت الطعون الشكلية التي تقدمت بها النيابة وقررت السير في الطعن من حيث الموضوع. وخلال مرافعتها، نفت النيابة مسألة تجاهل مجلس القضاء الأعلى وعدم أخذ رأيه مدعية أن أخذ رأي المجلس لا يعني العمل به بل فقط إشعاره. وقد أقرت النيابة في لائحة الطعن الجوابية أن المادة 65 من القانون المطعون فيه، تخالف المادة رقم 107 من القانون الأساسي المعدل مدعية أن المجلس التشريعي بصدد تعديل المادة 107 من القانون المذكور بما يتفق مع المادة 65 من القانون المطعون فيه.

من ناحيتهم، ترافع محامو المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان حيث ردوا على دفوع النيابة مفندين جميع البنود التي وردت في لائحة الطعن الجوابية المقدمة من قبلها. كما قدم محامو المركز بينات كتابية تطعن في ادعاءات النيابة فيما يتعلق بكون القانون المطعون فيه يمثل مخالفة جسيمة للقانون الأساسي المعدل، حيث تتناقض المادة 65 من القانون المطعون فيه، مع المادة 107 من القانون الأساسي المعدل. كما تمثل المادتان 36 و103 من القانون المطعون فيه، مخالفة دستورية للمادة 100 من القانون الأساسي المعدل.

وقد عقدت المحكمة الدستورية العليا بتاريخ 27 نوفمبر 2005 جلساتها للنظر في طعن المركز بصفتها الدستورية برئاسة المستشار سعادة الدجاني، وعضوية كل من المستشارين: يحيى أبو شهلا، فوزي أبو وطفة، أمين وافي، ومازن سيسالم. وقد مثل المطعون ضده الأول رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية، مساعد النائب العام، أ. منير العقبي، فيما تغيب المطعون ضده الثاني وهو المجلس التشريعي الفلسطيني وممثله، روحي فتوح بصفته رئيس المجلس. وخلصت المحكمة إلى قرارها القاضي بعدم دستورية قانون السلطة القضائية وذلك في ردها على الطعن المقدم من قبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان. وقد جاء في قرار المحكمة: "باسم الشعب العربي الفلسطيني، الحكم: حكمت المحكمة بعدم دستورية قانون السلطة القضائية رقم 15 لسنة 2005، المنشور بالعدد 60 من الوقائع الفلسطينية الصادر في 9 نوفمبر 2005، واعتباره كأنه لم يكن، حكماً صدر وأفهم علناً في جلسة اليوم الأحد الموافق 27 نوفمبر 2005.".

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يرحب بقرار المحكمة الدستورية العليا القاضي بعدم دستورية قانون السلطة القضائية. ويرى المركز في هذا القرار الذي يمثل سابقة قضائية هي الأولى من نوعها في القضاء الفلسطيني، انتصاراً لمبدأ استقلال القضاء كونه يضع حداً للمحاولات الهادفة لتقويض القضاء الفلسطيني، ويعزز مسألة الفصل بين السلطات.

ضعف أداء السلطة التشريعية واستمرار عمل النواب بدون تفويض شعبي

واصل المجلس التشريعي عمله خلال العام 2005 في ظل ظروف موضوعية صعبة في ظل سياسة العقاب الجماعي التي فرضتها قوات الاحتلال الإسرائيلي على الشعب الفلسطيني ومؤسساته، بما في ذلك الحصار والقيود الداخلية التي فرضت على تنقل أعضاء المجلس، من وإلى الضفة الغربية وقطاع غزة، وحرمان نواب الضفة الغربية من حرية الوصول إلى مقر المجلس في رام الله، نتيجة تحويل مدن الضفة الغربية وقراها ومخيماتها إلى كانتونات منفصلة عن بعضها البعض. ونتيجة لذلك، لم يتمكن المجلس من عقد جلساته بشكل منتظم بكامل أعضائه، مما اضطره إلى الاستمرار بالعمل بنظام "الفيديو كونفرانس" للتغلب على هذه المعضلة، حيث عقدت معظم جلسات المجلس هذا العام بهذا النظام. كما عقدت لجان المجلس المختلفة اجتماعات منفصلة في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة، نتيجة لتلك الظروف.

وبالرغم من تسجيل تحسن طفيف مقارنة بأدائه خلال الأعوام السابقة، كان أداء المجلس التشريعي خلال العام 2005 مخيباً للآمال والطموحات، خاصة على مستويي التشريع والرقابة. وكان من أهم الإخفاقات ومظاهر الخلل في عمل المجلس ما يلي:

1) انتهاء وغياب الشرعية الديمقراطية عن المجلس، خاصة وأن ولايته القانونية قد انتهت منذ العام 1999، الأمر الذي كان يستدعي إجراء انتخابات برلمانية تجدد حيوية المجلس وتعطيه الشرعية من جديد.
2) استمرار الشواغر في أربعة مقاعد برلمانية نتيجة لاستقالة أو وفاة الأعضاء دون أن يسجل أي جهد حقيقي لملء تلك الشواغر وفقاً للقانون.
3) الازدواج الوظيفي لأعضاء المجلس، حيث تولى عدد من أعضاء المجلس مناصب تنفيذية مقابل مكافآت مادية، في مخالفة واضحة لقانون واجبات وحقوق أعضاء المجلس التشريعي رقم (10) لسنة 2004، الذي يؤكد على أنه عدا منصب الوزير "لا يجوز للعضو أن يكون عضواً في أي مجلس استشاري أو إشرافي أو إداري لأي من المؤسسات التابعة للدولة."
4) استمرار تغيب الأعضاء عن حضور الجلسات، خاصة تسرب الأعضاء بعد بدء الجلسات، حيث تم إقرار العديد من القوانين والقرارات الهامة بحضور عدد محدود جداً من النواب. سجل من بينها إقرار قانون الموازنة العامة للعام 2005، وإقرار تقرير لجنة الموازنة ولجنة الرقابة واللجنة القانونية حول تسريب شركات فلسطينية إسمنتاً مصريا إلى السوق الإسرائيلي، حيث أقرت بحضور 20 عضواً فقط، وأقر المجلس توصيات اللجنة البرلمانية الخاصة بمتابعة الوضع الميداني والسياسي في قطاع غزة التي شكلت في 14 يوليو 2004، بحضور 37 نائباً.
5) تغليب المصالح الفردية والاعتبارات الشخصية أحياناً لأعضاء المجلس في العملية التشريعية.

وفي ديسمبر 2005، أصدر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان اليوم الموافق 11 ديسمبر 2005 تقريره الثامن حول أداء المجلس التشريعي والذي يتناول تقييماً لأداء المجلس التشريعي على مستوى التشريع والرقابة والمحاسبة خلال دورة الانعقاد الممتدة بين 11 مارس 2004 حتى 9 مارس 2005. وفيما يشير التقرير إلى جملة الإخفاقات وجوانب القصور الواردة أعلاه، فقد تضمن عدداً من التوصيات لتطوير عمل الهيئة التشريعية، كان من أهمها:

1. التزام السلطة الوطنية بالموعد المحدد لإجراء الانتخابات التشريعية المزمع عقدها في 25 يناير 2006 من أجل انتخاب ممثلين جدد عن الشعب الفلسطيني، وتجديد الثقة بالمجلس التشريعي الذي مر على تنصيبه أكثر من تسع سنوات فقد خلاله الشرعية، وانتهت مدة ولايته القانونية.

2. أن يعمل المجلس على تطوير آليات تكفل مصادقة السلطة التنفيذية على العديد من مشاريع القوانين المعلقة دون إصدار حتى الآن، وضمان عدم تكرار تجاهل السلطة للقوانين التي يقرها المجلس.
3. العمل من قبل أعضاء المجلس على صياغة تشريعات فلسطينية جديدة وعصرية، بما في ذلك إعادة النظر في تشريعات قائمة قبل إقامة المجلس التشريعي في العام 1996، ولم يصادق عليها، كقانون المطبوعات والنشر للعام 1995.
4. أن يعمل المجلس على متابعة القوانين التي تم المصادقة عليها من قبل السلطة التنفيذية، من أجل ضمان تطبيقها تطبيقاً صحيحاً، وضمان تحقيق الأهداف المرجوة منها.
5. متابعة نتائج وتوصيات لجان تقصي الحقائق التي يشكلها المجلس، والعمل من أجل التزام السلطة التنفيذية بنتائج لجان التحقيق على أكمل وجه، ونشر النتائج التي تتوصل إليها تلك اللجان للجمهور.
6. تعزيز الشفافية في عمل المجلس وتسهيل الوصول إلى المعلومات حول المجلس، بما في ذلك:
   - استمرار بث جلسات المجلس التشريعي على الهواء مباشرة، مع العمل على أن يطال ذلك جميع جلسات المجلس وليس بشكل انتقائي أو موسمي.
   - تطوير الموقع الالكتروني الخاص بالمجلس وتحديثه وتغذيته بالمعلومات اللازمة.
   - توفير محاضر جلسات المجلس الكاملة وإتاحتها للجمهور.
7. اتخاذ إجراءات لوضع حد للازدواج الوظيفي بين عضوية المجلس التشريعي والمناصب التنفيذية (باستثناء عضوية الوزارة) حيث يترأس عدد من أعضاء المجلس التشريعي لهيئات وسلطات رسمية في السلطة الوطنية.
8. التزام الأعضاء بحضور جلسات المجلس التشريعي وعدم الغياب بدون مبرر، أو مغادرة الجلسة واقتصارها على عدد محدود من الأعضاء، الأمر الذي يفقد الجلسة جوهرها ومضمونها.

انتهاك الحق في حرية الرأي والتعبير

شهد العام 2005 تصعيداً في حالات انتهاك الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي بحق المواطنين الفلسطينيين. ولم تقتصر هذه الانتهاكات على المؤسسة الرسمية فقط، إذ سُجلت انتهاكات أخرى خطيرة اقترفتها مجموعات مسلحة أو أفراد مسلحون، وذلك في ظل استمرار تردي الأوضاع الأمنية وتفشي مظاهر انتشار السلاح، كما سبق ذكره في سياق سابق. وكانت أبرز الظواهر التي مارستها تلك المجموعات خلال العام هي ظاهرة خطف الأجانب العاملين في الأراضي الفلسطينية، خاصة الصحفيين منهم، من قبل جهات من أجل الضغط على السلطة الوطنية الفلسطينية لتحقيق منافع سياسية أو خاصة، والتي هي ليست جديدة ولكنها شهدت تصعيداً خطيراً.

على الصعيد القانوني، لم تطرأ خلال العام 2005 أية تحولات على الإطار القانوني الذي ينظم ممارسة الحق في حرية الرأي والتعبير في مناطق ولاية السلطة. فقد بقيت القوانين والمراسيم الصادرة عن السلطة الوطنية الفلسطينية تضع العديد من القيود على ممارسة هذا الحق. ورغم أن الدستور الفلسطيني (القانون الأساسي المعدل لعام 2003) يكفل الحق في حرية الرأي والتعبير بشكل واضح، فلا تزال القوانين السارية تقيد ممارسة هذا الحق. إذ ما يزال العمل جارٍ بقانون المطبوعات والنشر الصادر بمرسوم رئاسي عام 1995، أي قبل تنصيب المجلس التشريعي في مارس 1996، ولم يعرض حتى الآن على المجلس التشريعي من اجل النظر فيه وتعديله. كما لا يزال المرسوم الرئاسي رقم (3) الصادر لسنة 1998 بشأن "تكريس الوحدة الوطنية ومنع التحريض" ساري المفعول، حيث أصدر الرئيس ياسر عرفات، آنذاك، بتاريخ 21 يوليو 2003 أمراً بإعادة نشره. ويمثل هذا القرار مساساً خطيراً، ويضع قيوداً إضافية على حرية الرأي والتعبير. وفي هذا الإطار، يدعو المركز المجلس التشريعي الفلسطيني إلى إعادة النظر في قانون المطبوعات والنشر لعام 1995، من أجل تعديله. كما يدعو المركز إلى إلغاء كافة القرارات والمراسيم التي تتعارض بشكل صارخ مع القانون الأساسي الفلسطيني، ومع المواثيق الدولية ذات العلاقة.

إضافة إلى ذلك، أصدرت وزارة الداخلية العديد من القرارات والتعميمات والبيانات التي تمس بحرية الرأي والتعبير بشكل عام، وتفرض قيود على الصحفيين والإعلاميين على نحو خاص، كانت على النحو التالي:

1) الإعلان الصادر عن وزارة الداخلية والأمن الوطني بتاريخ 2005/6/29، والذي طالب وسائل الإعلام بعدم استخدام مصطلحات محددة مثل الفلتان الأمني، وفوضى السلاح. واعتبرت وزارة الداخلية في حينه أن تلك المصطلحات لها مدلولات سياسية كارثية تتعلق بصورة الشعب الفلسطيني أمام المجتمع الدولي، ومشروعية نضاله العادل، إلى جانب تشكيك تلك المصطلحات بقدرة السلطة الوطنية على ممارسة الحكم، وبالتالي تشكيكها بشرعيتها على المستوى الدولي.
2) تعميم صادر عن وزارة الداخلية والأمن الوطني بتاريخ 2005/7/2، يؤكد على ضرورة الحصول على إذن مسبق من قبل وزارة الداخلية لإلتقاط صوراً لمنتسبي وأفراد الأمن الفلسطيني أثناء قيامهم بتنفيذ أنشطتهم الخاصة.
3) دعوة للصحفيين صادرة عن وزارة الداخلية والأمن الوطني بتاريخ 2005/7/4، تحت عنوان "دعوة للصحفيين التعاطي مع الشأن الفلسطيني بموضوعية"، طالبت الصحفيين والإعلاميين ووسائل الإعلام المختلفة بالتوقف عن التعاطي مع الشأن الفلسطيني بصورة غير موضوعية. كما حذرت بعض الإعلاميين من التسييس، وتجنيد أقلامهم لخدمة مصالح سياسية ضيقة.

4) بيان صادر عن وزارة الداخلية والأمن الوطني بتاريخ 2005/7/16، بعنوان "وزارة الداخلية والأمن الوطني لن تقف مكتوفة الأيدي أمام حرب التشهير والتخوين والتكفير". أكد البيان على رفض السلطة الوطنية "لحرب التشهير والتخوين والتكفير التي تشنها حركة حماس، وأبواقها الدعائية ضد قوات الأمن والشرطة الفلسطينية ووزارة الداخلية". وتطرق إلى الدور الذي تلعبه إذاعة صوت الأقصي– المحسوبة على حماس– في تلك الحرب من خلال "دعواتها المستمرة لإذكاء نار الفتنة وضرب الوحدة الوطنية في تجاوز فاضح وسافر للقانون وقواعد الأخلاق المهنية". وهدد البيان حركة حماس وأدواتها الإعلامية بإجراءات قاسية إن لم تتوقف عن هذا " النهج العبثي والتدميري" كما جاء في البيان.

5) إعلان صادر عن وزارة الداخلية والأمني الوطني بتاريخ 2005/7/29 يحظر نشر أية أخبار (مقروءة أو مسموعة أو مرئية) ذات علاقة بقوات الأمن الوطني والشرطة، دون إبلاغ مكتب الإعلام في وزارة الداخلية والأمن الوطني.

وقد وثق المركز خلال العام 2005 العديد من حالات الانتهاك بحق حرية الرأي والتعبير كان أبرزها:

انتهاكات من جهات رسمية

بتاريخ 2005/2/13، أقدمت المباحث العامة في الشرطة الفلسطينية على احتجاز الصحفي **عبد ربه شناعة**، مصور وكالة رويترز العالمية للأنباء وتلفزيون فلسطين، في مدينة خان يونس. جاء ذلك بسبب تصويره مشهد تفريق قوات الشرطة الفلسطينية لتجمع شعبي أمام مقر بلدية خان يونس تخلله إلقاء بعض المواطنين الحجارة صوب مبنى البلدية وذلك احتجاجاً على وفاه أحد المواطنين العاملين في شركة الكهرباء إثر صعقة كهربائية أصابته وهو أعلى عمود كهرباء.

وبتاريخ 2005/5/23، اعتدت عناصر من الشرطة الفلسطينية بالضرب المبرح على الصحفي **محمود عبيد**، مصور صحفي قناة الجزيرة الفضائية، ومرافقه علاء أبو سمهدانة فني الصوت، أثناء قيامهما بتصوير أحداث شغب وقعت بين عناصر من حركة حماس وآخرين من فتح في محيط جامعة الأقصى في مدينة غزة.

وبتاريخ 2005/7/14، منعت قوة من الأمن الفلسطيني المتحدث الإعلامي باسم حركة المقاومة الإسلامية حماس، **سامي أبو زهري** المشاركة في النشرة الإخبارية لقناة الجزيرة الفضائية، حيث كان مدعواً من قبل قناة الجزيرة للتعليق على الأحداث الداخلية التي وقعت في قطاع غزة. وكانت قوة من الأمن الفلسطيني قد حاولت منع أبو زهري من دخول برج "شوا وحصري" في مدينة غزة، حيث يقع مكتب قناة الجزيرة، ولكن بعد نقاش مع الضابط المسئول عن تلك القوة سُمح له بدخول المبنى دون أن يتمكن من المشاركة في النشرة الإخبارية.

انتهاكات من جهات غير رسمية

بتاريخ 2005/1/8، أقدم عدد من المسلحين الملثمين على اختطاف صحفيين أسبانيين عندما كانا يقومان بعملهما داخل مخيم خان يونس الغربي. واحتجز المسلحون الصحفيين وهما الصحفي رامون لوبو، والمصورة الصحفية كارمين ساوبو، ويعملان لصالح صحيفة "البايز" الأسبانية "الوطن"، لمدة تزيد عن الساعة والنصف، اقتيدا خلالها إلى أحد المنازل داخل مخيم خان يونس الغربي.

وبتاريخ 2005/2/13، تعرض الصحفيون **عبد الناصر أبو عون، عماد نور، ومحمد قنيطة**، العاملين في إذاعة صوت القدس المحلية للضرب المبرح على أيدي مجموعة فلسطينية مسلحة. وتشير إفادة الصحفي أبو عون للمركز الفلسطيني إلى أنه وزميليه، قد تعرضوا للضرب بأعقاب البنادق لإجبارهم على الدخول إلى أحد المنازل، ووجهت لهم الشتائم والألفاظ النابية، كما تعرضوا للضرب والاعتداء داخل المنزل. وفي أعقاب الإفراج عنهم، توجه الصحفيون الثلاثة إلى مستشفى الشفاء لإجراء الفحوصات الطبية اللازمة، التي بينت إصابتهم برضوض وخدوش وجروح في أنحاء متفرقة من الجسم. كما توجه الصحفيون المعتدى عليهم إلى مركز شرطة العباس في غزة، حيث قدموا شكوى رسمية أرفقوها بأسماء المعتدين. ووفقاً لإفادة الصحفي أبو عون، فإن الاعتداء قد تم على خلفية خلاف عمل بين الصحفيين الثلاثة وإدارة إذاعة صوت الحرية التي كانوا يعملون بها، وانتقالهم للعمل في إذاعة صوت القدس.

وبتاريخ 31 مايو 2005، اقتحم ثلاثة مسلحون ملثمون مقر جمعية الثقافة والفكر الحر الكائن في حي الأمل في مدينة خان يونس. وبعد أن احتجزوا الحارس الليلي في غرفة الحراسة تحت تهديد السلاح، قام المسلحون بتحطيم نوافذ مركزي بناة الغد، وثقافة الطفل التابعين للجمعية، ومن ثم أضرموا النيران بداخلهما، مما أدى إلى إحراق غرفة الإدارة وقسم الحاسوب بالكامل، فيما لحقت أضرار ودمار واسع بباقي أقسام المركزين. وقد انسحب المسلحون بعد تنفيذ جريمتهم، واستدعيت إلى المكان فرق الدفاع المدني التي تمكنت من إخماد النيران.

وبتاريخ 2005/8/14 أقدم عدد من المسلحين مجهولي الهوية على اختطاف صحفي فرنسي. وبحسب تحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان اعترض مسلحون مجهولو الهوية كانوا يستقلون سيارة مدنية طريق أربعة صحفيين بالقرب من فندق غزة الدولي غرب مدينة غزة، وقاموا باختطاف الصحفي الفرنسي **محمد الواتي**، الذي يعمل فنياً للصوت في القناة الفرنسية الثانية، وهو من أصول عربية. ودام اختطاف الصحفي الفرنسي لمدة تسعة أيام متتالية دون أن تعرف الجهة التي نفذت عملية الاختطاف أو دوافعهم من ذلك، إلى أن أفرج الخاطفين عنه يوم الاثنين الموافق 2005/8/22.

وبتاريخ 2005/9/5، وأثناء قيام المصور الصحفي **زكريا أبو هربيد** مصور وكالة رامتان للأنباء بتغطية الأحداث المترتبة على الانفجار الضخم الذي وقع في أحد منازل منطقة الشجاعية، تعرضت له مجموعة من المواطنين المتواجدين في المنطقة، وأمروه بعدم التصوير ومغادرة المنطقة، وصوبوا نحوه خرطوم مياه قوي تابع لسيارة إطفاء متواجدة في المنطقة، مما أدى إلى تعطل الكاميرا الخاصة به بما فيها من مواد صحفية.

وبتاريخ 2005/9/10، تعرض الصحفي الإيطالي **لورنزو كريمونيزي**، 30 عاماً، والذي يعمل لصالح صحيفة (كوريري ديلا سيرا) الإيطالية، للاختطاف من قبل مجموعة فلسطينية مسلحة، في مدينة دير البلح وسط قطاع غزة. وبحسب تحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وإفادات شهود العيان، فإن سيارة من نوع مرسيدس ذات لون بيج ويستقلها 4 مسلحين ملثمين قرب كلية فلسطين

التقنية في مدينة دير البلح اعترضت سيارة مرسيدس أخرى صفراء اللون ويستقلها 4 أفراد من ضمنهم الصحفي الإيطالي ومترجمه الفلسطيني. أجبر المسلحون الصحفي الإيطالي على الترجل من سيارته واقتادوه معهم إلى جهة مجهولة داخل مخيم النصيرات وسط القطاع. وقد تبين في وقت لاحق أن الخاطفين ينتمون إلى كتائب شهداء الأقصى الجناح العسكري لحركة فتح، وأن الصحفي الإيطالي قد أجرى معهم حواراً قبيل اختطافه بفترة وجيزة، على خلفية اقتحام حوالي 30 مسلحاً من كتائب شهداء الأقصى مقر محافظة الوسطى، وحوالي 40 مسلحاً آخرين من الكتائب نفسها مقر وزارة الداخلية في مدينة دير البلح. وفي حوالي الساعة 9:30 مساء اليوم نفسه أفرج المسلحون عن الصحفي الإيطالي.

وبتاريخ 2005/9/18، أقدم عدد من المسلحين مجهولي الهوية على اختطاف صحفيين أحدهما من جنوب أفريقيا والآخر فلسطيني يعملان لصالح وكالة (اسوشيتد برس للأنباء)، من منطقة إقامتهما بالقرب من منزل الرئيس الفلسطيني محمود عباس في منطقة تل الهوى بغزة. وقد قامت قوات الأمن الخاصة بحراسة منزل الرئيس الفلسطيني بمطاردة الخاطفين وبرفقتهم الصحفيين في شوارع مدينة غزة حتى حاصروهم في منطقة السامر وسط غزة، حيث هدد الخاطفون بقتل الصحفيين إذا اقتربت قوات الأمن منهم. في الوقت ذاته تدخل عناصر من كتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة حماس وشاركوا قوات الأمن الفلسطيني في حصار المختطفين الذين لاذوا بالفرار وتركوا الصحفيين والسيارة.

التهاون مع قتل مواطنين خارج نطاق القضاء بادعاء التخابر والتعاون مع إسرائيل

عادت قضية عملاء إسرائيل تطفو على السطح مجدداً هذا العام، عندما قتل عدد من المواطنين - خارج نطاق القضاء- على أيدي مواطنين فلسطينيين بإدعاء العمالة لإسرائيل. ولا يتوفر لدى المركز الكثير من المعلومات حول عدد ضحايا قتل العملاء خلال هذا العام، ولكن وفقاً لما جمعه طاقم المركز وما نشر من معلومات في الصحف المحلية، إلى جانب بعض البيانات الصادرة عن القوى السياسية وأذرعها العسكرية، شهد العام 2005 تراجعاً ملحوظاً في عدد ضحايا هذه الظاهرة، حيث سجل سبع حالات فقط قتل فيها مواطنين على خلفية التخابر مع إسرائيل، مقارنة بـ 22 حالة خلال العام 2004.

وعلى ما يبدو أن التطورات القضائية الخاصة بقضية المتهمين بالتخابر مع جهات أجنبية كان لها أعمق الأثر في تراجع هذه الظاهرة، خاصة في قطاع غزة الذي لم يشهد أية أعمال قتل خارج إطار القانون لمواطنين متهمين بالعمالة على مدار العام. فقد واصلت محكمة بداية غزة "الهيئة الثانية- جنايات"، التي كانت قد تشكلت وفقاً للقرار 130 الصادر عن مجلس القضاء الأعلى بتاريخ 2004/5/3 النظر في قضايا التخابر مع جهات أجنبية، حيث عقدت العديد من الجلسات لعشرات المواطنين المتهمين بالتخابر مع جهات أجنبية. وبلا شك أن استمرار ممارسة هذه المحكمة لعملها دون تدخلات خارجية، من شأنه ان يعزز من دور القضاء في الفصل في تلك القضايا كخطوة أولية نحو تعزيز سيادة القانون، وضمان عدم تكرار حوادث قتل لمواطنين خارج نطاق القانون على خلفية التخابر مع جهات أجنبية.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وإذ يرحب بتعزيز دور القضاء في النظر في قضايا المواطنين المتهمين بالتخابر مع جهات أجنبية، فانه يؤكد على موقفه القاضي باعتبار عملاء الاحتلال جزءاً لا يتجزأ من بنية الاحتلال ومن أخطر أدواته وأذرعه المزروعة في جسم الشعب الفلسطيني، ينفذون ويساهمون في تنفيذ الجرائم المستمرة التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها بحق الشعب الفلسطيني. وموقف المركز من جرائم العملاء لا يختلف عن موقفه من جرائم الاحتلال التي تمثل جرائم حرب يجب معاقبة مقترفيها من قادة وجنود الاحتلال وتقديمهم لمحاكم دولية، بموجب القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني. وفيما تكون ملاحقة مجرمي الحرب من قادة قوات الاحتلال وجنوده مهمة دولية، فإن مهمة ملاحقة عملاء الاحتلال وتقديمهم للقضاء هي مهمة فلسطينية بحتة، ينبغي التعامل معها بكل جدية، وتتحمل السلطة الوطنية الفلسطينية المسؤولية الكاملة، كحق وواجب، لتنفيذ هذه المهمة في إطار من القانون.

ويرفض المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بشكل قاطع أي تقاعس من جانب السلطة الفلسطينية عن فتح ملفات جميع العملاء واتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم، على أن تتوفر جميع الضمانات لمحاكمات عادلة، وذلك تأكيداً على مبادئ سيادة القانون وأنه لا ينبغي التسامح مع كل من يخالف القانون، وأن العملاء لا يمكن أن يكونوا فوق المساءلة القانونية. بالمقابل، يرى المركز أن استمرار أعمال القتل خارج نطاق القانون لأشخاص متهمين بالتخابر مع جهات أجنبية دون محاسبة مرتكبي تلك الأعمال، يعزز حالة الفلتان الأمني ويقوض من سيادة القانون في مناطق ولاية السلطة الوطنية. وعليه، يطالب المركز السلطة الوطنية باتخاذ كافة الإجراءات التي تكفل وقف هذه الظاهرة، وتعزيز دور محكمة بداية غزة كجهة قضائية رسمية لها الحق في النظر في قضايا المتهمين بالتخابر مع جهات أجنبية دون تدخل من أية أطراف أخرى.

القسم الثاني

تقرير نشاطات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
خلال العام 2005

مقدمة

في القسم السابق من هذا التقرير، تم عرض حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال العام 2005 بشكل مفصل، وبما يبرز أهم التطورات التي شهدها هذا العام. ويبين التقرير البيئة المعقدة التي يعمل فيها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، في ظل التصعيد المستمر في انتهاكات حقوق الإنسان. ومع أن العام 2005 قد استقبل بقدر كبير من التفاؤل والتطلع لمستقبل أفضل مع التطورات الإيجابية التي شهدتها السلطة الوطنية ممثلة بعملية الانتقال السلمي والهادئ والدستوري للسلطة في أعقاب الوفاة المفاجئة للرئيس الراحل ياسر عرفات، إلا أن هذه الآمال سرعان ما تبددت وأسدل العام 2005 ستارته على المزيد من الانتهاكات، أكان على صعيد انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي أو على صعيد انتهاكات حقوق الإنسان ومعوقات التحول الديمقراطي في السلطة الوطنية الفلسطينية.

وفي خضم هذه الأوضاع، أخذ المركز على عاتقه تنفيذ خططه ونشاطاته المقررة للعام 2005، مع التكيف الإيجابي والسلس لمقتضيات التطورات الميدانية على الأرض وما تمليه من نشاطات طارئة وإعادة نظر أحياناً في ترتيب الأولويات وفقاً لذلك.

يتناول هذا الجزء من التقرير نشاطات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان التي نفذها خلال العام 2005. ويبدأ التقرير بعرض تقارير نشاطات الوحدات، ومن ثم يتناول نشاطات المركز الأخرى، بما في ذلك المشاركة في مؤتمرات وفعاليات خارج البلاد واستقبال الوفود الزائرة والعمل مع وسائل الإعلام. ويتضمن التقرير عرضاً مركزاً بإصدارات المركز خلال العام 2005، بما فيها البيانات الصحفية والتقارير والدراسات وغيرها من المواد المنشورة، كما يشمل هذا الجزء من التقرير معلومات حول الموقع الإلكتروني للمركز واستخداماته وزواره.

المركز ينضم لعضوية مجموعة المساعدة الدولية (آيلاك)

بتاريخ 6 أكتوبر 2005، قرر مجلس مجموعة المساعدة القانونية (آيلاك) قبول عضوية المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في المجموعة. وجاء في الرسالة التي تلقاها المحامي راجي الصوراني، مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، من السيد كريستيان أهلود، المدير التنفيذي لآيلاك، أن المجموعة "تفخر بضم مؤسستكم لعضويتها، وتعبر عن إعجابها بعملكم الدءوب من أجل احترام وتعزيز سيادة القانون في ظل أحلك الظروف." وتعتبر مجموعة المساعدة القانونية الدولية واحدة من أهم الأجسام القانونية الدولية، وتعنى بالتدريب القضائي والقانوني وتتخذ من استكهولم في السويد مقراً لها. وتضم المجموعة في عضويتها أكثر من 30 منظمة قانونية مرموقة في العالم، من بينها: نقابة المحامين الأمريكية؛ اتحاد المحامين العرب؛ مجلس نقابة المحامين لإنجلترا وويلز؛ نقابة المحامين الكندية؛ مجلس النقابات والجمعيات القانونية في الاتحاد الأوروبي؛ نقابة المحامين النرويجية؛ نقابة المحامين الهندية؛ ونقابة المحامين السويدية.

ويتزامن انضمام المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لعضوية هذه المنظمة الدولية ذات المكانة القانونية الرائدة على المستوى الدولي، مع مرور عشرة أعوام على تأسيسه. وهذه هي المنظمة الدولية والإقليمية السادسة التي انضم لعضويتها المركز الفلسطيني منذ تأسيسه في العام 1995 وحتى الآن، إضافة لعضويته في كل من لجنة الحقوقيين الدولية – جنيف؛ الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان – باريس؛ والشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان – كوبنهاجن؛ الاتحاد الدولي للمحامين الديمقراطيين – باريس؛ المنظمة العربية لحقوق

الإنسان – القاهرة. كما يتمتع المركز بصفة استشارية خاصة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة. ويشير انضمام المركز إلى هذه التجمعات الدولية إلى نشاطه ومصداقيته في خدمة قضايا حقوق الإنسان الفلسطيني، وإلى المكانة الرفيعة التي يتمتع بها على المستوى الدولي.

المركز يحصد جائزتين دوليتين جديدتين

تقديراً لجهوده في الدفاع عن حقوق الإنسان، تلقى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال هذا العام جائزتين دوليتين جديدتين. فبتاريخ 4 ديسمبر 2005، اختارت نقابة بلديات شاطئ الشمس في ملقا بأسبانيا المركز للفوز بجائزة التضامن المقدمة بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الإنسان، وذلك تقديراً لعمله في الدفاع عن الأسرى الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي. وقد تم ترشيح المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان من بين 22 منظمة لحقوق الإنسان، حيث تم ترشيحه للجائزة من قبل جمعية القدس للتضامن مع الشعوب في البلدان العربية، ومقرها في ملقا بأسبانيا.

وكانت وحدة المرأة في المركز قد تلقت درع حكومة مقاطعة ملقا، خلال لقاء مدير الوحدة، منى الشوا، مع رئيس حكومة مقاطعة ملقا، بتاريخ 27 مايو 2005، وذلك في إطار فعاليات متنوعة أجرتها في أسبانيا بدعوة من جمعية القدس للتضامن مع الشعوب في البلدان العربية.

وتضاف هذه الجوائز إلى سجل جوائز دولية حصدها المركز، شملت جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان لعام 1996، جائزة برونوكرايسكي للإنجازات المتميزة في ميدان حقوق الإنسان لعام 2002، وجائزة منظمة الخدمات الدولية لرابطة الأمم المتحدة (UNAIS) لعام 2003.

تقارير نشاطات الوحدات

يتم إعداد هذه التقارير من قبل الوحدات نفسها، قبل أن تتم مراجعتها في هيئات المركز، بما في ذلك لجنة البرنامج ومجلس الإدارة. وتستند التقارير على خطة المركز السنوية للعام 2005، وهي خطة مفصلة تتضمن نشاطات كل وحدة على حدة، مع تحديد لمؤشرات القياس الخاصة بكل نشاط ووسائل التحقق من تلك المؤشرات.

وحدة المساعدة القانونية

واصلت وحدة المساعدة القانونية العمل على كافة النشاطات التي أدرجت في خطتها السنوية للعام الحالي 2005، وبذلت كل ما تستطيع من جهد لإنجاز كافة النشاطات المدرجة في الخطة السنوية. كما كثفت الوحدة جهودها خلال هذا العام، بالتعاون مع منظمات دولية، في ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء الدولي. ورغم عدم إدراج هذا الملف في الخطة السنوية، رأى المركز أهمية الانخراط بقوة فيه، خاصة أمام استنفاذ الآليات المحلية (أي الإسرائيلية) دون إحراز تقدم، والحصانة التي تواصل دولة إسرائيل منحها للمجرمين. وفيما يلي استعراض لجميع نشاطات وحدة المساعدة القانونية خلال عام 2005، بالإضافة إلى المواضيع الأخرى غير المدرجة في الخطة.

أهداف وحدة المساعدة القانونية كما وردت في الخطة السنوية 2005:

1) تقديم المساعدة القانونية لضحايا انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

2) تقديم المساعدة القانونية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وسوء استخدام السلطة من قبل السلطة الفلسطينية

3) التوثيق القانوني لانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

4) المساهمة في جهود المركز في فضح انتهاكات قوات الاحتلال والتعريف بها على المستوى الدولي وحث المجتمع الدولي على التدخل لمواجهتها

5) المساهمة في التوعية القانونية

1) تقديم المساعدة القانونية لضحايا انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

مؤشر القياس وفقاً لما ورد في الخطة السنوية

1.1) تمثيل المعتقلين الفلسطينيين وتقديم الاستشارة والمساعدة القانونية لهم ولذويهم

1.2) تقديم الاستشارات القانونية للضحايا

1.3) التدخل بتقديم شكاوى نيابة عن الضحايا لدي جهات مختصة

1.4) تمثيل الضحايا أمام القضاء الإسرائيلي

1.5) التحقيق في جرائم وانتهاكات حقوق الإنسان

1.1) تمثيل المعتقلين الفلسطينيين وتقديم الاستشارة والمساعدة القانونية لهم ولذويهم

خلال عام 2005، استمرت الوحدة بتقديم المساعدة القانونية للمعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية. وتشمل المساعدة:

- تحديد أماكن اعتقالهم وإبلاغ ذويهم بذلك.
- زيارتهم من قبل محامي المركز لاسيما خلال فترة التحقيق.
- تمثيلهم أمام المحاكم العسكرية التابعة لقوات الاحتلال ومتابعة قضاياهم.
- مساعدة ذويهم في عمل تصاريح لحضور جلسات المحاكم في منطقة إيرز.
- متابعة أوضاعهم الصحية والمعيشية أثناء الاعتقال.

بلغ عدد المعتقلين الذين قامت الوحدة بتقديم المساعدة لهم 227 معتقلاً. ومن خلال متابعة الوحدة القانونية لملف المعتقلين من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، فإن من الأهمية بمكان الإشارة إلى الملاحظات التالية:[46]

- زيادة عدد المعتقلين في السجون الإسرائيلية.
- زيادة حالات منع المحامين من زيارة المعتقلين أثناء فترة التحقيق، حيث تقدمت الوحدة بـ 14 التماساً إلى المحكمة العليا الإسرائيلية من أجل اتخاذ قرارات برفع الحظر على زيارة معتقلين.
- قسوة وارتفاع الأحكام الصادرة عن المحاكم العسكرية بحق المعتقلين الفلسطينيين وعدم تناسبها والتهم التي أدينوا بها.
- تردي الأوضاع المعيشية والصحية للمعتقلين.
- زيادة حالات منع الأهالي من زيارة أبنائهم المعتقلين، ناهيك عن فرض الإجراءات التعسفية بحق أهالي المعتقلين أثناء زيارة أبنائهم.
- وفاة المعتقل جواد عادل عبد العزيز أبو مغصيب 18 عاماً من سكان دير البلح بظروف غامضة أثناء احتجازه في سجن أنصار الصحراوي بتاريخ 2005/7/28.
- الاستمرار في سياسة الاعتقال الإداري، وقد بلغ عدد المعتقلين الإداريين الذين تابعت الوحدة القانونية قضاياهم 22 معتقلاً إدارياً من بينهم 19 معتقلاً إدارياً قيد المتابعة منذ العام 2004.

وسائل التحقق من مؤشر الأثر

- تقديم المساعدة القانونية لـ 227 معتقل فلسطيني في السجون الإسرائيلية خلال عام 2005.
- الإفراج عن 47 معتقلاً فلسطينياً من السجون الإسرائيلية كان المركز يتابع قضاياهم، بينهم 20 معتقلاً إدارياً.
- دفع غرامة مالية لعدد من المعتقلين من خلال محامي المركز المنتدب، لعدم تمكن أهالي المعتقلين من ذلك.
- متابعة قضايا 6 معتقلين مرضي حيث قام محامي المركز بالعديد من الزيارات الخاصة لهم في أماكن اعتقالهم.
- قيام محام المركز بزيارات خاصة للسجون الإسرائيلية منها عوفر والنقب وعسقلان بشكل مستمر.
- متابعة الأوضاع المعيشية والصحية للمعتقلين في السجون الإسرائيلية، منها مثلاً الحريق الذي اندلع بتاريخ 2005/7/24 في سجن النقب نتيجة ماس كهربائي، وأتى على معظم الأغراض الشخصية للمعتقلين والبالغ عددهم حوالي 240 معتقلاً.
- قيام الوحدة بإحضار لوائح الاتهام وقرارات الحكم لعدد من المعتقلين السابقين.

[46] لمزيد من المعلومات حول التطورات الخاصة بقضية المعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية، راجع ص. ص. 48 – 50 من هذا التقرير

– تقديم ثلاث شكاوى إلى النيابة الإسرائيلية بخصوص تعرض ثلاثة معتقلين للتعذيب أثناء التحقيق معهم في سجن عسقلان.
– تقديم التماس حول أخذ إفادات من المعتقلين باللغة العبرية وتقديمها للمحكمة.
– تقديم شكوى للمستشار القانوني بخصوص منع المحامي من زيارة المعتقل أحمد زايد الشرفا.
– توجيه شكوى لكل من المستشار القانوني في قوات الاحتلال ولجنة مناهضة التعذيب بخصوص تعذيب المعتقل علي دواس أثناء فترة التحقيق معه في سجن عسقلان.
– النجاح بإعادة 3 قوارب صيد لثلاث معتقلين سابقين وهم رمضان صلاح، أحمد جمعة القرعاني و حسام محمد الهباش.
– متابعة قضية المعتقلين رياض عياد وحسان عياد بشأن احتجازهم واعتبارهم محاربين غير قانونيين.
– السماح لعدد من أهالي المعتقلين بزيارتهم بعد مداخلات الوحدة بعدد من الشكاوى للمستشار القانوني.

1.2) تقديم الاستشارات القانونية للضحايا

واصلت الوحدة استقبال المراجعين وتقديم الاستشارة القانونية لهم وذلك من خلال المحامين في مقر المركز بمدينة غزة وفرعيه في خان يونس وجباليا.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

– بلغ عدد المراجعين نحو 2164 مراجعاً، وبلغ عدد الاستشارات القانونية التي قدمت لهم حوالي 1093 استشارة.
– عكس هذا الإقبال من الجمهور مدى ارتياحهم للمساعدات القانونية التي تقدمها الوحدة.

1.3) تقديم الشكاوى وإعداد ورفع القضايا أمام القضاء الإسرائيلي

استمرت وحدة المساعدة القانونية في استقبال شكاوى المواطنين الذين تعرضوا لانتهاكات جسيمة وصارخة من قبل قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي. وخلال عام 2005 تابعت الوحدة القانونية 794 شكوى من المواطنين تتعلق بانتهاكات إسرائيلية، منها 113 شكوى تتعلق بجرائم القتل والإصابة وتدمير الممتلكات وتنكيل وتعذيب، و647 شكوى حول حرية الحركة، و 8 شكاوى بشأن اعتداءات على صيادين فلسطينيين و 15 شكاوى تتعلق باحتجاز جثامين شهداء، و11 شكوى أخرى متفرقة.

شكاوى جرائم القتل والإصابة والتدمير والاستيلاء على الممتلكات

وجه المركز 113 شكوى في هذه المواضيع نيابة عن الضحايا إلى المستشار القانوني لقوات الاحتلال والنيابة العسكرية وضابط ركن التعويضات في وزارة الدفاع الإسرائيلية للتحقيق فيها وجبر الضرر عن المواطنين.

جدول (1): شكاوى بشأن جرائم القتل والإصابة والتعذيب والتدمير والاستيلاء على ممتلكات ونتائج متابعتها خلال عام 2005

موضوع الشكوى	عدد الشكاوى	نتيجة المتابعة
تجريف وتدمير أراضي ومنشآت زراعية	14	قيد المتابعة
هدم منازل كلي	20	قيد المتابعة
قتل	32	قيد المتابعة
إصابة	35	قيد المتابعة

تدمير واستيلاء على ممتلكات خاصة	9	قيد المتابعة
تعذيب وتنكيل	2	قيد المتابعة
قصف ورش	1	قيد المتابعة
المجموع	**113**	

هذا بالإضافة إلى أن الوحدة القانونية خلال نفس الفترة السابقة قامت بإرسال 107 بلاغات خطية إلى وزارة الدفاع الإسرائيلية، وهذا طبقاً للتعديلات التي طرأت على قانون التعويضات بتاريخ 2002/7/24.

شكاوى حرية الحركة

وواصلت الوحدة تقديم خدماتها القانونية للمواطنين الفلسطينيين الذين منعتهم قوات الاحتلال من حرية الحركة والتنقل حيث تابعت 647 شكوى خلال عام 2005، منها 316 قيد المتابعة منذ 2004 حيث قدمت فيها شكاوى للمستشار القانوني لقوات الاحتلال الإسرائيلي. ومن بين تلك الشكاوى تم التوجه بـ 5 التماسات إلى المحكمة العليا الإسرائيلية، هذا بالإضافة لمتابعة عدد من الشكوى قُدمت بالتعاون مع رابطة أطباء من أجل حقوق الإنسان في إسرائيل ومركز الدفاع عن الفرد (هموكيد) في القدس.

جدول (2): شكاوى حرية الحركة بمواضيعه المتنوعة خلال عام 2005

موضوع الشكوى	عدد الشكاوى	نتيجة المتابعة
منع الأهالي من زيارة معتقلين	145	32 رد إيجابي- 7 رد سلبي- 5 قيد المتابعة؛ 101 دون رد
منع من السفر بهدف للعلاج	54	8 رد إيجابي- 23 قيد المتابعة- 3 رد سلبي- 20 دون رد
منع من السفر للدراسة ولأسباب أخرى	216	67 رد إيجابي- 23 سلبي- رد واحد حيادي- 32 قيد المتابعة- 2 وقف المتابعة لتوكيل محامي- 5 إجراء مقابلة لاستكمال الفحص- 86 دون رد
رفض تجديد البطاقة الممغنطة ومصادرة تصريح	138	26 رد إيجابي- 41 رد سلبي- 22 قيد المتابعة- 49 دون رد
منع من دخول إسرائيل للعلاج وأسباب أخري	39	3 رد إيجابي- 5 رد سلبي- 2 قيد المتابعة- 29 دون رد
منع من دخول قطاع غزة	11	1 ايجابي- 10 دون رد
منع مواطنين من الوصول إلى منازلهم ومحاصرتهم	6	6 دون رد
طلب جمع شمل و تصريح زيارة لزوجات مواطنين في قطاع غزة	8	4 سلبي- 4 دون رد
منع من دخول الضفة الغربية	17	1 ايجابي- 2 قيد المتابعة- 1 سلبي- 13 دون رد
السماح لعائلات المبعدين زيارتهم	8	1 ايجابي- 7 دون رد

في غزة		
طلب عودة إلى الضفة الغربية	1	1 ايجابي
إبعاد مواطنين إلى قطاع غزة	4	4 دون رد
المجموع	**647**	**140 رد ايجابي– 84 رد سلبي– 86 قيد المتابعة– 1 حيادي– 5 إجراء مقابلة لاستكمال الفحص– 2 وقف المتابعة؛ 329 دون رد**

شكاوى اعتداءات على الصيادين

تابعت الوحدة القانونية العديد من الاعتداءات الإسرائيلية على الصيادين في قطاع غزة والتي تمثلت في مطاردة واعتراض قوارب الصيد وإطلاق النار عليهم، الاعتداء على الصيادين واعتقالهم، احتجاز قوارب الصيد بدون مبرر، حيث استمرت الوحدة خلال العام بمتابعة 8 شكاوى كانت متابعة منذ عام 2004.

جدول (3): شكاوى الصيادين ونتائج متابعتها خلال العام 2005

موضوع الشكوى	العدد	نتيجة المتابعة
احتجاز قوارب صيد ومعداتهم	5	3 ايجابي– 2 رد سلبي
تدمير قوارب صيد	2	2 رد سلبي
مصادرة معدات صيد	1	1 دون رد
المجموع	8	3 ايجابي – 4 رد سلبي 1– دون رد

شكاوى للإفراج عن جثامين شهداء تحتجزها قوات الاحتلال

تابعت الوحدة القانونية خلال عام 2005 عدد من الشكاوى التي تتعلق باحتجاز قوات الاحتلال الإسرائيلي جثامين شهداء فلسطينيين، منها جثامين مضى على احتجازها عدة سنوات. وقد بلغت عدد ملفات جثامين الشهداء التي قامت الدائرة بمتابعتها 15 ملف من بينهم ملفات متابعة منذ سنوات وما زالت قوات الاحتلال تحتجز جثامين الشهداء الفلسطينيين وترفض تسليمها إلى ذويها، في انتهاك صارخ للأعراف والتقاليد الإنسانية.

شكاوى أخرى متفرقة

خلال عام 2005، تقدمت الوحدة بـ 11شكوى أخرى في مواضيع متفرقة للعديد من الجهات المختصة، وهي على الشكل التالي:-

- إخلاء منازل مواطنين في بيت لاهيا، والتأكد من نية الجيش الإسرائيلي من هدمها.
- السماح للمهندسين الكوريين بدخول غزة من أجل تركيب جهاز طبي.
- السماح للمريض يوسف النزلي من العلاج في مستشفي داخل إسرائيل.
- شكوى لجمعية حقوق المواطن بخصوص المواطن زكي العامودي للحصول على رقم هوية لأبنائه
- شكوى للمستشار القانوني من اجل رفع المعاناة عن سكان السيفا.

– شكوى للمستشار القانوني بخصوص محاصرة أربعة منازل مواطنين من عائلة أبو دحروج.
– شكوى للنيابة العامة الإسرائيلية من أجل السماح للمواطن أحمد الهرباوي من دخول لإسرائيل للعلاج.
– توجيه كتاب بخصوص معرفة مصير حساب في أحد البنوك الإسرائيلية.
– العمل على استرداد أمانات للمواطن محمود الشاعر من شرطة عسقلان.
– فحص ملف مصاب في انتفاضة 1987 بواسطة محامي المركز المنتدب.
– استمرار متابعة الحصول على حقوق عامل توفي داخل إسرائيل.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

– بتاريخ 2005/1/9 تلقت الوحدة رداً ايجابياً من ضابط ركن التعويضات باستعدادهم للتفاوض بخصوص ملف المواطن سيد أبو صفرة والذي قتل أمام منزله في منطقة القرية البدوية بتاريخ 2003/11/28 على أيدي قوات الجيش الإسرائيلي.
– قيام الوحدة بتسوية مالية حول مبلغ التعويض الخاص بمقتل الطفل محمود حسن أحمد الطلالقة، وهذا يمثل أول مبلغ تعويض يدفع بخصوص مقتل طفل في قطاع غزة منذ بداية انتفاضة الأقصى، كما أنه يمثل سابقة من نوعها مع وجود التعديلات التي طرأت على قانون الأضرار المدنية والذي بموجبه يمنع التعويض عن الضرر الذي يلحق بالمواطنين الفلسطينيين الناتج من أفعال قوات الجيش الإسرائيلي.
– بتاريخ 2005/2/13 قامت سلطات الاحتلال الإسرائيلي بتسليم 15 جثة لمواطنين فلسطينيين كانت تحتجزهم لديها دون مبرر لذويهم في قطاع غزة، 8 منها كانت الوحدة تتابع قضاياهم.
– تلقي ردين ايجابيين من المستشار القانوني، الأول حول عدم وجود نية للهدم بشأن إخلاء منازل مواطنين من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي في بيت لاهيا، والثاني بخصوص محاصرة أربعة منازل مواطنين من عائلة أبو دحروج.
– إعادة أموال تمت مصادرتها من قبل قوات الجيش الإسرائيلي من المواطنين محمد خليل نوفل حيث تم إعادة 3250 دينار و المواطن علاء الدين الجماصي حيث تم إعادة 5000 يورو.
– تلقت الوحدة القانونية 5 ردود من مكتب التعويضات بوزارة الدفاع يفيد بان الموضوع قيد البحث وبسبب دخول التعديل على قانون الأضرار المدنية في حيز التنفيذ منذ 2005/8/10 والذي أعطي مهلة 6 شهور لتحديد أماكن المواجهة التي يمنع تعويض الفلسطينيين الذين يتعرضون للضرر من قبل الجيش الإسرائيلي فإنهم بعد تاريخ 2006/2/10 سوف يتم تحديد الرد ، أي بعد انتهاء المدة المحددة.
– تلقي رد من المستشار القانوني حول المواطنين الممنوعين من دخول المناطق الإسرائيلية، عليهم مراجعه الارتباط الفلسطيني حيث تم تشكيل لجنة اعتراضات خاصة بالموضوع، وفي حال استمرار المنع التوجه إليه.
– الزيادة في عدد الردود من الجهات المخاطبة في الشكاوى، حيث تلقت الوحدة 728 رداً تتعلق بجملة من الشكاوى (الجدول أدناه يوضح تفاصيل هذه الردود والجهات المخاطبة.)

جدول (4): الردود التي تلقتها الوحدة من الجهات المختصة الإسرائيلية خلال عام 2005

الجهة ذات العلاقة	ايجابي	سلبي	قيد المتابعة	المجموع

المستشار القانوني حاجز ايرز	142	94	85	321
ضابط ركن التعويضات في (وزارة الدفاع)	1	131	211	343
النيابة العسكرية الإسرائيلية "المنطقة الجنوبية"		2	56	58
قائد الشرطة القطرية الإسرائيلية			1	1
سلطة المطارات			1	1
النيابة الإسرائيلية		3		3
المستشار القانوني للضفة الغربية		1		1
المجموع	**143**	**231**	**354**	**728**

1.4) تمثيل الضحايا أمام القضاء الإسرائيلي

المحكمة العليا الإسرائيلية

قامت الوحدة خلال عام 2005 بمتابعة بـ 17 التماساً للمحكمة العليا الإسرائيلية وذلك عن طريق انتداب محامين من داخل إسرائيل، من بينها 11 التماساً متابعين منذ العام 2004.

جدول (5): الالتماسات التي توجهت بها الوحدة للمحكمة العليا الإسرائيلية خلال العام 2005

الموضوع	العدد	نتيجة المتابعة	ملاحظات أخرى
إلغاء قانون الأضرار المدنية "مسؤولية الدولة"	1	قيد المتابعة	قُدم هذا الالتماس بالتعاون مع عدد من مؤسسات حقوق إنسان في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة ضد تعديل القانون ومنع المواطنين الفلسطينيين من طلب التعويض من دولة إسرائيل جراء أضرار ألحقتها بهم قوات الاحتلال الإسرائيلية.
تحديد مصطلح" ضرورة حربية"	1	رد سلبي	قررت المحكمة رد الالتماس لعدم وجود نية هدم وفي حال وجود نية يتم تحديد ذلك
حرية الحركة	14	10 رد ايجابي – 4 سلبي	السماح لعدد من المواطنين بالسفر عبر معبر رفح الحدودي.
هدم منازل	1	1 رد بعد وجود نية للهدم	
المجموع	**17**	**10 رد ايجابي– 5 سلبي– 1 قيد المتابعة– 1 رد عدم نية للهدم**	

قضايا تعويض أمام محاكم إسرائيلية

قامت الوحدة القانونية خلال عام 2005 برفع 14 قضية ضد دولة إسرائيل للمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي لحقت بالمواطنين نتيجة الجرائم التي ارتكبتها قوات الجيش الإسرائيلي بحقهم والمواطنين وهم:.

1- المواطنة زينة الزريعي، والتي تم تدمير منزلها بتاريخ 2003/5/18 على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي.

2- مقتل الممرضين عبد الكريم لبد وعمر حسان أثناء تأديتهم عملهم في مستشفي الوفاء، على أيدي قوات الجيش الإسرائيلي بتاريخ 2003/2/5.

3- قتل وتنكيل الطفل محمود محمد القايض بتاريخ 2003/11/7 على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي.

4- قتل المواطن رامي أبو العون بتاريخ 2004/5/12 على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي.

5- إصابة المواطن نمر أبو عصعوص بتاريخ 2003/11/7 على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي.

6- احتجاز وإتلاف بضائع المواطن عماد قشطة بتاريخ 2003/12/4 على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي.

7- قتل المواطن سيد أبو صفرة والذي قتل على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي أمام منزله في منطقة القرية البدوية شمال قطاع غزة بتاريخ 2003/11/28.

8- وفاة السجين شادي أبو دحروج والذي استشهد داخل السجن عام 1999.

9- مقتل الطفليين أسماء وأحمد محمد المغير بتاريخ 2004/5/18 على أيدي قوات الجيش الإسرائيلي، وذلك أثناء تواجدهم على سطح منزلهم في رفح.

10- مقتل الطفل أحمد صالح القيق بتاريخ 2004/8/6 وذلك بإطلاق النار عليه من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي بعد اعتقاله، لاجتيازه خط الهدنة.

11- إصابة المواطن علاء حسن الحوراني بتاريخ 2005/2/21 وذلك نتيجة دهسه بعد سقوطه عن تراكتور داخل احدي مستوطنات قطاع غزة.

12- تعرض الأسير السابق خالد جمعة الشامي للتعذيب أثناء التحقيق معه، مما سبب عدم قدرته على العمل.

13- احتجاز وإتلاف بضائع المواطن محمد حسين قديح أثناء تواجدها في معبر رفح الحدودي من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي.

14- تدمير ثمانية منازل من قبل قوات الجيش الإسرائيلي دون مبرر، وتعود ملكية هذه المنازل لعائلة عواد.

هذا بالإضافة لمتابعة 28 قضية تم رفعها في العام 2004.

1.5) التحقيق في جرائم وانتهاكات حقوق الإنسان

لا يقتصر عمل الوحدة القانونية على استقبال شكاوى ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، إنما تبادر في كثير من الأحيان وبالتعاون مع وحدات المركز الأخرى إلى التحقيق في الجرائم والانتهاكات، وذلك عبر التحقق وجمع إفادات الشهود ومعاينة المواقع وجمع الأدلة، في العديد من الجرائم.

2) تقديم المساعدة القانونية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وسوء استخدام السلطة من قبل السلطة الفلسطينية

مؤشر القياس كما وردت في الخطة:

2.1) تمثيل الضحايا أمام المحاكم الفلسطينية

2.2) تقديم الاستشارات القانونية للضحايا والمراجعين
2.3) تقديم الاعتراضات و الشكاوى للتحقيق في الانتهاكات وسوء استخدام السلطة

2.1) تمثيل الضحايا أمام المحاكم الفلسطينية

بلغ عدد القضايا التي توجه محامو الوحدة خلال عام 2005 إلى المحاكم الفلسطينية 19 قضية، منها 4 قضايا متابعة منذ عام 2004. هذا مع العلم يذكر أن تقديم القضايا و الالتماسات إلى المحاكم الفلسطينية المختصة يأتي بعد استنفاذ كافة الوسائل مع الجهات المختصة. وتتوزع القضايا الجديدة كما يلي:

- 3 قضايا تعويض تم رفعهم أمام محكمة البداية بغزة بخصوص بمقتل ثلاثة سجناء داخل سجن غزة المركزي.
- التماسان لمحكمة العدل العليا بخصوص احتجاز مواطنين بشكل غير مشروع من قبل أجهزة الأمن الفلسطينية.
- 14 التماساً تتعلق بالتعسف في استخدام السلطة.

طرق باب المحاكم الدستورية

بتاريخ 2005/11/14 تقدمت الوحدة القانونية بطعن دستوري في قانون السلطة القضائية الذي صادق عليه رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بتاريخ 2005/11/10 وتم نشره في الوقائع الفلسطينية في العدد 60، ويحمل الرقم 2005/15، وذلك لمخالفته للقانون الأساسي المعدل الذي يعتبر بمثابة الدستور.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- بلغ عدد الالتماسات المرفوعة أمام المحكمة العليا بغزة 16 التماسا.
- بلغ عدد القضايا المرفوعة أمام محكمة البداية بغزة 3 قضايا.
- تحقيق إنجازات على صعيد السوابق القضائية الفلسطينية: الحصول على سابقة قضائية لم يشهدها القضاء الفلسطيني وذلك بعدم دستورية قانون السلطة القضائية رقم 2005/15 .
- صرف مستحقات مالية لأحد الموظفين .
- كانت نتائج هذه القضايا والالتماسات على النحو المبين في الجدول التالي:

جدول (6): القضايا التي تابعتها الوحدة أمام المحاكم الفلسطينية خلال عام 2005

الموضوع	عدد القضايا	نتيجة المتابعة	ملاحظات
تمثيل معتقلين أمام المحاكم	2	2 إيجابي	قررت المحكمة ترك الطلب بسبب الإفراج عن المعتقلين
تمثيل موظفين أمام المحاكم	11	2 ايجابي – 3 رد سلبي – 1حيادي – 5 قيد المتابعة	
الاعتراض على نسبة الخصم من الراتب لصندوق	1	1 قيد المتابعة	

التأمين والمعاشات			
الاعتراض على عدم تسجيل جمعية خيرية من قبل وزارة الداخلية	1	1 قيد المتابعة	
الاعتراض بخصوص سنة التخرج لطالب جامعي	1	1 قيد المتابعة	
تعويض حول مقتل سجناء داخل سجن غزة المركزي	3	3 قيد المتابعة	تنظر هذه القضايا أمام محكمة البداية بغزة
المجموع	**19**	**4 ايجابي – 3 رد سلبي 1 حيادي – 11 قيد المتابعة**	تمت إحالة أحد الالتماسات للنظر فيه أمام محكمة العدل العليا برام الله.

2.2) تقديم الاستشارات القانونية للضحايا والمراجعين

واصلت الوحدة عملها خلال عام 2005، في استقبال المراجعين وتقديم الاستشارات القانونية لهم في مواضيع متنوعة تتصل بجهات رسمية فلسطينية أو انتهاكات فلسطينية.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- بلغ عدد المراجعين نحو 830 مراجعاً، وبلغ عدد الاستشارات القانونية التي قدمت لهم 525 استشارة.
- يعكس هذا الإقبال من الجمهور مدى ارتياحهم للمساعدات القانونية التي تقدمها الوحدة.

2.3) تقديم الاعتراضات والشكاوى للتحقيق في الانتهاكات وسوء استخدام السلطة

على مدار العام 2005، تابعت الوحدة 157 شكوى واعتراضاً على انتهاكات وسوء استخدام للسلطة، نيابة عن مواطنين فلسطينيين 47 منها قيد المتابعة منذ عام 2004. ويشمل ذلك 38 شكوى إلى النائب العام و119 اعتراضاً وشكوى إلى وزارات وجهات رسمية مختلفة.

جدول (7): الشكاوى التي قدمتها الوحدة إلى النيابة العامة خلال عام 2005

الموضوع	العدد	نتيجة المتابعة
حبس غير مشروع	6	1 رد ايجابي – 5 دون رد
إصدار نيابة دير البلح أمر قبض على مواطن	1	1 رد ايجابي
مخالفة أوامر مشروعة	2	2 دون رد
قتل محاضر داخل مكتبه في جامعة الأزهر	1	1 دون رد
قتل و وفاة مواطنين	11	1 سلبي – 2 قيد المتابعة– 8 دون رد

الاعتداء على مواطنين و ممتلكاتهم	3	3 دون رد
وفاة مريض نتيجة إهمال طبي في مستشفى الشفاء	1	1 دون رد
وفاة أطفال توائم نتيجة إهمال طبي في مستشفى الشفاء	6	ا رد ايجابي – 5 دون رد
خطف و اعتداء على صحفيين	2	2 دون رد
قتل سجناء داخل سجن غزة المركزي	3	3 دون رد
حقوق مالية	1	1 دون رد
إطلاق نار على محامين	1	1 دون رد
المجموع	**38**	**3 رد ايجابي– 1 رد سلبي– 2 قيد المتابعة –32 دون رد**

جدول (8): الشكاوى والاعتراضات التي قدمتها الوحدة إلى جهات رسمية أخرى خلال عام 2005

الجهة ذات العلاقة	عدد المراسلات والشكاوى	نتيجة المتابعة
ديوان الموظفين	35	1رد ايجابي– 7سلبي – 1 قيد المتابعة– 26 دون رد
وزارة الصحة	9	1 رد ايجابي – 1 رد سلبي –7دون رد
وزارة العدل	2	2 دون رد
وزارة الداخلية	1	1 دون رد
وزارة التربية والتعليم	3	3 دون رد
بلدية غزة	2	1 رد حيادي– 1 دون رد
مجلس الوزراء	2	2 دون رد
لجنة الانتخابات المركزية	1	1 دون رد
وزارة الاقتصاد الوطني	1	1 دون رد
مجلس القضاء الأعلى	2	1 رد ايجابي– دون رد
الهيئة العامة للتأمين والمعاشات	8	8 دون رد
وزارة الأسري	2	1 رد ايجابي – 1 دون رد
وزارة المالية	30	1 رد ايجابي – 27دون رد – 2 قيد المتابعة
جامعة الأزهر	2	2 دون رد
وزارة الأشغال العامة	4	2 رد سلبي– 1 رد حيادي– 1 دون رد
وكالة الغوث	2	2 دون رد
المجلس الأعلى للخطوط الجوية الفلسطينية	1	1 دون رد
مدير عام الخطوط الجوية	1	1 دون رد

وزارة البريد والاتصالات	1	1 دون رد
سلطة الأراضي	2	2 دون رد
وزارة العمل	3	3 دون رد
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية	1	1 دون رد
معهد الأزهر الديني	2	2 دون رد
لجنة الرقابة وحقوق الإنسان في المجلس التشريعي	1	1 دون رد
الهيئة العامة للإذاعة والتلفزيون	1	1 دون رد
المجموع	**119**	**5 رد إيجابي – 3 قيد المتابعة – 10 رد سلبي– 99 دون رد– 2 رد حيادي**

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- بلغ عدد الاعتراضات والشكاوى 156 اعتراضاً وشكوى.
- بلغ عدد الردود 26 رداً ، منها 8 رداً ايجابياً.
- الإفراج عن 6 معتقلين كانوا محتجزين لدي جهاز الاستخبارات العسكرية بشكل غير مشروع كان المركز يتابع قضاياهم.

3) التوثيق القانوني لانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

مؤشر القياس كما وردت في الخطة السنوية
3.1) بناء ملفات قانونية لجرائم حرب إسرائيلية
3.2) بناء ملفات قانونية لانتهاكات فلسطينية لحقوق الإنسان

3.1) بناء ملفات قانونية لجرائم حرب إسرائيلية

واصلت الوحدة القانونية خلال عام 2005 عملها على مستوى التوثيق القانوني لجرائم حرب إسرائيلية. وقد بلغ عدد ملفات الجرائم التي تم توثيقها خلال هذا العام 113 ملف، موزعة كما هو مبين في الجدول (9).

جدول (9): الملفات القانونية الخاصة بجرائم الحرب الإسرائيلية التي أعدتها الوحدة

نوع الجريمة	عدد الملفات
تجريف وتدمير أراضي ومنشآت زراعية	14
هدم منازل كلي	20
قتل	32
إصابة	35
تدمير واستيلاء على ممتلكات خاصة	9
تعذيب وتنكيل	2

قصف ورش	1
المجموع	**113**

3.2) بناء ملفات قانونية لانتهاكات فلسطينية لحقوق الإنسان

بلغ عدد الملفات القانونية لانتهاكات فلسطينية لحقوق الإنسان والتي قامت الوحدة بتوثيقها 16 ملفاً خلال العام 2005.

جدول (10): الملفات القانونية الخاصة بالانتهاكات الفلسطينية التي أعدتها الوحدة

موضوع الانتهاك	عدد الملفات
اعتقال غير مشروع	4
اعتداء على مواطنين وممتلكاتهم	3
مخالفة أوامر مشروعة	2
قتل و وفاة مواطنين	3
قتل سجناء داخل سجن غزة المركزي	3
خطف 3 صحفيين والاعتداء عليهم	1
المجموع	**16**

4) المساهمة في جهود المركز في فضح انتهاكات قوات الاحتلال والتعريف بها على المستوي الدولي وحث المجتمع الدولي على التدخل لمواجهتها

مؤشر القياس كما وردت في الخطة السنوية:

4.1) المساهمة في إعداد مداخلات المركز أمام الأجسام الدولية (لجان الأمم المتحدة)

4.2) الإدلاء بالشهادة أمام لجنة الأمم المتحدة المعنية بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة

4.3) تقديم الشكاوى للأجسام المتخصصة التابعة للأمم المتحدة

4.4) تقديم المساعدة والعون للجان التحقيق وغيرها من الجهات ذات العلاقة التي تطلب مساعدة المركز

4.1) المساهمة في إعداد مداخلات المركز أمام الأجسام الدولية (لجان الأمم المتحدة)

بتاريخ 2005/2/9 ساهمت الوحدة القانونية بالتعاون مع الوحدة الدولية بالمركز بمداخلة للمقرر الخاص في الأمم المتحدة بحقوق الطفل، حول الانتهاكات الإسرائيلية التي تقع على الأطفال الفلسطينيين داخل الأراضي الفلسطينية.

4.2) الإدلاء بالشهادة أمام لجنة الأمم المتحدة المعنية بالتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة

بتاريخ 2005/6/26 أدلى مدير الوحدة القانونية المحامي إياد العلمي بشهادته أمام اللجنة التي عقدت جلساتها في القاهرة. وتمحورت شهادته حول الانتهاكات الإسرائيلية التي تنفذها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المعتقلين الفلسطينيين، وحول الإعاقات التي تضعها دولة الاحتلال لإضاعة حقوق المواطنين في المطالبة بالتعويضات نتيجة الانتهاكات الصارخة بحقهم من قوات الاحتلال الإسرائيلي .

4.3) تقديم الشكاوى للأجسام المتخصصة التابعة للأمم المتحدة.

لم تقدم الوحدة أية شكاوى للأجسام المتخصصة في الأمم المتحدة

4.4) تقديم المساعدة والعون للجان التحقيق وغيرها من الجهات ذات العلاقة التي تطلب مساعدة المركز

قدمت الوحدة القانونية المساعدة والعون لعدد من المنظمات الدولية التي تتابع وتحقق في انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ومن أبرز النشاطات ذات الصلة التي نفذتها الوحدة خلال عام 2005 كان:-

- 13 فبراير: وفد المقرر الخاص للأمم المتحدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- 24 فبراير: وفد من اللجنة الدولية للصليب الأحمر
- 1 مارس: وفد من محامين مكتب هكمان آند روز في بريطانيا المحامية كيت مبينارد.
- 12 أبريل: زيارة من مركز الحقوق الدستورية ممثل بالمحامية ماريا لحود.
- 24 أبريل: بعثة من منظمة العفو الدولية ضمت د. عبد السلام السيد أحمد، مسؤول ملف الشرق الأوسط، ودوناتيلا روفيرا.
- 8 يونيو: وفد قنصلي أوروبي ضم السويد وفرنسا.
- 11-12 ديسمبر: وفد من المجموعة الدولية للمساعدة القانونية (آيلاك).

5) المساهمة في التوعية القانونية

مؤشر القياس كما وردت في الخطة:

5.1) الاستشارات القانونية للمراجعين

5.2) المشاركة في برامج التدريب التي ينفذها المركز

5.3) عقد ورش عمل

5.1) الاستشارات القانونية للمراجعين

تعتبر الاستشارة القانونية شكلاً من أشكال التوعية القانونية لجمهور المراجعين من المواطنين الذين يردون إلى الوحدة في مقر المركز في مدينة غزة وفرعيه في كل من جباليا وخان يونس. بلغ عدد المراجعين الذين زاروا الوحدة القانونية خلال عام 2005 أكثر من 2869 مراجع. وقد قدم محامو الوحدة الاستشارات القانونية للمئات منهم، حيث بلغ عددها 1541 استشارة، تمحورت حول حقوق عمالية، نزاعات عائلية، حرية التنقل والحركة، مشاكل بين الموظفين ومؤسسات رسمية وغير رسمية، ظروف المعتقلين في السجون الإسرائيلية، وغير ذلك.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- زيادة عدد المراجعين
- زيادة عدد الاستشارات القانونية التي قدمت للمواطنين، حيث بلغت 1541 استشارة متنوعة.

5.2) المشاركة في برامج التدريب التي ينفذها المركز

شاركت الوحدة القانونية في سلسلة من الدورات التدريبية التي تنظمها وحدة التدريب في المركز وقد بلغ عدد الدورات التي شاركت الوحدة فيها 7 دورات تدريبية، تمحورت حول توعية المواطنين بحقوقهم القانونية، وسيادة القانون.

5.3) عقد ورش عمل

قامت الوحدة القانونية بعقد 3 ورش عمل حول التعديلات على قانون السلطة القضائية، وقد حضر الورش عدد من القضاة والمستشارين القانونيين والعديد من المهتمين في هذا المجال. وهي على النحو التالي:-

1- بتاريخ 2005/2/13 عقدت أولى الورشات في مقر المركز بغزة، وتمخض عن هذه الورشة توصيات بعقد ورش أخري لاستكمال الموضوع حيث انه من القضايا الخطيرة التي تمس بالقضاء واستقلاليته.

2- بتاريخ 2005/10/20 عقدت الورشة الثانية في مقر المركز بغزة.

3- بتاريخ 2005/10/26 عقدت هذه الورشة في فندق غزة الدولي.

6) نشاطات أخرى نفذتها الوحدة لم تكن مدرجة في الخطة السنوية

6.1) ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء الدولي

من خلال عمل الوحدة القانونية في التوثيق القانوني للانتهاكات الإسرائيلية التي تقع على المواطنين الفلسطينيين داخل الأراضي المحتلة، وذلك عبر التحقق وجمع إفادات الشهود ومعاينة المواقع وجمع الأدلة.

استطاعت الوحدة إعداد ملفات قانونية من أجل ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين أمام القضاء الدولي، حيث تم رفع قضايا محدودة في عدة دول وهي أمريكيا – بريطانيا.

القضاء الأمريكي:

1- قامت الوحدة برفع قضايا أمام القضاء الأمريكي من اجل مقاضاة شركة كاتربلر ومطالبتها بالتعويض عن الأضرار التي تسببت في مقتل عدد من المواطنين أثناء قيام الجيش الإسرائيلي بهدم منازلهم فوق رؤوسهم.

2- رفعت الوحدة وبالتعاون مع مركز الحقوق الدستورية في نيويورك دعوى قضائية جماعية ضد آفي ديختر، الرئيس السابق لجهاز الأمن العام الإسرائيلي، نيابة عن الفلسطينيين الذين جرحوا وقتلوا في عملية قصف وقعت قبيل منتصف ليلة 2002/7/22، حيث ألقي الجيش الإسرائيلي قذيفة تزن طناً واحداً على حي الدرج في مدينة غزة، حيث يتهم آفي ديختر بالمشاركة في اتخاذ القرار بإلقاء القنبلة على حي الدرج في حينه.

القضاء البريطاني:

قامت الوحدة برفع عدد من القضايا أمام القضاء البريطاني من اجل ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيلية، و القضايا هي:-

*ملف حي الدرج – مقتل عائلة المواطن رائد مطر في الحادث.

*مقتل الطفل محمود عبد الرحمن المدهون في منطقة بيت لاهيا مع طفلين آخرين.

*مقتل المواطنة نهي المقادمة (سويدان) وإصابة أفراد عائلتها، أثناء تفجير منزل مجاور لها.

* تعذيب المواطن خالد الشامي أثناء تواجده داخل أحد السجون الإسرائيلية.

* قصف بناية سكنية في مدينة نابلس.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- بتاريخ 10 سبتمبر /2005 أصدر رئيس محكمة صلح لندن تيموثي ووركمان أمر اعتقال بحق اللواء المتقاعد دورون ألموج والذي كان يشغل منصب قائد المنطقة الجنوبية في الجيش الإسرائيلي، وذلك للاشتباه بارتكابه مخالفة جسيمة لاتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، لأنه وخلال فترة عمله في المنصب المذكور اقترف الجيش الإسرائيلي تحت قيادته عدداً كبيراً من انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

- يلقى هذا الموضوع اهتماماً بالغاً في الأوساط القانونية الفلسطينية والإسرائيلية والدولية.

- مجرد إثارة هذا الموضوع يشكل أحد عوامل الردع للحيلولة دون إقدام الكثيرين على اقتراف جرائم حرب خوفاً من الملاحقة القانونية لهم كأفراد أمام القضاء الدولي.

6.2) مساعدة مرضى فلسطينيين من ذوي الحاجة

قامت الوحدة القانونية بالمساعدة في توفير العلاج الطبي الملائم لمرضى فلسطينيين من الفئات الأكثر تهميشاً في المجتمع الفلسطيني. مثل هؤلاء المرضى بحاجة ماسة إلى تشخيص بعض الأمراض التي يعانون منها بسبب قلة الإمكانيات المادية والكفاءات الطبية في قطاع غزة. وتتم هذه الخدمة بالتنسيق بين الوحدة القانونية في المركز وبين رابطة الأطباء من أجل حقوق الإنسان في تل أبيب. وخلال العام 2005 تلقى 31 مريضاً من قطاع غزة هذه الخدمة، وقد تم توفير حجز طبي لهم في مستشفيات وعيادات داخل إسرائيل.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- علاج 31 مريضاً.

- ردود فعل إيجابية من المرضى الذين يتلقون هذه الخدمة ومن ذويهم.

6.3) عقد لقاءات واجتماعات

قامت الوحدة القانونية وخلال عام 2005 بعقد عدد من اللقاءات مع العديد من الفئات وكان أبرزها:-

1- اجتماع مع الصليب الأحمر تمحور حول الاحتلال وتعريفه وما تم مع الجانب الإسرائيلي.

2-اجتماع مع لجنة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في نقابة محامي فلسطين.

3- لقاء مع محامين بلا حدود بلجيكا لمناقشة بعض الأمور الخاصة بالمحاميين.

4- لقاء مع طلاب مدارس الإعدادية بوكالة الغوث للاجئين الفلسطينيين لتعريفهم بالمركز وأهدافه ونشاطاته.

5- لقاء مع كل من رئيس مجلس القضاء الأعلى ومع عدد من قضاة المحكمة العليا من اجل مناقشة بعض الإشكالات القانونية في القضاء.

6- لقاء مع كل من عمر أبو زايدة، المستشار القانوني لوزارة الأسرى والمحررين، ومعاذ الحنفي، مدير مكتب الوزير، من أجل مناقشة بعض الأمور المتعلقة بالأسري الفلسطينيين داخل سجون الاحتلال الإسرائيلي.

7- لقاء مع الأستاذ فهمي النجار رئيس محكمة الجنايات الدائرة الثانية وذلك أثر الاعتداء عليه في جلسة 2005/5/2 من قبل ذوي المتهمين في قضية مقتل المواطن عبد المعطي عابد.

8- لقاء مع الأستاذ إياد نصر المسئول الإعلامي في الصليب الأحمر حيث تم مناقشة برنامج الزيارات الخاص بأهالي الأسري المعتقلين في السجون الإسرائيلية.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- تمتع المحامين داخل الوحدة القانونية بعلاقات مهنية مع جميع الفئات.
- اختيار الأستاذ إياد العلمي مدير الدائرة القانونية نائب رئيس لجنة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في نقابة المحامين.
- ردود فعل إيجابية من الأشخاص الذين تم الالتقاء بهم.
- إصدار بيان صحفي تنديد بالاعتداء على الأستاذ القاضي فهمي النجار.

6.4) المشاركة في مؤتمرات و ورش عمل

شارك عدد من محامين الوحدة بعدد من ورشات العمل المختلفة وهي موزعة على الشكل التالي:-

1- المشاركة في ورشة عمل بوزارة العدل حول مشروع قانون الأراضي التي كانت ستنسحب منها قوات الاحتلال الإسرائيلي.
2- المشاركة في ورشة عمل لدي الهيئة المستقلة حول مشروع قانون الأراضي.
3- المشاركة في ورشة عمل في المجلس التشريعي حول مشروع قانون الأراضي.
4- المشاركة في مؤتمر عقد بمدينة بروكسل حول عولمة العدالة والقانون الدولي وحماية الحقوق الأساسية.
5- المشاركة في مؤتمر حول أطفال خلف القضبان نظمته الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال في مدينة بيت لحم.
6- المشاركة في ورشة عمل في القانون الدولي الإنساني نظمها الصليب الأحمر بغزة.
7- المشاركة في دورة تدريبية في مدينة رام الله حول التمييز العنصري نظمتها محامين بلا حدود.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- اكتساب مهارات قانونية ومهنية من خلال المشاركة الفاعلة للمحامين في الورش.
- تقديم مداخلة حول العدالة الجنائية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية تحت عنوان "المشاكل الخاصة بالاعتقال غير المشروع وقسوة معاملة السجناء ودور المحامين بذلك."
- ربط علاقات مهنية من قبل المحامين المشاركين من الوحدة القانونية مع مؤسسات مختلفة.

6.5) الإشراف على مؤتمر تأسيس لنقابة عمال فلسطين داخل الخط الأخضر

بتاريخ 2005/5/28 تم الإشراف على المؤتمر التأسيسي لنقابة عمال فلسطين داخل الخط الأخضر والذي عقد في الشمال، وقد تم مناقشة النظام الأساس للنقابة، وتم تعديل بعض المواد بناء على إجماع من العمال. وقد حضر لهذا المؤتمر 48 عاملاً من العمال المنتمين والتي تنطبق الشروط عليهم من أصل 66 عامل. وقد تم تزكية 9 أعضاء لمجلس الإدارة.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- ارتياح من قبل المؤسسين لنقابة لمشاركة المركز في مؤتمرهم التأسيسي.

- يدلل على مدى انتشار سمعه ومكانة المركز في المنطقة وخاصة بين الفئة العاملة.

6.6) التشبيك مع منظمات حقوق الإنسان العربية

من خلال حضور المركز وتمتعه بعلاقات مهنية مع مؤسسات عربية تنشط في مجال حقوق الإنسان قامت الوحدة القانونية بتوجيه رسالتين للأمين العام للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان من أجل:-

1- معرفة الوضع الصحي والقانوني لمواطنين فلسطينيين معتقلين لدى السلطات المصرية.

2- تقديم المساعدة الإنسانية لسيدة فلسطينية تقيم في القاهرة، لسوء ظروفها الصحية والمالية.

وسائل التحقق من مؤشر القياس

- التمتع بعلاقات مهنية مع مؤسسات عربية تنشط في مجال حقوق الإنسان.
- تلقي ردود إيجابية بالترحيب بالتعامل مع المركز.

وحدة تطوير الديمقراطية

أنجزت وحدة تطوير الديمقراطية خلال العام 2005 النشاطات المقرة في خطتها، مع إدخال بعض التعديلات غير الرئيسة استجابةً للتطورات والتغيرات في البيئة المحيطة التي يعمل فيها المركز. وخلال هذا العام، كرست الوحدة حيزاً كبيراً من نشاطاتها للرقابة على الانتخابات، فيما تم التركيز أيضاً على قضايا تتصل بالأوضاع الداخلية الفلسطينية وما تشهده الأراضي الفلسطينية المحتلة من اعتداءات على سيادة القانون. التقرير التالي يشمل عرضاً لكل نشاط، وفقاً لما ورد في الخطة السنوية، وشرحاً عن التقدم فيه ضمن مؤشرات قياس الأثر. وحيثما يكون مناسباً، يتم التطرق إلى وسائل التحقق من المؤشرات المذكورة. ويولي التقرير أهمية خاصة لدلالات وآثار النشاطات المنفذة.

نشاطات وحدة تطوير الديمقراطية وفقاً لما ورد في الخطة السنوية

1) **مراقبة انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية والنضال ضدها والتعريف بها**
2) **مراقبة عمل المجلس التشريعي وتشجيعه على القيام بأدواره التشريعية والرقابية**
3) **تشجيع الحوار وتعزيز القيم الديمقراطية في الثقافة السياسية الفلسطينية**
4) **تشجيع تبني تشريعات فلسطينية تستند إلى مبادئ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان**
5) **تشجيع عقد انتخابات حرة، نزيهة ودورية**

1) مراقبة انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية والنضال ضدها والتعريف بها

مؤشرات قياس النشاط

1. **التقرير السنوي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان للعام 2004 والتحضير للتقرير السنوي للمركز للعام 2005**
2. **تقارير دورية:**
   - أ. **تقرير حول انتهاكات الحق في حرية التعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية**
   - ب. **تقرير حول اعتداءات قوات الاحتلال الإسرائيلي على الصحفيين**
   - ج. **تقرير حول جرائم القتل خارج إطار القضاء التي تقترفها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين**
3. **بيانات صحفية للكشف عن انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية وفقاً للتطورات الميدانية**
4. **المساهمة في جهود المركز فيما يتعلق بالمداخلات مع الأمم المتحدة**

1. التقرير السنوي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان 2004

يعتبر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان من المؤسسات الرائدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة التي تصدر مثل هذا التقرير سنوياً والذي يتضمن تقريراً بأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة على مدار العام، كما يقدم توصيات للأطراف ذات الصلة بالانتهاكات. ويعد التقرير وثيقة مهمة لكل المهتمين بأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ويتم توزيعه محلياً على مؤسسات السلطة الوطنية ومنظمات المجتمع المدني والقوى السياسية، فضلاً عن الشخصيات الاعتبارية وعدد من المثقفين والأكاديميين ورجال القانون. أما دولياً فيوزع التقرير على البعثات الدبلوماسية في السلطة الوطنية الفلسطينية وإسرائيل، وكذلك للحكومات والمنظمات الدولية، بما فيها الأمم المتحدة، ومنظمات حقوق الإنسان.

وسائل التحقق

– صدر التقرير عن المركز في نهاية أبريل 2005، و أعدت الوحدة ملخصاً للتقرير تم نشره وتوزيعه بشكل منفصل أيضاً.
– توفر صورة واضحة ومفصلة عن أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال العام 2004.
– تغطية موسعة في وسائل الإعلام المحلية وبعض وسائل الإعلام العربية.

2. تقارير دورية وخاصة

وفقاً لما تم نقاشه في اجتماع لجنة البرنامج بتاريخ 20 مارس 2005، وبسبب التطورات السياسية والميدانية آنذاك في ظل أوضاع التهدئة المعلنة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي منذ فبراير 2004، طرأت بعض التغيرات على اهتمامات الوحدة وأولويات عملها خلال الستة أشهر الأولى من العام 2005. وفي هذا السياق تم إسقاط التقريرين حول جرائم القتل خارج إطار القضاء وحول الاعتداءات على الصحفيين التي تقترفها قوات الاحتلال، لصالح مضاعفة العمل على موضوع الانتخابات الفلسطينية (الرئاسية والمحلية والتشريعية في السلطة الوطنية) كما سنوضح لاحقاً.

ج. الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية

سلسلة تقارير دورية تسلط الضوء على انتهاكات الحق في حرية التعبير والتجمع السلمي في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، ينفرد المركز الفلسطيني بإصدارها في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وسائل التحقق

– صدر التقرير الخامس من هذه السلسلة في ديسمبر 2005 وهو يغطي الفترة من 1 سبتمبر 2004 وحتى 30 سبتمبر 2005.
– يتوفر في المركز قاعدة بيانات مفصلة حول تلك الانتهاكات.
– اهتمام بارز في وسائل الإعلام المحلية.
– يشكل إصدار التقرير مادة أساسية في إطار النضال ضد انتهاكات حرية الرأي والتعبير والحق في التجمع السلمي.

3. بيانات صحفية للكشف عن انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية وفقاً للتطورات الميدانية

أصدرت الوحدة عدداً من البيانات الصحفية حول انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية، ركزت بعضها على تدهور الأوضاع الأمنية الداخلية وسوء استخدام السلاح، وجرائم الاختطاف التي تعرض لها دوليون وفلسطينيون على السواء في قطاع غزة. وتناول عدد آخر من البيانات مواضيع مهمة مثل الانتخابات والاعتداءات على حرية التعبير وعقوبة الإعدام.

وسائل التحقق

– بلغ عدد البيانات الصحفية التي أصدرتها الوحدة (45) بياناً.
– حظيت التقارير والبيانات الصحفية باهتمام واسع، خصوصاً من قبل وسائل الإعلام، ونشرت الصحف المحلية أخباراً عنها.
– تتوفر في المركز معلومات وافية ومحدثة حول الانتهاكات التي تناولتها التقارير المذكورة.

– تحقيق نتائج ملموسة كان لموقف المركز وللبيانات والتقارير التي أصدرتها الوحدة دوراً فيها (منها الوقف الآني لتنفيذ أحكام إعدام، قرار الرئيس بإعادة محاكمة المدانين من قبل محاكم أمن الدولة أمام القضاء المدني.)

4. المساهمة في جهود المركز فيما يتعلق بالمداخلات أمام أجسام الأمم المتحدة

بتاريخ 2005/6/26، أدلى مدير وحدة تطوير الديمقراطية بالشهادة أمام لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالتحقيق في ممارسات قوات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي المحتلة والتي عقدت اجتماعاتها في القاهرة.

وسائل التحقق

– اعتماد معلومات وردت في الشهادة في تقرير اللجنة المقدم للجمعية العامة للأمم المتحدة.

2) مراقبة عمل المجلس التشريعي وتشجيعه على القيام بأدواره التشريعية والرقابية

مؤشرات قياس النشاط
1. تقرير سنوي لتقييم أداء المجلس التشريعي (تقرير رقم 8)
2. **تقرير حول النشاطات الأخرى (مقابلات، لقاءات عامة، حضور جلسات المجلس)**

1. تقرير سنوي لتقييم أداء المجلس التشريعي (تقرير رقم 8)

يمثل هذا التقرير حصاد عمل الوحدة في مراقبة أداء السلطة التشريعية على مدار العام، وهو مخصص لتقييم عمل المجلس التشريعي في كل دورة انعقاد، من حيث أدائه لمهامه التشريعية والرقابية، ويسلط الضوء على جوانب الخلل التي تبرز في أداء المجلس، خصوصاً في ضوء الهيمنة المتأصلة عليه من قبل السلطة التنفيذية. ويتضمن التقرير عدداً من التوصيات من شأنها أن تساهم في تعزيز دور ومكانة السلطة التشريعية في النظام السياسي الفلسطيني. ويعتبر المركز هو الجهة الفلسطينية الوحيدة التي تنفرد بنشر مثل هذا التقرير الدوري سنوياً.

2. تقرير حول النشاطات الأخرى (مقابلات، ولقاءات عامة، حضور جلسات المجلس)

شملت نشاطات طاقم الوحدة في هذا الشأن:

– حضور جلسات المجلس التشريعي وإعداد تقارير حولها. علماً بأن الجلسات تُعقد في العادة في مقر المجلس التشريعي في رام الله، ولكن بسبب الحصار ومنع قوات الاحتلال لعدد من نواب قطاع غزة من الوصول إلى رام الله، تُستخدم تقنية (Video Conference) ويشارك النواب المذكورون من خلال قاعة المجلس التشريعي في غزة. وللأسباب نفسها، يتعذر على طاقم الوحدة، وجميعهم يقيم في قطاع غزة، الوصول إلى مقر المجلس التشريعي في رام الله. وهم أيضاً يحضرون الجلسات من خلال مقر غزة.

– الزيارة المنتظمة لمقر المجلس في غزة ومتابعة التطورات المتصلة بعمله أولاً بأول (زيارات أسبوعية)

– الاتصال بأعضاء المجلس وعقد لقاءات منتظمة معهم والاستفسار منهم عما يتصل بعملهم.

– جمع المواد اللازمة الصادرة عن الهيئة التشريعية.

وسائل التحقق

– صدر التقرير الثامن من سلسلة التقارير هذه في ديسمبر 2005، وهو يغطي فترة الدورة التاسعة للمجلس التشريعي الممتدة من مارس 2004 وحتى مارس 2005.[47]

– حظي التقرير باهتمام وسائل الإعلام التي نشرت أخباراً عنه، وتم توزيعه على نطاق واسع، خصوصاً على أعضاء المجلس التشريعي الفلسطيني.

– عقد أعضاء الوحدة أكثر من 50 لقاءً واتصالاً مع أعضاء في المجلس التشريعي على مدار العام.

– تنفيذ أكثر من 40 زيارة عمل لمقر المجلس التشريعي في غزة.

– تتوفر في الوحدة معلومات كافية عن أداء المجلس التشريعي، بما في ذلك تقارير عن جلساته.

3) تشجيع الحوار وتعزيز القيم الديمقراطية في الثقافة السياسية الفلسطينية

مؤشر القياس: تقرير حول تنفيذ النشاط

تركزت جهود الوحدة خلال هذا العام على مواضيع خاصة بالانتخابات وقضايا داخلية تتعلق بالوضع الأمني والعمل ضد فوضى انتشار السلاح، فيما تركز جزء من هذه الجهود في سبيل النضال ضد عقوبة الإعدام. وفي هذا الإطار نظمت الوحدة ندوة مطولة حول الانتخابات، فيما شارك أعضاؤها في العديد من مبادرات المجتمع المدني في مختلف أنحاء القطاع، فضلاً عن تنفيذ نشاطات توعية بالديمقراطية من خلال برامج وحدة التدريب في المركز. كما شهد هذا العام نشاطاً إعلامياً للوحدة مع وسائل الإعلام المحلية والدولية.

1. ندوة بعنوان "الانتخابات الفلسطينية ودلالاتها"

نظمت الوحدة هذه الندوة بتاريخ 12 فبراير 2005 نظمت الوحدة بمشاركة وحضور حشد كبير من المهتمين والصحفيين وممثلين عن لجنة الانتخابات المركزية ومنظمات المجتمع المدني والقوى والفصائل الوطنية والإسلامية وأعضاء من المجلس التشريعي. وعبر جلستي عمل تضمنتهما الندوة ناقش المشاركون والمتحدثون موضوعي دلالات الانتخابات وإطارها القانوني. كانت الندوة مناسبة لإثارة عدد من تحفظات المركز على مشروع قانون الانتخابات في حينه، وقد صدر القانون لاحقاً.

2. المشاركة في ندوات ونشاطات تنظمها مؤسسات المجتمع المدني

شمل ذلك المشاركة في عشرات النشاطات التي نظمتها مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني، لكن سيتم هنا فقط استعراض النشاطات التي كان فيها أعضاء من الوحدة متحدثين. مثل هذه النشاطات تساهم في ترسيخ العلاقات بين المركز ومؤسسات المجتمع المدني،

[47] صدر التقرير الأول من هذه السلسلة في العام 1998، وهو يغطي الدورتين الأولى والثانية من عمل المجلس التشريعي (مارس 1996 – مارس 1998)

فضلاً عن أنها تشكل منابر للتوعية وإثارة النقاش في قضايا جوهرية حول الديمقراطية وحقوق الإنسان. وخلال العام 2005، شاركت الوحدة في اللقاءات التالية:

جدول بمشاركة أعضاء من الوحدة كمتحدثين في لقاءات نظمتها منظمات المجتمع المدني

الرقم	تاريخ اللقاء	الموضوع	الجهة المنظمة	المكان
1	1 فبراير	النظام السياسي الفلسطيني واختصاص السلطات	مجموعة غزة للثقافة والتنمية	غزة
2	7 مارس	مداخلة حول مشروع قانون الانتخابات المعدل/ اللقاء حول الانتخابات التشريعية ودلالاتها القانونية والفنية	لجنة الانتخابات المركزية بالتعاون مع جمعية تنمية الشباب	عبسان الكبيرة – محافظة خان يونس
3	14 مارس	الانتخابات وأثرها في تعميق الديمقراطية في المجتمع الفلسطيني	الملتقى الفكري العربي – القدس	جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني لقطاع غزة – غزة
4	4 مايو	أهمية الانتخابات ودور الشباب فيها	الإدارة العامة للشؤون الشبابية بوزارة الشباب والرياضة بالتعاون مع المركز والجمعية الفلسطينية للتنمية الإنسانية	الجمعية الفلسطينية للتنمية الإنسانية – غزة
5	26 مايو	مشروع قانون الانتخابات بعد القراءة الثالثة	الملتقى المدني – غزة	قاعة البلدية – خان يونس
7	27 أغسطس	آفاق الوضع الداخلي والخارطة السياسية بعد الانتخابات التشريعية	الملتقى الفكري العربي – القدس	جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني لقطاع غزة – غزة
8	29 نوفمبر	حق المرأة في الانتخابات	جمعية المجد النسائية	النصيرات
9	22 ديسمبر	الانتخابات بداية للإصلاح وتعزيز التحول الديمقراطي	مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان	اتحاد لجان العمل الزراعي – غزة

3. التدريب على الديمقراطية وحقوق الإنسان

يشمل هذا النشاط تنفيذ عدد من الجلسات التدريبية في مواضيع تتصل بالديمقراطية في الدورات التدريبية التي تنظمها وحدة التدريب في المركز. كما يشمل أيضاً تنفيذ دورات مكثفة بالتعاون مع وحدة التدريب في المركز لإعداد وتأهيل مراقبين للرقابة على الانتخابات، وهو ما سنتناوله بشكل مستقل في النشاط المتعلق بالانتخابات. وقد بلغ عدد الجلسات التي نفذتها وحدة تطوير الديمقراطية في الدورات التدريبية التي نظمتها وحدة التدريب في المركز 19 جلسة بواقع 30 ساعة تدريبية.[48] وكانت تلك الدورات موزعة على

[48] هذا بالإضافة إلى برنامج التدريب الخاص بالرقابة على الانتخابات والذي تم تنفيذه بالتعاون بين وحدتي تطوير الديمقراطية والتدريب.

محافظات قطاع غزة الخمس، وتركز التدريب على مواضيع تتصل بالديمقراطية والمشاركة السياسية، بما في ذلك المشاركة السياسية للنساء.[49]

4. نشاطات إعلامية تتصل بتشجيع الديمقراطية والتوعية بالحقوق المدنية والسياسية

ويشمل هذا النشاط إجراء مقابلات مع وسائل الإعلام المحلية والعربية والدولية حول مواضيع تتصل بالديمقراطية وحقوق الإنسان. وخلال هذا العام نفذ مدير الوحدة 23 مقابلة تم نشرها في الصحف المحلية والعربية، أو تم بثها في محطات الإذاعة والتلفزة المحلية والدولية، وذلك كما يلي:

الرقم	التاريخ	الإعلامي / المؤسسة الإعلامية	الموضوع	ملاحظات
1	6 يناير	تلفزيون أبو ظبي	الانتخابات الرئاسية	مقابلة على الهواء مباشرة ضمن البرنامج الإخباري المسائي "المدار"
2	9 يناير	راديو السلام	الانتخابات الرئاسية	مقابلة بواسطة الهاتف
3	10 يناير	راديو ألمانيا	الانتخابات الرئاسية	مقابلة عبر الهاتف
4	27 يناير	راديو فرنسا 2	الانتخابات المحلية	مقابلة عبر الهاتف
5	6 أبريل	تلفزيون وطن – رام الله	الانفلات الأمني	مقابلة عبر الهاتف في برنامج حواري مسائي
6	6 مايو	تلفزيون العربية	الانتخابات المحلية	مقابلة مباشرة – أخبار العربية
7	6 مايو	تلفزيون أبو ظبي	الانتخابات المحلية	مقابلة مباشرة – أخبار أبو ظبي
8	9 مايو	راديو الشباب – غزة	الانتخابات المحلية	برنامج حواري لمدة 90 دقيقة على الهواء مباشرة
9	9 مايو	عبد الغني الشامي	الانتخابات المحلية	مقابلة عبر الهاتف
10	12 يونيو	كريستينا هاوزن، صحيفة نيويورك تايمز	عقوبة الاعدام	مقابلة عبر الهاتف
11	12 يونيو	وكالة أسوشييتد برس	عقوبة الإعدام	مقابلة تلفزيونية في مقر المركز
12	12 يونيو	سعيد الغزالي، الاندبندنت	عقوبة الإعدام	مقابلة بواسطة الهاتف
13	12 يونيو	راديو السلام	عقوبة الإعدام	مقابلة عبر الهاتف
14	15 يونيو	وديع عواودة، الخليج الإماراتية	الانفلات الأمني	مقابلة تليفونية
15	16 يونيو	دومينيك سوبيرا، راديو كاتالونيا؛ وباولا ميركادر، راديو هولندا باللغة الإسبانية	عقوبة الإعدام	مقابلة عبر الهاتف

[49] لمزيد من المعلومات حول هذه الدورات، راجع الجزء الخاص ب نشاطات وحدة التدريب، ص.ص. 144 – 155 من هذا التقرير.

16	18 يونيو	راديو صوت القدس – غزة	الانفلات الأمني	حوار على الهواء مباشرة مدته 90 دقيقة شارك فيه أيضاً العميد علاء حسني، مدير عام الشرطة الفلسطينية
17	4 يوليو	تلفزيون فلسطين	الانفلات الأمني	حوار تلفزيوني على الهواء مباشرة مدته 60 دقيقة في إطار "حملة السلم الأهلي" التي نظمها تلفزيون فلسطين
18	9 يوليو	راديو صوت عمال فلسطين	عقوبة الإعدام	حوار إذاعي على الهواء مباشرة لمدة 90 دقيقة
19	18 يوليو	لاورا كينغ، مديرة مكتب القدس، لوس أنجيليز تايمز	خطة الفصل أحادي الجانب وأبعادها	مقابلة في مقر المركز
20	7 أغسطس	ليلى الحداد، الجزيرة نت	الانفلات الأمني	مقابلة بواسطة الهاتف
21	18 ديسمبر	هيدنيوري ساتو، مدير مكتب صحيفة يوميوري شيمبون في القدس	الانفلات الأمني والانتخابات التشريعية	مقابلة في مقر المركز
22	18 ديسمبر	تلفزيون فلسطين	الانفلات الأمني	حوار تلفزيوني على الهواء مباشرة مدته ساعة في البرنامج المسائي "لقاء في السياسة"، شارك فيه أيضاً مدير عام الشرطة الفلسطينية.
23	28 ديسمبر	ديفيد أندرز، (Mother Jones Magazine)	الانتخابات التشريعية	مقابلة بواسطة الهاتف

وسائل التحقق

– عقد ندوة واحدة شارك فيها نحو (200) شخص، 35% منهم من النساء.

– تنفيذ (19) جلسة تدريبية بواقع (30) ساعة تدريب من خلال وحدة التدريب.

– المشاركة كمتحدثين في (9) ندوات ولقاءات نظمتها مؤسسات المجتمع المدني.

– بتاريخ 3 أغسطس، تسلم مدير الوحدة، إضافة إلى مدير المركز ومدير وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية شهادات تقدير من كتلة الصحفي الفلسطيني على جهودهم في مشروع توعية المجتمع المحلي بحقوق ودور الإعلاميين الذي نفذته الكتلة.

– بلغ عدد المقابلات التي أجرتها وسائل الإعلام، المكتوبة والمسموعة والمرئية، مع أعضاء من الوحدة (22) مقابلة على مدار العام.

– النشاطات ضد عقوبة الإعدام والمطالبة بإعادة محاكمة جميع المدانين أمام محكمة أمن الدولة كانت جزءاً من الجهود التي أتت بثمار إيجابية من خلال: 1.وقف آني لتنفيذ المزيد من أحكام الإعدام؛ و2. قرار الرئيس بإعادة محاكمة المدانين في محكمة أمن الدولة أمام القضاء المدني.

– النشاطات ضد فوضى السلاح هي جزء من جهود مجتمعية تساهم في خلق رأي عام مناهض ينبذ العنف الداخلي والانفلات الأمني.

4) تشجيع تبني تشريعات وسياسات فلسطينية تستند إلى مبادئ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان

مؤشر القياس: تقرير حول تنفيذ النشاط

وقد شمل ذلك:

– نشاطات ذات صلة بمتابعة الاتصالات مع أعضاء المجلس التشريعي استكمالاً لنشاطات الوحدة في العام 2004 بشأن دعم الجهود الرامية لتعديل القوانين الانتخابية، وتحديدا قانون الانتخابات لعام 1995 وقانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية لعام 1996.

– الندوات واللقاءات حول موضوع الانتخابات، كما سبق ذكره.

– رسائل للرئيس الفلسطيني محمود عباس:

- رسالة بتاريخ 7 فبراير 2005، أعدتها وحدة تطوير الديمقراطية بالتعاون مع الوحدة القانونية، حول المساعي الجارية لتعديل قانون السلطة القضائية وللتأكيد على موقف المركز الداعم لاستقلال السلطة القضائية.
- رسالة بتاريخ 7 فبراير لتشجيع إلغاء عقوبة الإعدام واتخاذ إجراءات جدية ضد فوضى السلاح وحالة الانفلات الأمني.
- رسالة بتاريخ 6 يونيو للحث على الإسراع في إصدار قانون الانتخابات الجديد والعمل على إجراء الانتخابات التشريعية في موعدها المقرر وكذلك لتوضيح موقف المركز من المرحلة الثانية من انتخابات مجالس الهيئات المحلية

وسائل التحقق

– إصدار قوانين سبق وأن عمل عليها المركز، مع إدراك أن ذلك جاء بفعل عوامل عدة كان من بينها الضغوط المجتمعية المختلفة التي تمت ممارستها على المجلس التشريعي والقيادة الفلسطينية، وعمل المركز في هذا المضمار كان جزءاً من هذا العمل المجتمعي.

1. إصدار القانون رقم (9) لسنة 2005 بشأن الانتخابات والذي تماثل مع كثير من مطالب المركز، خاصة: 1. التمثيل النسبي؛ 2. الكوتا للنساء. (صدر بتاريخ 05/8/13)
2. إصدار قانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005 (صدر بتاريخ 05/8/15)، والذي تماثل مع بعض مطالب سبق وأن عبر عنها المركز في مذكرة بعث بها لأعضاء المجلس، خاصة ما يتعلق بالتمثيل النسبي والكوتا للمرأة.

5) تشجيع عقد انتخابات حرة، نزيهة ودورية

مؤشر القياس: تقرير حول تنفيذ النشاط

خصصت الوحدة جانباً هاماً ورئيساً من نشاطها خلال العام 2005 لموضوع الانتخابات، حيث نفذت حملة للرقابة المحلية على الانتخابات الرئاسية التي جرت في يناير 2005 وذلك بالتعاون مع عشرات منظمات المجتمع المدني. كما قامت الوحدة بالرقابة على مراحل الانتخابات المحلية التي جرت خلال العام أيضاً. ومع نهاية العام كانت الوحدة قد قاربت على إتمام استعداداتها للرقابة على الانتخابات التشريعية المقرر إجراؤها في 25 يناير 2006، وذلك من خلال حملة رقابة أهلية موسعة يقودها المركز وتضم أيضاً عشرات المنظمات الأهلية. يتضمن التقرير التالي أهم النشاطات التي نفذتها الوحدة خلال العام 2005 فيما يتعلق بالرقابة على الانتخابات.

الرقابة على الانتخابات الرئاسية

قام المركز، من خلال وحدة تطوير الديمقراطية، بتنفيذ حملة أهلية للرقابة على الانتخابات الرئاسية التي جرت في 9 يناير 2005، وذلك بالتعاون مع عدد من المنظمات الأهلية، بما فيها مؤسسة الضمير ونقابة المحامين ومركز شؤون المرأة. كانت الاستعدادات لهذا العمل قد بدأت قبل نهاية العام 2004. وفي التقرير السنوي السابق (2004) تم استعراض النشاطات ذات الصلة حتى تاريخ 31 ديسمبر 2004. وفيما يلي عرض بالنشاطات التي نفذتها الوحدة خلال العام 2005:

- استكمال إعداد طواقم المراقبين بالتعاون مع 26 منظمة أهلية.
- استكمال الرقابة على مرحلة الدعاية الانتخابية التي انتهت مساء 7 يناير.
- إصدار تقرير بنتائج الرقابة على فترة الدعاية الانتخابية بتاريخ 9 يناير.
- الرقابة على عمليات الاقتراع والفرز بتاريخ 9 يناير من خلال طاقم مراقبين بلغ قوامه 287 شخصاً.
- التدخل المستمر من خلال الرسائل المكتوبة والشفوية مع لجنة الانتخابات المركزية فيما يتصل بأي انتهاكات.
- إصدار تقرير تقييمي أولي حول نتائج الرقابة على عمليات الاقتراع والفرز بتاريخ 10 يناير.
- عقد ثلاث لقاءات لتكريم المراقبين ومنحهم شهادات تقديرية (أواسط يناير)
- إصدار تقرير نهائي حول عمليات الاقتراع والفرز بتاريخ 7 فبراير.
- التعاون مع مراقبين دوليين وعقد لقاءات معهم.

وسائل التحقق

- لعب المركز دوراً بارزاً كأحد أهم أجسام الرقابة المحلية على الانتخابات، وتمكن من تكوين حاضنة مجتمعية تمت الرقابة بالتعاون معها، تضم (26) مؤسسة أهلية ناشطة في مختلف أنحاء قطاع غزة، وفي مقدمتها نقابة محامي فلسطين، مؤسسة الضمير لرعاية الأسرى وحقوق الإنسان، مركز شؤون المرأة ومعهد كنعان.
- اتسمت عمليات الرقابة بالتنظيم العالي وكان لمراقبي المركز حضورهم في كافة مراكز الاقتراع في قطاع غزة.

– أثبت المركز مهنية عالية من خلال التقارير النوعية التي أصدرها بشهادة لجنة الانتخابات المركزية، وكانت هذه التقارير تقدم للجنة كما توزع على المنظمات والشخصيات والقوى السياسية.

– شارك في الرقابة 98 امرأة، أي ما نسبته 34% من مجموع المراقبين.

– تكوين جسم من المراقبين والمراقبات سوف يشكل ذخراً هاماً للمركز في تنفيذ حملاته للرقابة على الانتخابات في المستقبل.

– ساهمت جهود المركز وشركائه في الرقابة على الانتخابات، إلى جانب جهود الرقابة المحلية والدولية، في التأكيد على شفافية العملية الانتخابية ونزاهتها وخلق أجواء من الثقة فيها.

– استجابة لجنة الانتخابات المركزية إلى عدد من الملاحظات التي أبداها المركز حول سير العمليات الانتخابية

الرقابة على الانتخابات المحلية

نفذت الوحدة عمليات رقابة على انتخابات مجالس الهيئات المحلية التي جرت خلال العام 2005 على مراحل. مع نهاية العام تم إجراء أربع مراحل من أصل خمس، وفقاً لما أعلنته اللجنة العليا لانتخابات مجالس الهيئات المحلية. وقد قامت الوحدة بالرقابة على المراحل الثلاث التي شملت هيئات محلية في قطاع غزة (الأولى والثانية والرابعة)، فيما اقتصرت المرحلة الثالثة على هيئات محلية في الضفة الغربية ولم تراقبها الوحدة.

1) الرقابة على الانتخابات التي جرت في عشر هيئات محلية في قطاع غزة بتاريخ 27 يناير (ضمن المرحلة الأولى).

شملت النشاطات التي تم تنفيذها:

– اختيار 80 مراقباً، بينهم 20 امرأة، وتأهيلهم وتدريبهم للرقابة.

– تنفيذ الرقابة على عمليات الاقتراع والفرز بتاريخ 27 يناير.

– إصدار تقرير تقييمي أولي حول نتائج الرقابة بتاريخ 28 يناير.

– عقد لقاء في مقر المركز لتكريم المراقبين ومنحهم شهادات تقدير بتاريخ 3 فبراير.

– إصدار وتوزيع تقرير نهائي شامل حول نتائج الرقابة بتاريخ 13 مارس، تم تسليم نسخة عنه أيضاً للجنة العليا للانتخابات المحلية.

2) الرقابة على الانتخابات التي جرت في ثماني هيئات محلية في قطاع غزة بتاريخ 5 مايو (ضمن المرحلة الثانية).

شمل ذلك ما يلي:

– اختيار 110 مراقباً، بينهم 41 امرأة، وتأهيلهم وإعدادهم للرقابة، بما في ذلك عقد دورة تدريبية للمتدربين الجدد وعددهم 28 مراقباً، بالتعاون مع وحدة التدريب.

– التقدم بطلبات للجنة العليا للانتخابات المحلية من أجل اعتماد 48 مراقباً من المراقبين الجدد أو ممن انتهت صلاحية بطاقات اعتمادهم السابقة.

– الرقابة على فترة الدعاية الانتخابية التي استمرت من21 أبريل وحتى 4 مايو.

– الرقابة على عمليات الاقتراع والفرز بتاريخ 5 مايو.

– التدخل المستمر مع اللجنة العليا وأطقمها من أجل وقف انتهاكات ومخالفات خلال عمليات الاقتراع والفرز.

– كان هناك تعاون كامل من قبل وحدة البحث الميداني في إنجاح عملية الرقابة، حيث أشرف الباحثون الميدانيون في كل من رفح وخان يونس والوسطى والشمال على فرق الرقابة في كل من الدوائر الانتخابية الثمانية التي جرت فيها الانتخابات.

– إصدار تقييم أولي لنتائج الرقابة على عمليات الاقتراع والفرز. خلص التقييم إلى أن الانتخابات كانت نزيهة وسليمة رغم تسجيل الكثير من الخروقات. وأثار ذلك جدلاً واسعاً خصوصاً في ظل طعن حركة فتح في نزاهة الانتخابات واللجان المشرفة في رفح والبريج وبيت لاهيا. وقد صدر التقييم قبل يوم من إعلان النتائج الرسمية ودعا اللجنة العليا بشكل واضح إلى عدم الرضوخ للضغوط التي من شأنها المس بمصداقيتها.

– عقد لقاءين لتكريم المراقبين يومي 17 و18 مايو، عقد أولهما في مقر المركز بغزة والثاني في رفح.

– إعداد التقرير النهائي حول المرحلة الثانية من الانتخابات المحلية وإصداره في يونيو 2005.

التعاون مع فرق رقابة دولية

– بتاريخ 23 أبريل، استقبل مدير الوحدة وفداً من المعهد الديمقراطي الوطني (NDI) الذي يشارك في الرقابة على الانتخابات واستمع أعضاء الوفد إلى شرح حول الانتخابات المحلية ودور المركز الرقابي. وتم تقديم تسهيلات لأعضاء الوفد لتنفيذ مهماتهم، بالتعاون مع عدد من المراقبين من طاقم المركز.

– بتاريخ 3 مايو التقى مدير الوحدة بوفد من المعهد الديمقراطي الوطني (NDI)

الذي يشارك في الرقابة على الانتخابات واستمع أعضاء الوفد إلى ملاحظات المركز حول سير العمليات الانتخابية. كان الوفد برئاسة السناتور الكندي ماك هارب، وضم أيضاً (Owen Lippert) مدير (NDI) في بنغلادش.

متابعة التطورات في ضوء الطعن في نتائج الانتخابات

– بالتعاون مع الوحدة القانونية ووحدة البحث الميداني تمت متابعة التطورات التي جرت بعد يوم الاقتراع، بما في ذلك الطعون في انتخابات رفح والبريج وبيت لاهيا وقرارات المحاكم ذات الصلة.

– إضافة للرقابة السابقة، شكل ذلك أساساً لبلورة موقف المركز الذي تم التعبير عنه في بيان صدر بتاريخ 18 مايو تحفظ فيه على شهادات مسؤولين في اللجنة العليا ضد عمل اللجنة.

– رسالة للرئيس الفلسطيني محمود عباس بتاريخ 6 يونيو حول موقف المركز من التطورات المتعلقة بانتخابات المرحلة الثانية.

التجهيز للرقابة على انتخابات الإعادة في عدد من محطات الاقتراع في رفح والبريج وبيت لاهيا.

شمل ذلك تجنيد 54 مراقبة ومراقباً للرقابة على انتخابات الإعادة التي كانت مقررة بتاريخ 1 يونيو، وإنهاء كافة الاستعدادات للرقابة. ولكن تم تأجيل تلك الانتخابات لمدة شهر باتفاق القوى السياسية المعنية، ولكن حتى نهاية العام 2005 لم يتسن إجراء الانتخابات.

3) تنفيذ حملة للرقابة على الانتخابات التي جرت في ثلاث هيئات محلية في قطاع غزة بتاريخ 15 ديسمبر (ضمن المرحلة الرابعة). شمل ذلك ما يلي:

– تم تجنيد 19 مراقبة ومراقباً بواقع مراقب/ة لكل محطة اقتراع. ولكن اللجنة لم تعتمد سوى 6 مراقبين، بينهم امرأتان، بواقع مراقبين اثنين لكل دائرة انتخابية، حيث فرضت قيود على الرقابة المحلية.

– تأهيل وتدريب المراقبين.

– مراقبة الانتخابات بما في ذلك التسجيل والترشيح والدعاية الانتخابية وعمليات الاقتراع والفرز، وذلك بالتعاون مع وحدة البحث الميداني.

– إصدار تقرير تقييمي حول الانتخابات.

وسائل التحقق

– لعب المركز دوراً بارزاً كأحد أهم أجسام الرقابة الأهلية على الانتخابات المحلية.

– اتسمت علميات الرقابة بالتنظيم العالي وكان لمراقبي المركز حضورهم في كافة مراكز الاقتراع في قطاع غزة.

– بلغ عدد المراقبين الذين شاركوا في الرقابة على الانتخابات المحلية (المراحل الثلاث) 196 مراقباً، بينهم 63 امرأة.

– التقارير التي أعدها المركز تقدم صورة واضحة ومحايدة عن العمليات الانتخابية ومدى سلامتها.

– تشكيل طاقم من المراقبين يمثل ذخراً للمركز في الرقابة على الانتخابات في المستقبل.

–ساهم إشراك النساء في حملات الرقابة الانتخابية في تعزيز مكانة المرأة، وهو جزء لا يتجزأ من توجه الوحدة والمركز بشكل عام نحو تمكين النساء.

4) الرقابة على الانتخابات التشريعية

مع نهاية العام 2005 كانت الوحدة قد قاربت على إتمام استعداداتها الخاصة بإعداد وتأهيل فريق من المراقبين ضم أكثر من 500 شخص، نصفهم من النساء، وذلك في إطار حملة الرقابة على الانتخابات التشريعية المقرر إجراؤها في 25 يناير 2006، والتي ينفذها المركز بالتعاون مع عشرات المنظمات الأهلية بما فيها مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان ونقابة المحامين وطاقم شؤون المرأة. ومع نهاية العام كانت كل من وحدة تطوير الديمقراطية ووحدة التدريب قد انتهت من تدريب 265 مراقباً ومراقبة من فريق المراقبين، علماً بأن معظم المراقبين الآخرين كانوا قد تلقوا تدريبات سابقة حيث شاركوا في حملات الرقابة على الانتخابات الرئاسية والمحلية. وفيما يلي عرض بأهم النشاطات التي نفذتها الوحدة إن كان على مستوى إعداد المراقبين أو الرقابة الفعلية على الانتخابات قبل فترة الدعاية الانتخابية:

– عقد لقاء تشاوري مع منظمات المجتمع المدني بتاريخ 23 مايو لإشراكها في الرقابة ولتوفير حاضنة مجتمعية، شارك فيه ممثلون عن أكثر من 40 منظمة من مختلف أنحاء قطاع غزة.

– إعداد قوائم المراقبين، بالتعاون مع وحدة التدريب، وتحديد نحو 500 مراقب، نصفهم من النساء.

– تنظيم 5 لقاءات مع المراقبين بالتعاون مع وحدة التدريب من أجل استكمال إجراءات اعتمادهم لدى لجنة الانتخابات المركزية (أكتوبر ونوفمبر) في محافظات القطاع الخمس.

– تدريب المراقبين بالتعاون مع وحدة التدريب.[50]

– مراقبة مراحل أساسية في الانتخابات (التسجيل الاستكمالي – الترشيح – الطعون المتصلة بالترشيح – استكمال تشكيل طواقم لجنة الانتخابات المركزية)، بالتعاون مع وحدة البحث الميداني والوحدة القانونية.

– إصدار بيانات صحفية ذات صلة بالانتخابات التشريعية.

– لقاءات مع مراقبين دوليين حول الانتخابات.

[50] لمزيد من المعلومات حول تدريب المراقبين، راجع ص 151 من هذا التقرير.

وسائل التحقق

– توفر طاقم مؤهل ومدرب من المراقبين قوامه 500 مراقب، نصفهم من النساء، للرقابة على الانتخابات التشريعية القادمة.

– صورة واضحة حول ما تم تنفيذه من خطوات من جانب لجنة الانتخابات المركزية فيما يخص الانتخابات التشريعية وحول العمليات الانتخابية التي تمت حتى نهاية العام.

وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

عملت وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية خلال العام 2005 على مراقبة وتوثيق ودراسة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في قطاع غزة بشكل خاص، وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة بشكل عام، وذلك وفقاً للخطة السنوية المقرة. وعلى الرغم من تردي الظروف السياسية والميدانية في معظم فترات العام، والتي تؤثر سلباً على تنفيذ هذه النشاطات، خاصة على صعيد استمرار الانتهاكات، والتي لا ما زالت تنفذها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في قطاع غزة، إلا أن الوحدة كرست جل اهتمامها لتنفيذ مضمون الخطة السنوية. وقد استمرت الوحدة في متابعة إصدار التقارير والدراسات الخاصة بانتهاكات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتي درجت الوحدة على إصدارها بشكل دوري. كما تابعت الوحدة عملها على أجندة السلطة الفلسطينية في ميدان تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمع الفلسطيني.

واستطاعت الوحدة أن تنجز العديد من الدراسات والتقارير الخاصة حول قضايا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما ساهمت الوحدة في إنجاز العديد من النشاطات الأخرى على مستوى المركز، خاصة أنشطة وحدة التدريب، وإعداد المداخلات القانونية مع الأجسام الدولية، وذلك من خلال التنسيق مع وحدة العلاقات الدولية. كما تميز العام 2005 بالمشاركة الواسعة في نشاطات قامت بها العديد من مؤسسات المجتمع المدني في قطاع غزة، بالإضافة إلى اتساع دائرة عمل الوحدة على الصعيد الإعلامي وتعزيز العلاقات العامة مع كافة شرائح المجتمع ومؤسساته. والتقرير التالي يمثل عرضاً لإنجازات الوحدة ونشاطاتها، وذلك وفقاً لخطة الوحدة للعام 2005.

نشاطات الوحدة كما وردت في الخطة السنوية 2005:

1) مراقبة انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعريف بها.

2) التوعية والتثقيف حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك حشد التأييد لتغيير السياسات والتشريعات.

1) مراقبة انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

مؤشرات القياس

1.1) نشرة الإغلاق: آثار سياسة الإغلاق الإسرائيلي الشامل المفروض على قطاع غزة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفلسطينيين

1.2) تقرير "ويقتلون الأشجار أيضاً،" حول جرائم قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد الأراضي الزراعية في قطاع غزة

1.3) دراسة حول تأهيل ضحايا انتهاكات الحق في السكن الملائم

(التجمعات الفلسطينية لأصحاب المنازل المدمرة في قطاع غزة)

1.4) تقرير حول الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية لإعادة انتشار قوات الاحتلال الإسرائيلي في قطاع غزة على الحق في العمل

1.5) تقرير حول الانتهاكات الإسرائيلية لأفراد الطواقم الطبية الفلسطينية، التقرير الثالث

1.6) استكمال إصدار التقارير المرحلة من خطة العام 2004

1.7) إصدار البيانات الصحفية ذات العلاقة بانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

1.1) نشرة الإغلاق: "نشرة خاصة حول الإغلاق الإسرائيلي الشامل على قطاع غزة"، العدد (47)

وهو تقرير دوري دأبت الوحدة على إصداره، حيث يرصد آثار سياسة الإغلاق الإسرائيلي الشامل المفروض على قطاع غزة على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للفلسطينيين. ويغطي العدد 47 الآثار سالفة الذكر خلال الفترة بين 2004/7/1- 2005/5/31. وقد صدر التقرير في تموز/ يوليو من العام على الصفحة الالكترونية للمركز، كما جرى طباعته وتوزيعه.

وسائل التحقق

- تم الالتزام بإعداد التقرير في الوقت المحدد له.
- أصدرت الوحدة خبراً صحفياً حول صدور التقرير، تمت تغطيته في الصحف المحلية.
- تم توزيعه على نطاق واسع، شمل كافة المؤسسات والشخصيات الموجودة على قائمة مراسلات المركز.
- نشر التقرير أو أجزاء منه في العديد من المواقع الالكترونية المحلية.
- أجرى طاقم الوحدة العديد من المقابلات الصحفية والإعلامية المسموعة والمرئية حول المواضيع التي يعالجها التقرير.

1.2) تقرير "ويقتلون الأشجار أيضاً"، العدد لرقم (11)

وهو تقرير يتناول العمليات الحربية واسعة النطاق لقوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي التي استهدفت هدم المنازل وتجريف الأراضي الزراعية في قطاع غزة. ويغطي التقرير الفترة من 2004/05/01 وحتى 2005/05/31. وقد صدر في يونيو/ حزيران 2005، ونشر على الصفحة الالكترونية للمركز.

وسائل التحقق

- تم الالتزام بإعداد التقرير في الوقت المحدد له.
- أصدرت الوحدة خبراً صحفياً حول صدوره.
- غطت الصحف المحلية الثلاثة، وهي القدس، الأيام والحياة الجديدة، صدور التقرير.
- تم توزيع التقرير على نطاق واسع، شمل كافة المؤسسات والشخصيات الموجودة على قائمة مراسلات المركز.
- نشر التقرير أو أجزاء منها في بعض المواقع الالكترونية المحلية.
- استخدم المركز جانب هام من الإحصاءات والمعلومات الواردة في التقرير في إعداد المداخلات الدولية.
- أجرى طاقم الوحدة العديد من المقابلات الصحفية والإعلامية المسموعة والمرئية حول المواضيع التي عالجها التقرير.
- اعتمدت العديد من الدوائر الحكومية، كالوزارات والمؤسسات الأهلية المحلية على معلومات التقرير.
- استخدم التقرير عدد من الطالبات والطلاب الجامعيين في إعداد أبحاث ذات علاقة بمواضيع التقرير.

1.3) دراسة حول تأهيل ضحايا انتهاكات الحق في السكن الملائم (التجمعات الفلسطينية لأصحاب المنازل المدمرة في قطاع غزة).

انتهت الوحدة من إعداد دراسة حول تأهيل ضحايا انتهاكات الحق في السكن الملائم في قطاع غزة في نهاية العام، ومن المتوقع صدورها خلال الشهر الأول من العام الجديد. وهي دراسة تسلط الضوء على واقع تأهيل ضحايا انتهاكات الحق في السكن الملائم، ومدى موائمة مشاريع الإسكان الخاصة بهم من حيث المعايير الدولية للحق في السكن الملائم. ومن المتوقع صدورها على الصفحة الالكترونية للمركز خلال الأسبوع الأول من العام الجديد، على أن تطبع خلال أسبوعين للتوزيع.

وسائل التحقق

- تم الالتزام بإعداد التقرير في الوقت المحدد لها.
- لم يتسن بعد التحقق من نتائج الدراسة وتأثيرها على مدى الالتزام بالمعايير الدولية للحق في السكن الملائم في مشاريع إسكان الضحايا.

1.4) تقرير حول الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية لإعادة انتشار قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في قطاع غزة على الحق في العمل

شرعت الوحدة في إعداد هذا التقرير، ولكن لم يتم الانتهاء منه مع نهاية العام، ومن المتوقع صدوره أوائل العام 2006، وذلك نظراً لانشغال الوحدة في نشاطات أخرى.

1.5) تقرير حول الانتهاكات الإسرائيلية ضد الطواقم الطبية الفلسطينية، التقرير الثالث

يتضمن التقرير، الذي يغطي الفترة من 1 أيلول/ سبتمبر 2002 وحتى 31 كانون أول/ ديسمبر 2004، توثيقاً للانتهاكات الجسيمة والخطرة التي مارستها وما تزال قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة ضد الفرق والطواقم الطبية العاملة من أجل تقديم الخدمات الطبية والإسعافات اللازمة للجرحى والمرضى في الأراضي الفلسطينية المحتلة. كما يوثق التقرير نتائج سياسة الحصار والإغلاق، الذي تفرضه قوات الاحتلال على الأراضي الفلسطينية المحتلة، على عمل الطواقم الطبية الفلسطينية وأثره على تلقي الفلسطينيين الرعاية الصحية اللازمة. وقد صدر التقرير في 15 آب/ أغسطس 2005 على الصفحة الالكترونية للمركز، كما جرى طباعته وتوزيعه على المؤسسات والدوائر الحكومية والمؤسسات الأهلية.

وسائل التحقق:

- تم الالتزام بإعداد التقرير في الوقت المحدد له.
- أصدرت الوحدة خبراً صحفياً حول صدوره، تمت تغطيته في الصحف المحلية.
- تم توزيع التقرير على نطاق واسع، شمل كافة المؤسسات والشخصيات الموجودة على قائمة مراسلات المركز.
- نشر التقرير أو أجزاء منها في بعض المواقع الالكترونية المحلية.
- استخدم المركز جانب هام من الإحصاءات والمعلومات الواردة في التقرير في إعداد المداخلات الدولية.
- أجرى طاقم الوحدة العديد من المقابلات الصحفية والإعلامية المسموعة والمرئية حول المواضيع التي عالجها التقرير.
- اعتمدت العديد من الدوائر الحكومية، كالوزارات والمؤسسات الأهلية المحلية على معلومات التقرير.
- استخدم التقرير عدد من الطالبات والطلاب الجامعيين في إعداد أبحاث ذات علاقة بمواضيع التقرير.

1.6) أ– تقرير بعنوان" تدمير الحياة الثقافية للفلسطينيين" حول الانتهاكات الإسرائيلية للحقوق الثقافية للشعب الفلسطيني خلال انتفاضة الأقصى

وهو تقرير يسلط الضوء على كافة الانتهاكات الإسرائيلية للحقوق الثقافية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وقد تم الانتهاء من إعداده ومراجعته. وقد صدر على الصفحة الالكترونية للمركز، ومن المتوقع أن يطبع للتوزيع في بداية الشهر القادم من العام الجديد. ويتناول التقرير انتهاكات قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي للحقوق الثقافية للفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها تراجع الأنشطة والحياة الثقافية، والاعتداءات على الأماكن التاريخية والدينية، والتي تشكل جزءاً من التراث الإنساني العالمي. كما يحتوي التقرير مادة نظرية حول مفهوم الحقوق الثقافية وآلياتها. ويعتبر التقرير هو الأول من نوعه في ميدان الحقوق الثقافية.

ب– تقرير حول الانتهاكات الإسرائيلية لحق الفلسطينيين في ممارسة الشعائر الدينية

وهو تقرير يستعرض الانتهاكات الإسرائيلية لحق الفلسطينيين في ممارسة الشعائر الدينية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وقد عملت الوحدة على تحديثه. ومن المتوقع صدوره في أوائل العام الجديد، وذلك بسبب انشغال الوحدة في نشاطات أخرى طارئة.

1.7) بيانات صحفية حول انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

أصدرت الوحدة العديد من البيانات الصحفية التي تتعلق بأجندة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك على صعيد الأجندتين، فضلاً عن إصدار أخبار صحفية عديدة تغطي النشاطات التي نفذتها. بعض هذه البيانات كان حول انتهاكات وجرائم حرب اقترفتها قوات الاحتلال الحرب الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مثل تدمير المنازل السكنية وغيرها من الممتلكات. كما سلط بعض البيانات الضوء على انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية على صعيد الأجندة الفلسطينية.

وسائل التحقق

- بلغ عدد البيانات الصحفية التي أعدتها الوحدة وصدرت عن المركز (17) بياناً، حول انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.
- غطت الصحف المحلية الثلاثة، وهي القدس، الأيام والحياة الجديدة، البيانات الصحفية والأخبار الصحفية التي أصدرتها الوحدة.
- تم توزيع البيانات الصحفية على نطاق واسع، شمل كافة المؤسسات والشخصيات الموجودة على قائمة مراسلات المركز.
- نشرت البيانات أو أجزاء منها في العديد من المواقع الالكترونية المحلية.
- أجرى طاقم الوحدة العديد من المقابلات الصحفية والإعلامية المسموعة والمرئية حول المواضيع التي تعالجها البيانات الصحفية.

إصدارات أخرى

قامت الوحدة بإصدار عدد من التقارير لم تكن مدرجة في الخطة السنوية، وهي:

- تقرير موجز حول سياسة الإغلاق والحصار المفروض على الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقد شمل استعراضاً لنتائج تلك السياسة على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للسكان الفلسطينيين، تم استخدامه في إعداد التقرير السنوي الخاص بالمركز للعام 2005.
- أصدرت الوحدة كتيباً تدريبياً حول الحق في السكن الملائم في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، وذلك في حزيران/ يونيو 2005. تضمن الكتيب عرضاً لمفهوم الحق في السكن الملائم في المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتوضيحاً للالتزامات القانونية الناشئة على الدول والحكومات. وقد صدر الكتيب على الصفحة الالكترونية للمركز، كما جرى طباعته وتوزيعه على نطاق واسع على المؤسسات الأهلية والدوائر الحكومية.
- تقرير حول الكنس اليهودية في قطاع غزة: وهو تقرير أعدته الوحدة خاص بعرض ما عرف بقضية الكنس اليهودية في قطاع غزة، وموقف سلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي منها على ضوء إثارة ضجة إعلامية حولها.
- ورقة عمل بعنوان الحق في تلقي الخدمات الأساسية: وهي ورقة قدمت في ورشة العمل التي نظمتها الوحدة حول دور البلديات في تقديم الخدمات الأساسية للمواطنين في مدينة دير البلح في 2005/6/22.
- دراسة حول واقع التعليم العالي في قطاع غزة في ظل السلطة الفلسطينية: وهي دراسة متخصصة في ميدان الحق في التعليم، كانت الوحدة قد أنجزتها في نهاية العام الماضي وسلمت للجنة البرنامج لمراجعتها، حيث أجريت عليها التعديلات اللازمة في بداية العام. وقد أنجزت الدراسة وصدرت عن المركز في مارس 2005.

وسائل التحقق

- نشرت التقارير والدراسات أو أجزاء منها في العديد من المواقع الالكترونية المحلية.
- تم استخدامها في النشرة الإعلامية " المنطار" الخاصة بالمركز.
- تم توزيعها على نطاق واسع، شمل كافة المؤسسات والشخصيات الموجودة على قائمة مراسلات المركز.
- استخدم المركز جانب هام من الإحصاءات والمعلومات الواردة في التقارير والدراسات في إعداد المداخلات الدولية.
- أجرى طاقم الوحدة العديد من المقابلات الصحفية والإعلامية حول المواضيع التي عالجتها.
- تم تزويد وزارة التعليم العالي والجامعات الفلسطينية نسخاً إضافية من الدراسة حول واقع التعليم العالي.
- أبدى العديد من الأكاديميين الاهتمام بالدراسة حول التعليم العالي وجرى عرضها في جامعة الأقصى خلال محاضرة.
- اعتمدت العديد من الدوائر الحكومية والمؤسسات الأهلية المحلية على معلومات الدراسة حول التعليم العالي.

2) التوعية والتثقيف حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك حشد التأييد لتغيير السياسات والتشريعات.

مؤشر القياس: **تقرير حول النشاطات (اللقاءات الثنائية ومتعددة الأطراف، وورش العمل، العمل الإعلامي، ونشاطات التدريب، ونشاطات التوعية التي تنظمها جهات أخرى).**

واصلت الوحدة عملها خلال العام 2005 حول التوعية في ميدان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وفي قطاع غزة بشكل خاص. وقد وفرت قاعدة معلومات هامة حول انتهاكات تلك الحقوق، كانتهاكات الحق في التعليم،

الصيادين، المنشآت الصناعية، الإغلاق، شهداء الطواقم الطبية، جرحى الطواقم الطبية، الاعتداءات على المنشآت الطبية، الشهداء على الحواجز العسكرية الإسرائيلية، المعاقين، تدمير المواقع الدينية و الأثرية والمؤسسات الثقافية، انتهاكات الحق في العمل والتعليم. كما واصلت أنشطة التشبيك والمناصرة لحماية هذه الحقوق عبر اللقاءات الثنائية ومتعددة الأطراف، ورش العمل، النشاط الإعلامي، نشاطات التدريب التي تنفذها وحدة التدريب في المركز ونشاطات التوعية والتثقيف التي نظمتها مؤسسات أخرى. وقد واصلت الوحدة تنفيذ هذا النشاط من خلال المحاور التالية:

وسائل التحقق

- سجل زيادة في الطلب على معلومات وإحصاءات الوحدة من المؤسسات الأهلية.
- زودت الوحدة بعض الوزارات بالبيانات والمعلومات الخاصة بهذه الملفات، مثل وزارة الصحة ووزارة الشؤون الاجتماعية.
- زاد عدد المقابلات الصحفية والإعلامية التي أجراها طاقم الوحدة حول تلك البيانات والإحصاءات.

1. اللقاءات الثنائية ومتعددة الأطراف

قامت الوحدة خلال الفترة التي يغطيها التقرير بالمشاركة في لقاءات مع الوفود الدولية الزائرة للمركز، ونظمت لهم جولات ميدانية في مناطق قطاع غزة، كما نظمت لهم لقاءات مع الأهالي من ضحايا الانتهاكات الإسرائيلية. وفيما يلي أبرز تلك الاجتماعات والنشاطات:

- بتاريخ 2005/1/8 قام مدير الوحدة بجولة ميدانية مع وفد من مؤسسة Ford Foundation في كل من محافظة رفح ومحافظة خان يونس. وقد اطلع الوفد على عمليات التدمير التي جرت فيهما.
- بتاريخ 2005/2/8 رافق خليل شاهين، مدير الوحدة وفداً أمريكياً من خمسة أشخاص في جولة ميدانية في قطاع غزة، شملت زيارات للمناطق التي تعرضت لانتهاكات في كل من رفح وخان يونس. كما شملت الزيارة عقد لقاء مع بعض العائلات التي هدمت منازلها وتقيم في صالات الرياضة في ملعب رفح البلدي.
- بتاريخ 2005/6/15 رافق الباحث خليل شاهين وفداً دبلوماسياً من القنصلية الاسترالية في كل من رام الله وتل أبيب في جولة ميدانية إلى مدينة رفح. وقد اطلع الوفد على وضع المدينة وعمليات التدمير التي لحقت فيها.
- بتاريخ 2005/8/2 قام الباحث خليل شاهين بمرافقة الزميلة جوانا، من الوحدة الدولية، في جولة ميدانية شملت كل من رفح وخان يونس، وإجراء عدة مقابلات لصالح الكتاب المنوي إصداره في الذكرى السنوية العاشرة لتأسيس المركز. وقد شملت المقابلات كلاً من: رئيس بلدية خان يونس، مدير عام بلدية رفح، متطوعون في حملة الرقابة على الانتخابات التي نفذها المركز، ومجموعة ممن تلقوا تدريباً في المركز.
- بتاريخ 2005/11/12 رافق الباحث خليل شاهين، مدير الوحدة، وفداً من مؤسسة كريستشن إيد في زيارة ميدانية إلى منطقة رفح والمواصي، وذلك بعد تنفيذ خطة الفصل عن قطاع غزة. وقد اطلع الوفد على عمليات التدمير الشامل التي نفذتها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي في أحياء البرازيل، بلوك O ومنطقة بوابة صلاح الدين في رفح.
- بتاريخ 2005/10/5 رافق الباحث خليل شاهين، مدير الوحدة، أعضاء لجنة التحقيق من الشبكة الاورومتوسطية لحقوق الإنسان، في اللقاءات والاجتماعات التي عقدوها في قطاع غزة مع ممثلي السلطة الفلسطينية والمؤسسات الأهلية في

القطاع، وذلك لإعداد تقرير حول قطاع غزة بعد تنفيذ خطة الفصل. وقد استمرت أعمال اللجنة حتى يوم 2005/10/7، تخللها مرافقة الوفد في زيارات ميدانية لرفح وخان يونس والمنطقة الوسطى ومنطقة بيت لاهيا.

2. عقد ورش العمل

عقدت الوحدة خمس ورشات عمل حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كانت على النحو التالي:

- **ورشة حول قانون التقاعد العام الفلسطيني**

بتاريخ 2005/6/12 نظمت الوحدة ورشة عمل بعنوان: " قانون التقاعد العام رقم 7 لعام 2005 بين الواقع والطموح". شارك في الورشة، التي عقدت في مقر المركز في مدينة غزة، د. سعدي الكرنز، رئيس لجنة الموازنة والشؤون المالية في المجلس التشريعي الفلسطيني، الأستاذ حجازي القرشلي المستشار القانوني لرئيس ديوان الموظفين العام وعدد من أعضاء جمعية المتقاعدين بالإضافة إلى عدد من ممثلي الشرائح المختلفة لموظفي القطاع الحكومي. وفي نهاية الورشة ناقش الحضور الملاحظات والتساؤلات التي أثيرت خلال مداخلات المتحدثين، ودعا المشاركون كافة الجهات التنفيذية والتشريعية وشرائح المستفيدين من القانون إلى المساهمة الفعالة في مراقبة إعمال وتطبيق القانون، كي يتمكن الجميع من الوقوف على الجوانب الايجابية والسلبية لهذا القانون الجديد، والذي يعمل على توحيد أنظمة التقاعد العام في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية.

- **ورشة عمل حول دور البلديات في تقديم الخدمات الأساسية**

بتاريخ 2005/6/22 نظمت الوحدة ورشة عمل بعنوان: " دور البلديات في تقديم الخدمات الأساسية للمواطن بين الماضي والحاضر، دير البلح نموذجاً.". شارك في الورشة، التي نظمتها الوحدة في قاعة نادي خدمات دير البلح، رئيس وأعضاء المجلس البلدي في المدينة وعدد آخر من الأعضاء السابقين، بالإضافة إلى ممثلين عن المؤسسات الأهلية والأهالي في المدينة. وفي نهاية الورشة قدم العديد من الحضور الملاحظات على مداخلات المتحدثين، وانتقدوا استمرار معاناة السكان في دير البلح من انعدام الخدمات الأساسية، واستمرار مشكلة النقص في مياه الشرب، وعدم الاكتراث بتطوير منطقة شاطئ البحر. كما انتقدوا استمرار تغييب المواطن عن المشاركة في اتخاذ القرارات الخاصة بالخدمات الأساسية في المدينة. وفي النهاية دعا المشاركون السلطة الوطنية، وخاصة وزارة الحكم المحلي إلى زيادة الموازنات المالية المخصصة للبلديات لتساعدها على القيام بواجباتها في تقديم الخدمات الأساسية للمواطنين. ودعوا البلدية إلى المساواة والتوزيع العادل لمياه الشرب، وعدم حرمان مناطق من الكميات المخصصة لها. ودعوا إلى أخذ رأي المواطنين وتعزيز مشاركتهم، في تغيير الشوارع الهيكلية، وتعزيز خدمات الصحة العامة والصرف الصحي في الأحياء النائية في المدينة.

ملاحظة: قدم الباحث خليل شاهين ورقة عمل بعنوان الحق في تلقي الخدمات الأساسية، وقدمها في الورشة.

- **ورشة عمل حول الحق في الصحة للمرأة**

نظمت الوحدة ورشة عمل بعنوان: تقييم السياسات الصحية في ميدان صحة المرأة، وذلك بتاريخ 2005/7/24 في مقر المركز في غزة، وذلك في إطار تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة، خاصة حقها في الصحة. شارك في الورشة ممثلون عن

دائرة صحة المرأة في وزارة الصحة، دائرة الصحة في وكالة الغوث الدولية بغزة وممثلون عن المؤسسات الأهلية والنسوية العاملة في مجال التنمية والصحة. وقدمت خلال الورشة العديد من المداخلات والمناقشات التي تناولت تعزيز صحة المرأة، وتطوير الموازنات المالية الخاصة بصحة وتنمية المرأة. وقد أوصى المشاركات والمشاركون في نهايتها تعميم مجانية الخدمات الصحية للمرأة في القطاع الحكومي، رفع مستوى التنسيق والتعاون بين الأطراف المقدمة للخدمات الصحية، تعزيز المشاركة في التخطيط لاستراتيجيات صحة المرأة وفي تنفيذ وتقييم كافة البرامج التي تقدمها الأطراف المختلفة.، تطوير التشريعات الفلسطينية وتمكين المرأة اقتصادياً واجتماعياً للحصول على الخدمات الصحية، والتركيز على دور الإعلام والتوعية الصحية للفتيات الشابات، دور التربية الجنسية في تعزيز صحة المرأة والقضاء على الموروث الاجتماعي والثقافي السلبي.

- **ورشة عمل حول تعزيز آليات مكافحة الفقر في فلسطين:**

بتاريخ 2005/11/24 نظمت الوحدة ورشة عمل بعنوان: تعزيز آليات مكافحة الفقر: تقييم التجربة الفلسطينية، وذلك في إطار تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للسكان، وخاصة حق كل شخص في مستوى معيشي ملائم. شارك في الورشة ممثلون عن وزارة التخطيط، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، أكاديميون ومختصون في ميدان التنمية وممثلون عن المؤسسات الأهلية والنسوية العاملة في مجال الصحة والتنمية والإغاثة وحقوق الإنسان. وقد قدمت العديد من المداخلات حول التجربة الفلسطينية، وجرت مناقشات وحوارات بين المجتمعين، والذين قدموا العديد من التوصيات أهمها الدعوة إلى إعادة بناء الثقة بين المواطن ومؤسسات السلطة الحكومية من اجل تعزيز مكافحة الفقر على الصعيد الفلسطيني، ودعم تمويل المشاريع الصغيرة الإنتاجية، والقيام بالاصلاح الاداري والمالي.

- **ورشة عمل حول الحق في التعليم العالي: دور الحركة الطلابية في دعم وحماية مسيرة جامعة الأزهر الأكاديمية بغزة**

بتاريخ 2005/12/19 نظمت الوحدة ورشة عمل بعنوان: الحق في التعليم العالي، دور الحركة الطلابية في دعم وحماية مسيرة جامعة الأزهر الأكاديمية بغزة. شارك في الورشة عدد من ممثلي وممثلات الكتل الطلابية والمستقلون في جامعة الأزهر. وقد هدفت الورشة إلى تسليط الضوء على دور الحركة الطلابية في دعم وحماية مسيرة جامعة الأزهر الأكاديمية، خاصة في ضوء التطورات التي رافقت المسيرة التعليمية للجامعة خلال الفترة الماضية، والتي تسببت في تعطل الحياة الدراسية فيها، وذلك بهدف المشاركة في دعم وحماية الجامعة كونها صرحاً أكاديمياً هاماً في قطاع غزة، ويضم أكبر تجمع طلابي فيه. كما هدفت الورشة إلى دعم الجهود الصادقة من أجل احترام الحريات الأكاديمية واحترام الكوادر العاملة في جامعة الأزهر، وتهيئة جو وبيئة أفضل تمكن الطالبات والطلاب من الحصول على فرصهم في التعليم العالي، وترتقي بأوضاع الجامعة. وقد قدم ممثلو وممثلات الكتل الطلابية والمختلفة، بمن فيهم المستقلون، رؤيتهم ووجهات نظرهم للمعيقات والمشاكل التي مرت بها الجامعة خلال العام الدراسي الحالي، والأعوام السابقة، باعتبارهم أكثر المتضررين من تعطل الدوام الدراسي فيها، ولفترات مختلفة، ما بات يهدد مستقبلهم الدراسي والعملي. وقد انتقدت الحركة الطلابية انعكاس حالة الفلتان الأمني على حرم الجامعة، ودعوا إلى وقف التدخلات الخارجية في شؤون جامعتهم ، المبادرة لإجراء انتخابات مجلس الطلبة وفقاً لنظام التمثيل النسبي، المساواة في تطبيق القانون الجامعي وتشكيل هيئة شعبية لدعم جامعة الأزهر.

وسائل التحقق

- أصدرت الوحدة بيانات صحفية غطت فيها جميع ورشات العمل التي عقدتها الوحدة.
- غطت الصحف المحلية أخبار الورشات الخمسة التي نظمتها الوحدة.

– أجرى طاقم الوحدة العديد من المقابلات الصحفية والإعلامية حول مواضيع الورشات التي نظمتها الوحدة.
– قام طاقم الوحدة بالمشاركة في العديد من النشاطات التي نظمتها مؤسسات أخرى، وتقديم مداخلات متخصصة في نفس المواضيع، بناءً على طلب تلك المؤسسات.
– توسعت الوحدة في إطار علاقاتها مع العديد من المؤسسات الحكومية والأهلية بعد عقد تلك الورشات.
– زاد الاهتمام من بعض المؤسسات لتنظيم ورشات مشتركة في مواضيع متخصصة في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
– زاد طلب العديد من المؤسسات الأهلية والحكومية على الإصدارات الخاصة بالوحدة.

3. النشاط الإعلامي والعلاقات العامة

أجرى طاقم الوحدة العديد من المقابلات الصحفية لوسائل الإعلام المكتوبة والمسموعة والمرئية. وقد لوحظ زيادة حجم مشاركة الوحدة في النشاطات الإعلامية، حيث تناولت معظمها قضايا تتصل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفيما يلي أبرز تلك اللقاءات:

- بتاريخ 2005/1/25 أجرت الصحفية وفاء عيسى مقابلة مع مدير الوحدة مقابلة صحفية حول آثار التدمير والهدم على الأسر وتشريدهم، وتم تزويدها بتقارير ودراسات المركز.
- بتاريخ 2005/1/25 أجرت الصحفية شيرين خليفة تحقيق صحفي مع مدير الوحدة حول الاتصالات الفلسطينية، وتزويدها بدراسة الاتصالات التي أصدرتها الوحدة وبعض تقارير المركز.
- بتاريخ 2005/2/15 أجرت الصحفية سحر الدريملي، من المؤسسة العربية للصحافة والنشر والتوزيع في دولة الإمارات، مقابلة صحفية مع مدير الوحدة حول موضوع الإبعاد، خاصة عملية إبعاد فلسطينيين من الضفة إلى الخارج وإلى غزة.
- بتاريخ 2005/2/15 أجرت الصحفية راوية أبو ندى مقابلة صحفية مع مدير الوحدة حول القانون الدولي الإنساني.
- بتاريخ 2005/2/28 أجرت جمعية الإخوة الفلسطينية اللبنانية مقابلة صحفية مع مدير الوحدة حول الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- بتاريخ 2005/2/28 أجرت إذاعة الأقصى مقابلة صحفية، أذيعت على الهواء مباشرة، مع مدير الوحدة حول حقوق المعاقين الفلسطينيين.
- بتاريخ 2005/4/9 أجرى كل من تيموث صيدل وكريستي صيدل، منسقة مشاريع لجنة المانونايت، مقابلة مع مدير الوحدة حول الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وحول خطة الانفصال عن قطاع غزة.
- بتاريخ 2005/6/17 أجرت إذاعة فلسطين، البرنامج الثاني، مقابلة على الهواء مع الباحث خليل شاهين، مدير الوحدة، حيث جرى التطرق لخطة الفصل وانعكاساتها على أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- بتاريخ 2005/6/28 استضافت إذاعة فلسطين في حلقة خاصة على الهواء الباحث خليل شاهين، مدير الوحدة، لمناقشة تطبيق قانون الخدمة المدنية المعدل والمشاكل التي تعترضه.
- بتاريخ 2005/7/26 أجرت الصحفية شيرين خليفة مقابلة صحفية مع الباحث خليل شاهين حول تطبيق قانون الخدمة المدنية، وتأثيره على الأوضاع المعيشية لموظفي الوظيفة المدنية في مناطق السلطة الفلسطينية.
- بتاريخ 2005/10/29 أجرى صحفي من جريدة واشنطن تايمز مقابلة مع الباحث خليل شاهين حول تطورات أحداث جامعة الأزهر، والتداعيات التي أدت لإغلاق الجامعة.

4. نشاطات التدريب التي تنظمها وحدة التدريب في المركز

ساهمت الوحدة بشكل فعال في نشاطات التدريب التي نظمتها وحدة التدريب في المركز، وشملت ذلك مساهمة الوحدة في نقاش برامج التدريب المختلفة مع منسق وحدة التدريب، بالإضافة إلى متابعتها وتقديم الجلسات التدريبية المختلفة وفقاً لبرامج هذه الدورات. وبلغ عدد الجلسات التدريبية التي نفذتها الوحدة 22 جلسة تدريبية (33 ساعة)، في مواضيع تتصل بعمل الوحدة، بما في ذلك العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الحق في التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة.

5. المشاركة في نشاطات التثقيف والتدريب مع مؤسسات أخرى

- بتاريخ 2005/1/2، قام مدير الوحدة بإلقاء محاضرة في مدرسة غزة الابتدائية المشتركة بعنوان "التربية على حقوق الإنسان،" حضرها 35 معلمة ومعلم من طاقم المدرسة.
- بتاريخ 2005/1/12، شارك مدير الوحدة والدكتور بسام أبو حشيش بورشة عمل مع شبكة المنظمات الأهلية على اللائحة التنفيذية لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية.
- بتاريخ 2005/1/13، قدم مدير الوحدة مداخلة في ورشة عمل نظمتها مؤسسة فلسطين المستقبل حول إعمال حقوق المعاقين.
- بتاريخ 2005/1/17، شارك مدير الوحدة في ورشة عمل مع معهد كنعان في مشروع تنشيط شبكة الفاعلين والموارد في مجال الطفولة.
- بتاريخ 2005/1/31، شارك مدير الوحدة في ورشة عمل مع الهيئة الوطنية للتطوير والخدمات في فلسطين، والتي خصصت لتشكيل اللجنة التحضيرية للمؤتمر الشعبي الأول لمحافظة رفح.
- بتاريخ 2005/2/13، شارك د. بسام أبو حشيش في ورشة العمل التي نظمتها شبكة المنظمات الأهلية بعنوان: "خمس سنوات على إقرار قانون المنظمات الأهلية رقم (1) لسنة 2000".
- بتاريخ 2005/2/14، شارك مدير الوحدة في ورشة عمل نظمها معهد كنعان التربوي لاستكمال مناقشة شبكة موارد الطفولة.
- بتاريخ 2005/2/15، شارك مدير الوحدة في ورشة عمل مع رابطة الخريجين المعاقين بصرياً، حيث قدم مداخلة حول حق المعاق في التعليم والعمل.
- بتاريخ 2005/2/19، قدم مدير الوحدة مداخلة حول واقع سيادة القانون في المجتمع الفلسطيني، في ورشة العمل التي نظمها تجمع الشباب الفلسطيني بعنوان سيادة القانون بين الماضي والحاضر، في مقر الهيئة العامة للاستعلامات.
- بتاريخ 2005/2/20، شارك مدير الوحدة في تقديم مداخلة في ورشة عمل في رفح، نظمتها كتلة الصحفي الفلسطيني حول دور منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الحقوقية في الحد من الاعتداءات.
- بتاريخ 2005/2/28، شارك مدير الوحدة في ورشة عمل نظمها معهد كنعان التربوي حول شبكة موارد الطفولة.
- بتاريخ 2005/3/7، شارك مدير الوحدة في ورشة عمل مع جامعة الأقصى حول "الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمرأة.
- بتاريخ 2005/3/13، شارك د. بسام أبو حشيش في ورشة عمل مع جمعية الخريجات حول المهارات الإدارية.

- بتاريخ 2005/5/31، قدم الباحث خليل شاهين مداخلة حول الحق في الماء في المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وذلك خلال مناقشة فيلم حول قضية المياه في وزارة الثقافة في غزة.

وسائل التحقق

- عقد طاقم الوحدة العديد من اللقاءات والاجتماعات مع وسائل الإعلام المحلية والعربية والدولية حول العديد من قضايا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- التقى طاقم الوحدة بالعديد من أعضاء السلطة التنفيذية والتشريعية، وذلك على هامش الورشات والاجتماعات التي نظمتها الوحدة، أو التي نظمتها مؤسسات أخرى، حيث تم تناول العديد من القضايا ذات العلاقة بحشد التأييد لتبني سياسات وتشريعات لتعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.
- لعب طاقم الوحدة دوراً هاماً خلال مشاركته في نشاطات التوعية والتدريب التي قامت بها مؤسسات المجتمع المدني المحلية، خاصة المؤتمرات وورشات العمل والاجتماعات التنسيقية وجلسات التدريب. وقد لوحظ ذلك بحجم الطلب من تلك المؤسسات على مشاركة طاقم الوحدة، كما لوحظ ذلك من خلال الزيارات اللاحقة التي قام بها العديد من ممثلي تلك المؤسسات للوحدة، وطلبها زيادة التنسيق.
- زاد نشاط الوحدة في مرافقة الوفود الدولية الزائرة للمركز، وزاد عدد الاجتماعات واللقاءات التي عقدها طاقم الوحدة مع تلك الوفود.

وحدة البحث الميداني والتوثيق

واصلت وحدة البحث الميداني والتوثيق القيام بنشاطاتها خلال العام 2005 في رصد وتوثيق حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها مدينة القدس وفقاً لما ورد في الخطة السنوية، فضلاً عن بعض المهام الأخرى والمتعلقة بالنشاطات المجتمعية لتعزيز دور المركز مع مؤسسات المجتمع المدني وتقوية أواصره مع أفراد المجتمع المحلي. يشار إلى قوات الاحتلال الإسرائيلي قد نفذت خطة الفصل أحادي الجانب عن قطاع غزة في سبتمبر 2005. ورغم إخلاء المستوطنات وتفكيكها ورحيل جنود الاحتلال عن القطاع منذ ذلك الحين، لم تتوقف جرائم الحرب التي تقترفها قوات الاحتلال بحق المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة. وقد واصلت الوحدة عملها في هذا الاتجاه بدون توقف.

نشاطات وحدة البحث الميداني والتوثيق وفقاً لما ورد في الخطة السنوية 2005

1) توثيق انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها:

أ. انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان.

ب. الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان.

2) المساهمة في تقوية وتوطيد علاقات المركز بالمجتمع المحلي

3) كتابة تقارير وإصدار بيانات الصحفية حول انتهاكات قوات الاحتلال لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

4) مرافقة الوفود الدولية في زيارات ميدانية لإطلاعهم على أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة

1) توثيق انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها:

أ. انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان.

ب. الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان.

مؤشر القياس:

تقرير حول تنفيذ النشاط

واصلت الوحدة القيام بهذا النشاط من خلال العمل في عدة مستويات:

أ. توثيق انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان

ويشمل نشاط الوحدة في هذا الجانب ما يلي:

1. الزيارات الميدانية والمشاهدات العينية وتسجيلها

يحرص الباحث الميداني على التوجه لمناطق الأحداث للإطلاع على طبيعة الانتهاك، رغم المخاطر التي يتعرض لها، كون جميع مناطق الأحداث مناطق خطرة، حيث تتعرض للقصف العشوائي أو التواجد المكثف لقوات الاحتلال. ويقوم الباحث بعدة زيارات ميدانية يومياً وفقاً لطبيعة الحدث، فقد يحتاج الباحث أحياناً لزيارتين أو ثلاث للحدث الواحد.

وسائل التحقق

- بلغ إجمالي الزيارات الميدانية للباحثين الميدانيين في قطاع غزة والضفة الغربية أكثر من 2500زيارة ميدانية.

2. المقابلات الشخصية مع الضحايا / أو أفراد عائلاتهم، ومع شهود العيان وجمع الإفادات.

يتطلب عمل الباحث إجراء العديد من المقابلات في الحدث الواحد لتحديد أكثر الأشخاص إفادة في تقديم المعلومة. ويعتبر شاهد العيان مهماً جداً في رسم صورة واضحة وحقيقية عن الانتهاك وخصوصاً عندما لا يتوفر للباحث زيارة المكان بسرعة بسبب خطورة المكان وتهديد الحياة بشكل مباشر. وهذا يتطلب مجهوداً إضافياً من الباحث، كون عملية المقابلة بحد ذاتها تأخذ وقتاً لا يستهان به من الباحث الميداني، ومحاولة الباحث حصر أكبر قدر ممكن من الأشخاص القريبين من الحدث نفسه وأكثرهم منطقاً.

وسائل التحقق

- بلغ عدد المقابلات التي قام بها الباحثون مع الضحايا أو مع شهود العيان أكثر من (1500) مقابلة.
- بلغ عدد الإفادات التي قام الباحثون بجمعها من شهود العيان أو الضحايا حوالي (1000) إفادة.

3. تعبئة استمارات خاصة بالانتهاكات

تهدف الاستمارة إلى تحصيل بيانات دقيقة وواضحة لتفريغها على برنامج الـ*data base* للخروج بأرقام حقيقية وبيانات وافية عن مجمل الانتهاكات وحجمها. وتتضمن كل استمارة معلومات أساسية عن الانتهاك و طبيعة الأشخاص أو الأماكن التي تعرضت للانتهاك. تعبئة الاستمارة تأخذ وقتاً وجهداً كبيراً من الباحث الميداني، يتطلب في كثير من الأحيان العودة لمكان الحدث أو للضحية مرة أخرى وتحديداً في حالة الاستشهاد أو الإصابة أو في حملات الاجتياح الكبرى والتي ينجم عنها جرائم مركبة.

وسائل التحقق

- بلغ إجمالي الاستمارات التي تمت تعبئتها من قطاع غزة والضفة الغربية (1543) استمارة مصنفة كالتالي:

جدول توضيحي بأعداد وأصناف الاستمارات التي تمت تعبئتها حول انتهاكات قوات الاحتلال

المنطقة	نوع الاستمارة					
	قتل	إصابة	تجريف أراضي	هدم منازل	تدمير منشآت	اعتقالات
قطاع غزة	107	140	24	13	10	89
الضفة الغربية	106	290	غير متوفر	غير متوفر	غير متوفر	764
إجمالي عدد الاستمارات	213	430	24	13	10	853

ملاحظة: خلال هذا العام زادت وتيرة العمل في بناء جدار الضم الفاصل داخل أراضي الضفة الغربية، وكذلك التوسع الاستيطاني، وبناءً عليه تم تجريف مئات الدونمات الزراعية وهدم عدد من المنازل، جميعها تم رصدها وتوثيقها ولكن لصعوبة التنقل بين المدن والقرى الفلسطينية بسبب إجراءات الحصار لم يتمكن الباحثون من تعبئة الاستمارات الخاصة بتلك الأراضي والمباني.

4. تصوير فوتوغرافي وتصوير عبر الفيديو للانتهاك

يقوم كل باحث ميداني بالتقاط صور فوتوغرافية لكل انتهاك، ويتراوح عدد هذه الصور وفقاً لطبيعة الانتهاك نفسه. ويستدعي الأمر في بعض الأحيان تصوير بكاميرا الفيديو ليعكس التصوير الحي عبر الصوت والصورة حجم الانتهاك. وعملية التصوير مهمة جداً وهي من الآليات المهمة في نقل صورة واضحة عن حجم الانتهاك وبشاعته، ومن الوثائق الهامة في فضح الجريمة والوقوف عليها.

وسائل التحقق

- توفر مئات الصور التي التقطت لمئات الأحداث والجرائم.
- توفر تصوير عبر الفيديو لعملية إخلاء المستوطنات الإسرائيلية ومار افقها من اعتداءات على المدنيين الفلسطينيين.
- استخدمت الصور الفوتوغرافية في صفحة المركز والتقارير والنشرات الصادرة عنه.
- تمت المشاركة بمجموعة من الصور في عدد من مدارس وكالة الغوث، وكذلك بعض المؤسسات المدنية المهتمة بحقوق الإنسان.
- تم عرض مجموعة من صور الفيديو لمجموعة من الزوار الأجانب وخصوصاً في المكاتب الفرعية للمركز.

5. جمع وثائق ومستندات تتعلق بالانتهاك

وتكمن أهمية هذه الوثائق في كونها دليلاً واضحاً عن الانتهاك، والوثائق عبارة عن (تقارير طبية، أوراق ملكية، صور شخصية، مستندات رسمية من الجهات الحكومية، إضافة للخرائط والرسم الكروكي)، وفي العديد من المرات تم توفير وثائق خاصة بمعتقلين فلسطينيين في السجون الإسرائيلية، وأعمال تجريف الأراضي وهدم المنازل للدائرة القانونية في المركز.

وسائل التحقق

- تم جمع مئات الوثائق وترحيلها للدوائر المختصة في المركز.
- استخدمت العديد من تلك الوثائق من قبل تلك الدوائر خصوصاً الدائرة القانونية.

6. كتابة التقارير الميدانية حول الانتهاكات

يقوم الباحث الميداني بكتابة تقرير تفصيلي عن الانتهاك وفقاً لزيارته الميدانية لموقع الحدث ومشاهدته العينية، وإفادات شهود العيان، ويضع فيه ملاحظاته الشخصية، ليخرج بصورة وافية وواضحة عن الحدث وطبيعته.

وسائل التحقق

- بلغ عدد التقارير الميدانية التي تم كتابتها حول الانتهاكات أكثر من (1500) تقرير.

7. إعداد ملفات متخصصة بالانتهاكات الإسرائيلية وتوفيرها لاستخدامات المركز المختلفة.

تقوم الوحدة بإعداد ملفات متخصصة وفقاً لنوع الانتهاك، حيث تصنف هذه الملفات تصنيفاً اعتادت الوحدة عليه منذ بدء انتفاضة الأقصى، بعناوين محددة تستعرض مجمل الجرائم التي دأبت قوات الاحتلال على اقترافها في الأراضي المحتلة. وتنوعت هذه الملفات ما بين ملفات (شهداء، مصابين، معتقلين، تجريف أراضي، هدم منازل ومنشآت مدنية، عقوبات جماعية، حصار...إلخ). ويوضع في كل ملف جميع الوثائق الخاصة بالحدث سواءً، تقارير مكتوبة أو مطبوعة، إفادات، رسومات أو شهادات ومستندات رسمية، استمارات.

وسائل التحقق

- تم إعداد هذه الملفات جميعها.
- تستخدم هذه الملفات يومياً من قبل الوحدات الأخرى في المركز.
- يتم الاستفسار من قبل المؤسسات الأخرى المعنية عن أحداث من خلال هذه الملفات. فقد تلقت مديرة الوحدة أكثر من (120) اتصالاً هاتفياً للاستفسار عن أحداث معينة من قبل المؤسسات العاملة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان والإعلام والتنمية سواءً في الضفة الغربية أو قطاع غزة.

8. متابعة حيثيات إعادة الانتشار في قطاع غزة وإخلاء أربع مستوطنات من شمال الضفة الغربية

قامت الوحدة بمتابعة يومية لهذا الملف منذ الإعلان عن بدء تنفيذه وأثناء تنفيذه، حيث كان الباحثون الميدانيون يقومون بتوثيق كل صغيرة وكبيرة في هذا المجال ، سواءً تحركات قوات الاحتلال الإسرائيلي ومضايقاتها للمواطنين الفلسطينيين أو اعتداءات المستوطنين عليهم، وخصوصاً في مناطق التماس مع تلك المستوطنات، أو حالة الحصار التي فرضت على تلك التجمعات السكنية وعلى الأراضي الفلسطينية بشكل عام.

وسائل التحقق

- نشر عشرة تقارير تفصيلية تحت مسمى "من الميدان" على صفحة المركز الإلكترونية.
- استخدام المادة المنشورة كمصدر أساسي للمعلومات من قبل الصحفيين والمهتمين.

ب. توثيق الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان

وقد تم العمل في هذا المجال وفقاً لما يلي:

1. الزيارات الميدانية والمشاهدات العينية وتسجيلها

يحرص الباحث الميداني على زيارة الأماكن التي تقع فيها الانتهاكات، ليطلع عن كثب على طبيعة الانتهاك وحجمه، وليستطيع الوصول لشهود العيان من خلال زيارته للموقع. ويتوجه الباحث في كثير في الأحيان إلى مقترف الانتهاك سواء مسؤول رسمي أو مواطن عادي لسؤاله أيضاً عن ملابسات الحادث. كما يقوم الباحث الميداني بعمل زيارات ميدانية لأقسام الشرطة، وللمراكز الصحية، كونه في كثير من الأحيان لا يتم الإفصاح عن الحدث. وفي عدة حالات توجه الباحثين الميدانيين إلى المحاكم الفلسطينية لتسجيل وقائع تلك المحاكم.

وسائل التحقق

- تم إنجاز مئات الزيارات الميدانية.
- حضور وتسجيل وقائع عدة جلسات لمحكمة الجنايات الكبرى في غزة وخان يونس، أثناء النظر في عدد من جرائم القتل.

2. المقابلات الشخصية مع الضحايا / أو أفراد عائلاتهم، ومع شهود العيان وجمع الإفادات

يحرص الباحث في عمله وتوثيقه للانتهاكات على مقابلة الضحايا أو شهود العيان أو القائمين على الانتهاك، لكي يخرج بصورة حقيقية عن طبيعة الحدث وملابساته. ويواجه الباحث صعوبة كبيرة في تحصيل المعلومات، حيث أن هناك تخوف من قبل الأفراد الذين يتعرضون للانتهاك بالإفصاح عنه أو عن الأشخاص المسؤولين عنه. كما يواجه الباحث في كثير من الأحيان بكذب ومبالغة، تكلفه وقتاً وجهداً للبحث عن الحقيقة.

وسائل التحقق

- بلغ إجمالي المقابلات الشخصية مع الضحايا أو أفراد عائلاتهم أو مع شهود العيان حوالي (1000) مقابلة.
- بلغ عدد الإفادات التي تم توثيقها حوالي (500) إفادة.

3. تعبئة استمارات خاصة بالانتهاكات

تم تعبئة استمارات خاصة بالجرائم المتعلقة بأعمال القتل والإصابات، حيث يقوم الباحث الميداني بتعبئة الاستمارة، لما تحويه من معلومات دقيقة وواضحة عن الانتهاك.

وسائل التحقق

- تمت تعبئة (130) استمارة خاصة بجرائم قتل في الضفة الغربية وقطاع غزة، فيما تم تعبئة (528) استمارة خاصة بالجرحى من قطاع غزة، وتم تفريغها على برنامج الـ data base من قبل الأفراد العاملين في الوحدة.

** لاتساع مناطق الضفة الغربية وحالة الحصار المفروضة عليها لم يتسن للباحثين الميدانيين جمع معلومات دقيقة حول أعداد الجرحى على هذه الخلفية أو تعبئة استمارات خاصة بهم.*

4. تصوير فوتوغرافي وتصوير عبر الفيديو للانتهاك

وتم توضيح أهمية هذه الآلية في استعرا ضنا للنشاطات المتعلقة بتوثيق الانتهاكات في الجانب الإسرائيلي.

وسائل التحقق

- التقاط العديد من الصور والاحتفاظ بها في الملفات المتخصصة.
- استخدام بعض هذه الصور في نشرة المنطار الصادرة عن المركز.

5. جمع وثائق ومستندات حول الانتهاكات

تتنوع هذه الوثائق والمستندات حسب طبيعة الانتهاك، وتعتبر من أهم الآليات التي يستطيع المواطن الذي تعرض للانتهاك من المطالبة بحقه، أو رفع الضرر عنه. وعملية تحصيل أي وثيقة أو مستند ليست عملية سهلة،إلى ان الباحث الميداني يحرص على الحصول من الضحية على أي مستند أو وثيقة تثبت الضرر.

وسائل التحقق

- تم جمع عدد من الوثائق الخاصة بالانتهاكات والتي تنوعت ما بين (بيانات تنظيمية – تقارير طبية- بيانات عائلية- تسجيلات صوتية- تقارير تفصيلية).
- استخدام هذه الوثائق عدة مرات من قبل الوحدات العاملة في المركز.

6. كتابة التقارير الميدانية حول الانتهاكات

يقوم الباحث الميداني بكتابة تقرير تفصيلي عن الانتهاك وفقاً لزيارته الميدانية لموقع الحدث ومشاهدته العينية، وإفادات شهود العيان، ويضع فيه ملاحظاته الشخصية، ليخرج بصورة وافية وواضحة عن الحدث وطبيعته.

وسائل التحقق

- بلغ عدد التقارير الميدانية حوالي (1000) تقرير.

7. إعداد ملفات متخصصة بالانتهاكات الفلسطينية وتوفيرها لاستخدامات المركز المختلفة

تنوعت الملفات التي أعدتها الوحدة خلال هذا العام ما بين (محاكم جنائية– سوء استخدام السلاح – الإهمال الطبي – القتل على خلفية الشرف- أحداث متفرقة على خلفية حرية الرأي والتعبير، ملف حول تجربة الوحدة في الرقابة على الانتخابات الرئاسية ومراقبة المراحل الثانية والثالثة والرابعة لانتخاب الهيئات المحلية في بعض مناطق من قطاع غزة والضفة الغربية).

وسائل التحقق

- تم إنشاء ملفات متخصصة بالانتهاكات الفلسطينية.
- استخدمت هذه الملفات من قبل جميع الوحدات العاملة في المركز.
- استخدمت هذه الملفات من العديد من المؤسسات العاملة في مجال حقوق الإنسان.

8. المساهمة في الرقابة على الانتخابات الرئاسية وانتخاب الهيئات المحلية في عدة مناطق من الضفة والقطاع

تم اعتماد مديرة الوحدة وجميع الباحثين فيها ضمن فريق المركز للرقابة على عملية انتخاب رئيس للسلطة الوطنية الفلسطينية التي عقدت بتاريخ 2005/1/9 ، فيما نشط فريق الوحدة في الرقابة على انتخابات الهيئات المحلية في مراحلها الثانية والثالثة والرابعة في قطاع غزة، وكانوا على رأس فريق من المتطوعين العاملين مع المركز.

وسائل التحقق

- العمل كمنسقي مناطق والمساهمة في الإشراف على المراقبين وتوجيههم في مراكز ومحطات الاقتراع.

- إبداء الملاحظات وتسجيل الخروقات.
- تحويل كافة المواد والتقارير المتعلقة بالموضوع لوحدة تطوير الديمقراطية في المركز.
- استخدام هذه المعلومات في التقارير الخاصة الصادرة عن وحدة تطوير الديمقراطية بهذا الخصوص.

بناء قاعدة بيانات محوسبة حول انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة

وفي إطار عملها على توثيق انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، واصلت الوحدة تغذية وبناء قاعدة بيانات محوسبة حول تلك الانتهاكات. وشمل ذلك ما يلي:

- **إدخال المعلومات التي يتم توثيقها على برنامج كمبيوتر خاص بقاعدة المعلومات:** تقوم الوحدة منذ بداية العام الحالي بتحويل جميع الاستمارات الخاصة بالانتهاكات الإسرائيلية على مختلف أنواعها إلى إحدى الزميلات العاملات في المركز، لتقوم بتفريغ البيانات في قاعدة المعلومات، تحت إشراف مديرة الوحدة، فيما يقوم الزملاء العاملون في الوحدة بتفريغ الانتهاكات المتعلقة بالجانب الفلسطيني على البرنامج.
- **التعاون مع وحدات المركز الأخرى والجهات المعنية ومدها بالمعلومات المطلوبة:** تزود الوحدة المعلومات المتوفرة لديها للوحدات الأخرى في المركز لدعم تقاريرها أو أبحاثها وكذلك الجهات الخارجية، والمعنية بحالة حقوق الإنسان.
- **تدقيق البيانات المجدولة والمفرغة في قاعدة البيانات:** تقوم مديرة الوحدة بتدقيق البيانات المجدولة والمفرغة في قاعدة البيانات ومطابقتها مع البيانات الموثقة لدى مراكز حقوق الإنسان الأخرى. وهذا بدوره يتطلب وقتاً وجهداً لا يستهان به.
- **استخدام آلية الماسح الضوئي في حفظ التقارير:** منذ بداية العام باشرت الوحدة بمعاونة السكرتارية بإدخال جميع الوثائق والتقارير المتوفرة لديها على آلية الماسح الضوئي بشكل يومي، وذلك لنشره على الشبكة الداخلية للمركز، بحيث يتيح لأعضاء المركز وخصوصاً مدراء الوحدات والمدير الإطلاع يومياً على ما يجري في الميدان، ويسهل عليهم الاستعانة بتلك المواد في أعمالهم.

وسائل التحقق

- توفر قاعدة بيانات واضحة ودقيقة ومصنفة حول انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة.
- سهولة الحصول على المعلومات المطلوبة
- الاتصال يومياً بمديرة الوحدة من قبل المؤسسات ذات الاهتمام والوحدات العاملة في المركز والصحافيين المحليين والأجانب للاستفادة من هذه المعلومات، حيث بلغ عدد المكالمات التي تلقتها مديرة الوحدة خلال هذا العام نحو (400) مكالمة هاتفية.
- الاستفادة من المعلومات المفرغة على البرنامج وعلى الشبكة الداخلية من قبل الوحدات العاملة في المركز.
- استخدام جميع البيانات في التقرير السنوي الصادر عن المركز.

2) المساهمة في تعزيز الاتصال بين المركز والمجتمع المحلي

مؤشر القياس:
تقرير حول تنفيذ النشاط

واصلت الوحدة عملها الذي يساهم في تعزيز الاتصال والعلاقة بين المركز والمجتمع المحلي، وذلك من خلال:

1. تعريف الضحايا وعموم المواطنين بعمل المركز وخدماته

يحرص الباحثون في جميع زياراتهم ومقابلاتهم مع الضحايا أو المواطنين ذوي العلاقة على تعريفهم بالمركز وإعطائهم شرحاً وافياً عن الخدمات التي يقدمها وسقف تعاملاته مع الضحايا، ويترك بين أيديهم البطاقات الخاصة بالمركز.

وسائل التحقق

– يزور المركز الرئيسي والمراكز الفرعية يومياً العديد من المواطنين الفلسطينيين، إما بهدف لقاء المحامي، أو الاستفسار والإطلاع على نشاطات المركز.

2. حث ضحايا الانتهاكات على التوجه للمركز لطلب المساعدة القانونية

يقوم الباحث الميداني خلال توثيقه لأي انتهاك بتقديم النصيحة وحث الضحية أو أقارب الضحية بالتوجه للدائرة القانونية في المركز لتقديم شكوى ضد الجهة المسؤولة عن الانتهاك. كما يساهم الباحث الميداني في كثير من الأحيان بتسهيل مهمة المحامي في الوصول للضحية أو اخذ توكيل أو إبلاغ عن نتائج القضية.

وسائل التحقق

– حضور عشرات الحالات للدائرة القانونية في المركز وتقديم شكاوى رسمية
– ساهم باحثو المركز في محافظتي رفح وخان يونس في متابعة ملفين مع الدائرة القانونية، تدمير منازل وأصحابها بداخلها.
– ساهم باحثو المركز في الضفة الغربية بمتابعة ملفين مع الدائرة القانونية، هدم عمارة المصري في نابلس، ومقتل خمسة أطفال من طولكرم.

3. المشاركة في النشاطات الإعلامية

يشارك الباحثون الميدانيون ومديرة الوحدة في العديد من اللقاءات الإعلامية أو التلفزيونية أو الإدلاء ببعض التصريحات للصحف المحلية وفقاً لرؤية المركز، وخصوصاً عندما يكون هناك جرائم حرب متنوعة في المناطق من قبل قوات الاحتلال. وقد وثقت الوحدة 2o نشاطاً إعلامياً نفذها أعضاؤها على مدار العام، وذلك على النحو التالي:

اللقاءات التي نفذها أعضاء وحدة البحث الميداني والتوثيق مع وسائل الإعلام ومؤسسات المجتمع المدني

تاريخ اللقاء	المؤسسة الإعلامية	الموضوع	عضو الوحدة المنفذ للقاء

16 يناير	الجزيرة نت	استهداف الأطفال الفلسطينيين	ابتسام زقوت، مديرة وحدة البحث الميداني والتوثيق
20 يناير	تلفزيون آفاق–نابلس	دور المركز في الرقابة على الانتخابات الرئاسية	سميح محسن، باحث في رام الله
28 فبراير	راديو فلسطين	الوضع الراهن في الأراضي الفلسطينية في ظل التهدئة	ابتسام زقوت
3 مارس	صحيفة الحياة اللندنية	جرائم الاحتلال في الأراضي الفلسطينية	ابتسام زقوت
5 مارس	راديو صوت المحبة–نابلس	دور المركز في توثيق جرائم الاحتلال	سميح محسن
8 مارس	تلفزيون نابلس	التعريف بالمركز ونشاطاته وأهدافه	رأفت أبو خضر– الباحث الميداني في محافظتي نابلس وجنين
9 أبريل	صوت فلسطين، رام الله	الحركة على معبر رفح الحدودي مع مصر	ابتسام زقوت
18 ابريل	وكالة الأنباء الفرنسية	حالة الفلتان الأمني وفوضى السلاح في مناطق السلطة	ابتسام زقوت
20 أبريل	وكالة الأنباء الفلسطينية – وفا الفلسطينية	العراقيل على الحواجز العسكرية الإسرائيلية، جنوب قطاع غزة	ياسر عبد الغفور– الباحث في محافظة خان يونس
25 أبريل	مركز شؤون المرأة	العنف ضد النساء والزواج المبكر	ابتسام زقوت
14 مايو	راديو فلسطين)	الانتهاكات الإسرائيلية منذ اتفاق القاهرة في مارس 2005	ابتسام زقوت
25 مايو	راديو فلسطين	جرائم الاحتلال في مدينة خان يونس	ياسر عبد الغفور
3يونيو	تلفزيون نابلس	الآثار المترتبة عل بناء جدار الضم الفاصل حول مدينة القدس المحتلة	سميح محسن
20 يونيو	وكالة الأنباء الفلسطينية– وفا	الانتهاكات الإسرائيلية في منطقة مواصي خان يونس	ياسر عبد الغور
28 يونيو	صوت فلسطين، رام الله	الانتهاكات الإسرائيلية على معبر رفح الحدودي مع مصر	ابتسام زقوت
30 يونيو	راديو فلسطين	اعتداءات المستوطنين على أهالي مواصي خان يونس	ياسر عبد الغفور
3 يوليو	راديو صوت المحبة، نابلس	حالة الفلتان الأمني	سميح محسن
20 اغسطس	صوت فلسطين، رام الله	إعادة الانتشار في قطاع غزة	ابتسام زقوت
12 سبتمبر	راديو أمواج– رام الله	العنف في مؤسسات التعليم الفلسطينية	سميح محسن
29 سبتمبر	وكالة معاً الإخبارية	اختطاف ثلاث أجانب بريطانيين	ياسر عبد الغفور

وسائل التحقق

– تغطية اللقاءات في وسائل الإعلام المحلية والدولية

4. المساهمة في توزيع إصدارات المركز على المؤسسات والأفراد

يقوم بعض الباحثين الميدانيين بتوزيع ما يصدر عن المركز من تقارير ودراسات في المناطق التي لا يتواجد فيها موظف يقوم بهذه المهمة. كما يساعد الباحثون الميدانيون في تحديث قوائم التوزيع بشكل منتظم.

وسائل التحقق

- تم توزيع جميع نشرات المركز في محافظة الوسطى، وسط قطاع غزة.
- تمت إعادة هيكلة قائمة التوزيع وفقاً للمتغيرات الميدانية خلال العام.

5. المشاركة في النشاطات المجتمعية، والدورات التدريبية، والمؤتمرات الإقليمية

لتعزيز التواصل يقوم الباحثون الميدانيون بحضور بعض الندوات ذات العلاقة أو ورش العمل وفق تكليف من المركز، أو المساهمة في إعداد بعض الورش الخاصة بالمركز، كما هو مبين أدناه:

- شارك الباحثون الميدانيون في معظم ورش العمل التي نظمت حول الانتخابات التشريعية والانتخابات البلدية، والندوات المجتمعية التي عقدت على خلفية آثار إعادة الانتشار في قطاع غزة، كما شاركوا في جميع الدورات التدريبية حول الرقابة على الانتخابات.
- شارك الزميل سميح محسن بتاريخ 2005/1/2 في حوار حول طاولة مستديرة عن "آليات تطبيق النظام الانتخابي المشترك" نظمه الائتلاف من اجل النزاهة والمساءلة " امان" في مدينة رام الله.
- شارك الزميل سميح محسن بتاريخ 2005/1/4، في حوار عن " دور مؤسسات المجتمع المدني في الرقابة على الانتخابات " نظمه الائتلاف من اجل النزاهة والمساءلة " امان" في مدينة رام الله، ضمن برنامج طاولة مستديرة.
- شارك الزميل محسن في فبراير/2005 في دورة تدريبية نظمتها مؤسسة الحق في رام الله حول "آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان".

- شارك الزميل فهمي شاهين في مارس/2005 في دورة تدريبية نظمتها مؤسسة الحق في رام الله " حول القانون الدولي الإنساني".
- شارك الزميل خالد ياسين في شهر أبريل/2005 في دورة تدريبية نظمتها مؤسسة الحق في رام الله حول" القانون الدولي الإنساني".
- شارك الزميل سميح محسن بتاريخ 2005/5/3 بورقة عمل عن " دور مؤسسات المجتمع المدني في الرقابة على الانتخابات" في ورشة عمل نظمها مركز صناع الحياة في مدينة جنين.
- شارك الزميلان فهمي شاهين وخالد ياسين في شهر يوليو/2005 في دورة تدريبية تكميلية مع مؤسسة الحق في مدينة رام الله حول القانون الدولي الإنساني
- شارك الزميل خالد ياسين بتاريخ 2005/6/28 بدورة تدريبية حول "كيفية تقديم الطعون"، نظمها مركز المساواة واستقلال القضاء في مدينة رام الله.
- شاركت مديرة الوحدة" ابتسام زقوت" بتاريخ 2005/8/5 بورقة عمل حول" آليات تشجيع النساء للمشاركة في انتخاب الهيئات المحلية"، في ورشة عمل في بلدة القرارة، نظمها المركز الفلسطيني لحل النزاعات المجتمعية".

- شارك الزميل سميح محسن في المؤتمر الإقليمي حول التحولات الديمقراطية ودور المجتمع المدني الذي عقد في اليمن بتاريخ 2005/9/19. وخلال المؤتمر شارك الزميل محسن بما يلي: 1) مقرر جلسة العمل الثالثة (منتدى الديمقراطية العربي)؛ 2) المشاركة في مجموعة العمل حول برنامج عمل بين منظمات المجتمع المدني العربي؛ 3) المشاركة في مجموعة العمل حول سيادة القانون؛ 4) مقرر جلسة العمل السادسة؛ 5) المشاركة في اجتماع تشاوري دعا إليه الممثل الإقليمي للمفوضية السامية لحقوق الإنسان في البلدان العربية؛ و6) المشاركة في ندوة على هامش الدورة العربية الخامسة لحقوق الإنسان تحت عنوان (السيادة وانتهاكات حقوق الإنسان).
- شارك الزميل خالد ياسين بتاريخ 2005/11/30 بدورة تدريب مدربين نظمتها مؤسسة الحق من رام الله.
- شارك الزميل سميح محسن في ورشة عمل نظمها مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان بتاريخ 2005/11/30 حول قضايا التعليم العالي في فلسطين.
- شارك الزميل سميح محسن في ندوة نظمتها وزارة الشباب والرياضة في مدينة رام الله بتاريخ 2005/12/12 بمحاضرة حول تأثير غياب حقوق الإنسان على الأقليات العرقية.
- شارك فريق عمل الوحدة في قطاع غزة بدورة تدريبية عن" القانون الدولي الإنساني " نظمها الصليب الأحمر الدولي لأعضاء المركز في مدينة غزة بتاريخ 2005/12/27 واستمرت لمدة ثلاثة أيام.

وسائل التحقق

- حضور أفضل للمركز في الفعاليات المجتمعية.
- تطوير أداء ومهارات الباحثين الميدانيين.
- قدرة الباحثين على إلقاء محاضرات في دورات تدريبية تنظمها مؤسسات المجتمع المدني.

3) كتابة التقارير والبيانات الصحفية حول انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي للقانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة

مؤشرات قياس النشاط:

1. إعداد تقرير أسبوعي عن الانتهاكات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة.

2. إعداد بيانات صحفية عن الانتهاكات الإسرائيلية في قطاع غزة والضفة الغربية بما فيها القدس المحتلة (باللغة العربية).

1. إعداد تقرير أسبوعي عن الانتهاكات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة

يتضمن كل تقرير توثيق جميع الانتهاكات التي يتعرض لها المدنيون الفلسطينيون وممتلكاتهم في الأراضي الفلسطينية المحتلة يومياً على مدار الأسبوع. ويعتبر التقرير الأسبوعي الوثيقة الأساسية التي تصدر عن الانتهاكات في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والتي تعطي صورة حقيقية عما يحدث في الأراضي المحتلة. وتقوم مديرة الوحدة بإعداد هذا التقرير بناءً على التقارير والإفادات التي يعدها الباحثون الميدانيون في قطاع غزة والضفة الغربية والتي لا تستثني أي انتهاك مهما كان حجمه. وهذا يتطلب وقتاً وجهداً غير عادي، وتحقيقاً في كل حادثة، حرصاً من المركز على الموضوعية. وتحرص الوحدة على إصدار هذا التقرير بصورة منتظمة، وتكون ملزمة أمام لجنة البرنامج في المركز بجاهزية التقرير بشكله النهائي كل يوم خميس من كل أسبوع، فيما تكون الوحدة ملزمة بتوريد مادة التقرير أولاً بأول للترجمة باللغة الإنجليزية.

وسائل التحقق

- بلغ عدد التقارير الأسبوعية الصادرة عن الوحدة (51) تقريراً.
- هناك تغطية إعلامية واسعة للتقرير، حيث يتم بين فترة وأخرى نشر ملخص له في الصحف المحلية، تستخدمه بعض مواقع الانترنت أسبوعياً- يتم نشره أسبوعياً على صفحة المركز الإلكترونية- تستخدم عناوين محددة منه في عمل تقارير متخصصة وتحقيقات صحفية.
- الطلبات للحصول على التقارير: لا نستطيع حصرها برقم بسبب أن الطلب على التقرير الأسبوعي لا يتم فقط من قبل الوحدة بل يطلب في كثير من المرات من قبل العاملين في المركز.
- تلقت الوحدة العديد من الاتصالات الهاتفية من المؤسسات والأشخاص المعنيين للاستفسار عن العديد من القضايا التي يتم عرضها في التقرير. فقد تلقت مديرة الوحدة عشرات الاتصالات الهاتفية من المؤسسات العاملة في الأراضي الفلسطينية، مثل: مكتب المفوض السامي، السفارة البريطانية، اليونسكو، بعض العاملين في وسائل الإعلام الدولية، مكتب الجزيرة نت، مكتب دائرة شؤون اللاجئين، بعض العاملين في المحطات الفضائية، برنامج غزة للصحة النفسية، منظمة اليونسيف للطفولة، المركز الثقافي الفرنسي،وكالة الأنباء الفرنسية.

2. إعداد بيانات صحفية

البيان الصحفي هو آلية رئيسة في فضح الانتهاك وإبراز حجمه وتوضيح موقف المركز من هذا الانتهاك. وأهمية البيان في سرعته ودقته في إبراز الجريمة. وتقوم الوحدة بإعداد البيان الصحفي، فور وقوع الحدث مباشرة، وفي عدة مرات أصدرت الوحدة بيانين أو أكثر في نفس اليوم.

وسائل التحقق

- بلغ عدد البيانات الصحفية التي قامت الوحدة بإعدادها على مدار العام **25** بياناً صحفياً، وجميع هذه البيانات خاص بالانتهاكات الإسرائيلية، فيما قامت الوحدة بإعداد **ثلاث بيانات** صحفية عن حالة الفلتان الأمني في الضفة الغربية وقطاع غزة.
- التغطية الإعلامية: ينشر كل بيان صحفي على صفحة المركز الإلكترونية، ويتم نشره في الصحافة المحلية، كما تم تغطية العديد من البيانات الصحفية من قبل راديو وتلفزيون فلسطين، وبعض الفضائيات العربية.

4) مرافقة الوفود الدولية في زيارات ميدانية لإطلاعهم على أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة

مؤشر القياس:
تقرير حول تنفيذ النشاط

يساهم هذا النشاط في تعريف الوفود الدولية الزائرة بأوضاع حقوق الإنسان والإطلاع على آثار الدمار الناجم عن الجرائم التي تقترفها قوات الاحتلال في مختلف أنحاء قطاع غزة. وفي كثير من الحالات كان الباحثون يقومون بالتنسيق للعديد من الوفود لمقابلة الضحايا ومرافقتهم في الوصول لأماكن سكناهم. كما رافق الباحثون الميدانيون في قطاع غزة العديد من الشخصيات الهامة أو طاقم العاملين الأجانب في المركز وبعض الوفود إلى مراكز الاقتراع فترة الانتخابات الرئاسية وكذلك لبعض المناطق المهمشة في قطاع غزة.

وسائل التحقق

- خلال العام 2005، قام الباحثون بمرافقة أكثر من 20 وفداً وشخصية لإطلاعهم على أوضاع حقوق الإنسان في أنحاء مختلفة من القطاع.

وحدة التدريب

أنجزت وحدة التدريب عملها خلال العام 2005، وفقاً للنشاطات المقرة في خطتها السنوية، كما نفذت الوحدة العديد من النشاطات التي لم تكن مدرجة ضمن خطتها السنوية، مع إجراء تعديلات ثانوية على النشاطات، لم تؤثر على مجمل الخطة، للتكيف مع المستجدات والاحتياجات الطارئة، التي خلقتها الظروف السياسية والأمنية والميدانية المعقدة والمتسارعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، لاسيما قطاع غزة، وسيجري تفصيلها عند الحديث عن كل نشاطات.

وتترك الجرائم التي دأبت قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي على ارتكابها في الأراضي الفلسطينية المحتلة آثاراً سلبية على عملية التربية على حقوق الإنسان والديموقراطية، لاسيما مع استمرار تقاعس المجتمع الدولي عن التدخل لوقفها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مما يولد شعوراً متزايداً لدى المواطن العادي بأن حقوق الإنسان والديموقراطية تخضع لاعتبارات ومصالح سياسية، تعززها سياسية المعايير المزدوجة والكيل بمكيالين المتبعة، الأمر الذي يفقد حقوق الإنسان والديموقراطية الكثير من قوتها ويؤثر سلباً على تعاطي المواطنين العاديين معها. كما عرقلت سياسية الحصار الداخلي والخارجي، والقيود المشددة على الحركة، التي فرضتها قوات الاحتلال خلال الشهور التسعة الأولى من هذا العام عمل الوحدة، وأدت في كثير من الأحيان إلى إلغاء أو تأجيل تنفيذ النشاطات.

هذا وانخرطت الوحدة بشكل مباشر، وبتعاون وثيق ومثمر مع وحدة تطوير الديموقراطية في المركز في ترتيب حملة الرقابة على الانتخابات الرئاسية والبلدية، التي عقدت خلال العام 2005، والتشريعية المزمع عقدها في 2006/1/25، حيث أشرفت الوحدتان على عقد دورات تدريبية خاصة بالانتخابات والرقابة عليها لطاقم المراقبين الذي يعمل مع المركز. هذا مع الإشارة إلى أن الكثير من المراقبين كانوا من الأشخاص الذين سبق وان تلقوا دورات تدريبية في الديمقراطية وحقوق الإنسان، نظمتها وحدة التدريب.

بشكل عام نظمت الوحدة 27 دورة تدريبية خلال العام، موزعة كالتالي:

الرقم	عدد الدورات حسب الخطة	المشاركين	ساعات التدريب	مشاركة النساء
1	13 دورة داخل الخطة	356	237	%48
2	3 دورات، خارج الخطة، مع مؤسسات مجتمعية	83	57	%40
3	11 دورة، خارج الخطة، خاصة بالانتخابات والرقابة عليها	319	90	%53

نفذت الوحدة نشاطاتها بالتنسيق والتعاون مع وزارة الشباب والرياضة، ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في قطاع غزة، و3 منظمات غير حكومية نسوية وشبابية، واستفاد من نشاطات الوحدة 758 شخصاً، مثلوا أكثر من 110 مركز وجمعية واتحاد شبابي، ومؤسسة تعمل في أوساط قطاعات مجتمعية مختلفة، وموزعة على مختلف مناطق قطاع غزة ومحافظاته.

يذكر أن طاقماً من المدربين المتخصصين، يشارك فيه مدربون من جميع وحدات المركز، إضافة إلى ناشطين ومدربين في مجال حقوق الإنسان والديموقراطية من خارج المركز، يتم الاستعانة بهم عند الحاجة.

النشاطات وفق الخطة

1) تنظيم دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة حكم القانون واستقلال القضاء

2)) تنمية وتطوير قدرات العاملين في المركز في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية والتدريب عليها.

3) متابعة المتدربين وتوثيق العلاقة معهم والعمل على تكوين جسم يضمهم.

4) المساهمة في تعزيز علاقة المركز بمنظمات المجتمع المدني من خلال التدريب.

النشاط الأول: تنظيم دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة حكم القانون واستقلال القضاء

يشتمل هذا النشاط الرئيس، على أنشطة فرعية، تتنوع في فئاتها المستهدفة، وقد أملت الاحتياجات والأوضاع السياسية والأمنية والميدانية التي طرأت خلال العام 2005 على الوحدة إجراء بعض التعديلات الثانوية على الأنشطة الفرعية المقرة في الخطة، بما يضمن التنفيذ بشكل خلاق دون المساس بالنشاط الرئيس، حيث استبدلت أجزاء صغيرة منها، لصالح أنشطة أخرى، وسيجري تفصيل ذلك لاحقاً.

بشكل إجمالي، نفذت الوحدة 27 دورة تدريبية بدلاً من 18 دورة تدريبية تضمنتها النشاطات المقرة لتحقيق هذا الهدف. بلغ عدد المشاركين والمشاركات في الدورات التدريبية الـ 27، 758 مشاركاً ومشاركةً، بلغت نسبة مشاركة النساء في الدورات49%، مقابل 51% رجال.

يذكر أن الوحدة اعتمدت وسائل موحدة لقياس أثر التدريب في الأنشطة الفرعية، وعند رصد أثر التدريب في نهاية العام، تشابهت إلى حد كبير الآثار التي تركها التدريب في المشاركين فيه. وفيما يلي وسائل القياس التي اعتمدتها الوحدة لقياس أثر التدريب في النشاطات الفرعية: 1) عقد لقاء جماعي قبلي مع المشاركين والمشاركات في كل دورة للتعرف على توقعاتهم المتوخاة من المشاركة في الدورة وتسجيلها، وعقد لقاء جماعي بعدي لمعرفة مدى تحقق هذه التوقعات، والمقارنة بينها، إضافة على تسجيل اقتراحاتهم. 2) استمارة تقييم خاصة بكل جلسة تدريبية. 3) ملاحظات مدير وحدة التدريب السلوكية للمشاركين والمشاركات على مدرا أيام الدورة التدريبية التي تتراوح بين 5 – 7 أيام. 4) مبادرات المشاركين والمشاركات بعد انتهاء التدريب.

وكما ذكر سابقاً فقد تشابهت نتائج التدريب في وسائل القياس الثلاث الأولى، لكنها تمايزت فيما بينها في وسيلة القياس رقم 4، وهي النتائج المتعلقة بمبادرات المشاركين بعد انتهاء الدورات. لذلك ولدواعي الاختصار وعدم التكرار، سنعطي صورة إجمالية عن الأشياء المشتركة في النشاطات الفرعية، وسنذكر مبادرات المشاركين عند الحديث عن كل نشاط فرعي على حدة.

جدول يوضح وسائل القياس والآثار المتشابهة في النشاطات الفرعية، التي رصدت خلال العام

الرقم	وسيلة القياس	الأثر
1	مقارنة توقعات	**تمحورت توقعات المشاركون عند بدء الدورات التدريبية في النشاطات الفرعية في:** 1)اكتساب

	المشاركين التي سجلوها في اللقاءات القبلية ونتائج اللقاءات البعدية، واقتراحاتهم	معارف ومعلومات جديدة في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية، وحقوق المرأة، والتعرف على طرق تعليم حقوق الإنسان في المدارس، إضافة إلى طرق حل النزاعات بين الطلاب وغرس روح التسامح بين التلاميذ؛ و2)اكتساب أصدقاء جدد؛ و3)الحصول على معلومات حول دور الأديان في إيجاد منظومة حقوق الإنسان؛ و4)مقارنة وضع المرأة في فلسطين بما ورد في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ و5) التعرف على دور مؤسسات حقوق الإنسان في حماية وتعزيز حقوق الإنسان؛ و6)الحصول على شهادة مشاركة في الدورة. **عند انتهاء الدورات التدريبية في النشاطات الفرعية، أكد المشاركون أنهم:**1)حصلوا على معلومات ومعارف جديدة في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية، وأن تطوراً طرأ على المعلومات التي كانت لديهم، وأنهم تعرفوا على طرق تعليم حقوق الإنسان في المدارس، كما تعرفوا على طرق حل النزاعات بين الطلاب وغرس روح التسامح بين التلاميذ؛ و2) اكتسبوا أصدقاءً جدد؛ و3) حصلوا على معلومات حول دور الأديان لا سيما الدين الإسلامي في إرساء حقوق الإنسان؛ و4) أقروا أن الطريق أمام المرأة الفلسطينية لم يزل طويلاً لانتزاع حقوقها الواردة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ و5) تعرفوا على دور منظمات حقوق الإنسان في حماية وتعزيز حقوق الإنسان؛ و6) أنهم حصلوا على شهادات مشاركة في الدورات التدريبية التي تضمنتها الأنشطة الفرعية. **تمثلت اقتراحات المتدربين الموثقة لدى الوحدة في:** 1) الاستمرار في عقد هذه الدورات في السنوات القادمة، سواء الدورات الخاصة بنشطاء وزارة الشباب والرياضة أو الدورات الخاصة بالمعلمين أو الدورات المتخصصة في حقوق المرأة؛ و2) عقد دورات متخصصة في حقوق الطفل؛ و3) استمرار مد المؤسسات ومكتبات المدارس بإصدارات المركز بشكل متواصل؛ و4) عقد دورات متخصصة في طرق توصيل المعلومات، وإدماج مفاهيم حقوق الإنسان في التعليم، لا سيما التعليم الابتدائي والإعدادي.
2	استمارة التقييم الخاصة بكل جلسة تدريبية	أوضحت نتائج الاستمارات الخاصة بالجلسات في الدورات التدريبية في النشاطات الفرعية، ما يلي:1)ملائمة مستوى المحتوى التدريبي للجلسات لهم؛ و2)كفاءة المدربين وتمكنهم من المواد التدريبية؛ و3)تنوع الطرق التدريبية والوسائل المعينة؛ و4)ارتفاع مستوى المشاركة والتفاعل بين المدرب والمشاركين وبين المشاركين والمحتوى التدريبي.
3	التغير السلوكي للمشاركين أثناء انعقاد الدورات التدريبية.	لاحظ مدير الوحدة الذي حضر جلسات التدريب جميعها، التي شملتها الأنشطة الفرعية: 1)أن تطوراً ملحوظاً قد طرأ على المشاركين والمشاركات على صعيد احترام قواعد المناقشة واحترام الرأي الآخر، واختفاء أسلوب مقاطعة المتحدث؛ و2)أن تطوراً إيجابياً قد طرأ على قدرات المشاركين والمشاركات على التعبير عن رأيهم وما يفكرون به؛ و3)أن نسبة الالتزام بالجلسات التدريبية قد ازدادت في الأيام الأخيرة للدورات.

وكانت الأنشطة الفرعية التي تضمنها النشاط الرئيس، على النحو التالي:

1) تنظيم 5 دورات تدريبية بالتنسيق مع وزارة الشباب والرياضة الفلسطينية.

نفذت الوحدة هذا النشاط بالكامل، كما تم تنفيذ 3 دورات تدريبية إضافية لهذا النشاط في محافظة رفح وخان يونس وغزة، نظراً للإقبال على المشاركة في هذه الدورات، ليصبح مجموع الدورات في هذا النشاط 8 دورات بدلاً من 5.

تنفذ الوحدة هذا النشاط، بالتنسيق مع وزارة الشباب والرياضة الفلسطينية، وفقاً لبرنامج تم الاتفاق عليه بين المركز والوزارة، ينفذ سنوياً، يقضي بتنفيذ 5 دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان والديموقراطية، تغطي محافظات قطاع غزة الخمس. وتستهدف هذه الدورات اللجان الشبابية التابعة لوزارة الشباب والرياضة، والتي تضم قيادات مجتمعية شابة، يتم اختيارها من طلاب الجامعات والجمعيات والمراكز والإتحادات الشبابية، الذين يشاركون في النشاطات التي تنفذها الوزارة. ويشتمل البرنامج التدريبي للدورات على عددٍ من الاتفاقات الدولية في مجال حقوق الإنسان مثل: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدان الدوليان الخاصان بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والحقوق المدنية والسياسية، اتفاقية حقوق الطفل، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والقانون الدولي الإنساني والقضية الفلسطينية، علاوة على مواضيع متعلقة بالديمقراطية والمجتمع المدني مثل: الديمقراطية، مفهوم وممارسة، وسيادة حكم القانون واستقلال القضاء، ودور المنظمات غير الحكومية في حماية وتعزيز حقوق الإنسان.

شارك في الدورات الثمانية 247 مشاركاً ومشاركةً، وقد بلغت نسبة مشاركة الإناث فيها 42%، مقابل 58% ذكور.

جدول يوضح تفاصيل الدورات

الرقم	الفئة المستهدفة	المكان	عدد المتدربين	عدد الساعات	الفترة الزمنية	مشاركة الإناث
1	محافظة شمال غزة	المركز الفلسطيني، جباليا	26	21	19 – 2005/2/24	%19
2	محافظة غزة	المركز الفلسطيني غزة	35	21	5 – 2005/3/10	%51
3	محافظة دير البلح	مركز خدمات دير البلح	27	21	19 – 2005/3/24	%44
4	محافظة رفح	منتدى شارك الشبابي في رفح	47	21	26 – 2005/3/31	%38
5	محافظة خان يونس	قاعة المركز في خان يونس	29	21	9 – 2005/4/14	%59
6	محافظة رفح	منتدى شارك الشبابي في رفح	35	21	3/26 – 2005/4/2	%40
7	جمعية الإخوة الفلسطينية اللبنانية	قاعتا الجمعية والمركز في غزة	25	21	2/27 – 2005/3/3	%40
8	رابطة الخريجين خان يونس	قاعة المركز في محافظة خان يونس	23	15	9/27 – 2005/10/2	%43

وقد أوضحت وسيلة القياس رقم 4، المعتمدة من قبل الوحدة لقياس أثر التدريب، والخاصة برصد مبادرات المشاركين والمشاركات بعد انتهاء التدريب المشتمل عليه هذا النشاط، أبرز المبادرات التالية:

- تنظيم 3 دورات تدريبية، الأولى في مدينة غزة، والثانية في مدينة خان يونس، والثالثة في محافظة رفح، بمبادرة من المتدربين.
- انخراط ثلاثة من المتدربين في العمل على مشاريع في مناطقهم الجغرافية، تتضمن نشر ثقافة حقوق الإنسان، اثنان منهم في محافظة دير البلح (الوسطى)، والثالث في محافظة رفح.
- مشاركة عدد كبير من المتدربين في أنشطة المركز المختلفة، مثل: إنجاز جدارية خاصة بيوم الأسير الفلسطيني في مدينة دير البلح.
- تبليغ عدد من المتدربين عن انتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت في مناطقهم الجغرافية.

- مشاركة 29 متدرب ومتدربة في الحملة التي نظمها المركز للرقابة على انتخابات الهيئات المحلية والتي أجريت في محافظة رفح، إضافة إلى إشراك أكثر من 120 منهم في حملة الرقابة التي ينظمها المركز للانتخابات التشريعية المزمع إجراؤها في 2006/1/25، ومشاركة أكثر من 30 كمراقبين مع مؤسسات مجتمعية في محافظات قطاع غزة.
- تلقي الوحدة والمركز لدعوات عديدة من مؤسسات ينشط فيها المتدربين لإدارة جلسات تدريبية، أو إلقاء محاضرات فيها.

2) تنظيم 6 دورات تدريبية بالتنسيق مع مديرية التعليم في وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين

نظمت الوحدة 5 دورات تدريبية، بدلاً من 6 دورات، بسبب تعذر الوصول إلى المنطقة الجنوبية من قطاع غزة، بسبب القيود المشددة التي فرضتها قوات الاحتلال الإسرائيلي على الحركة داخل قطاع غزة، وتم عقد دورة تدريبية لأعضاء جمعية الأخوة الفلسطينية اللبنانية في مدينة غزة بدلاً منها.

تنفذ الوحدة هذا النشاط، بالتنسيق مع مديرية التعليم في وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين للسنة الثالثة على التوالي، حيث يتم الاتفاق مع مسؤول برنامج حقوق الإنسان في الوكالة على برنامج يشمل عدد الدورات وجدولها الزمني.

ويشتمل المحتوى التدريبي للدورات عدداً من الاتفاقات الدولية في مجال حقوق الإنسان مثل: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اتفاقية حقوق الطفل، كما ويشتمل على جلسات خاصة بأهمية تعليم حقوق الإنسان، ودور الفرد والمنظمات غير الحكومية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، والوساطة الطلابية وحل النزاعات ومصفوفة تعليم حقوق الإنسان في المدارس.

وتستهدف الدورات تهيئة البيئة المدرسية لتعليم حقوق الإنسان في المدارس الابتدائية والإعدادية التابعة للوكالة في قطاع غزة، حيث استهدفت أطراف العملية التعليمية من مدراء ونواب المدراء، ومعلمين، وأخصائيين اجتماعيين يعملون في المدارس في السنوات السابقة، فيما واصلت هذا العام 2005، استهداف فئة المعلمين في مدرستين إعداديتين والإداريين والتربويين العاملين في مركز التدريب المهني في مدينة غزة. عقدت الدورات الخمس في محافظة غزة، بسبب القيود المشددة التي فرضتها قوات الاحتلال الإسرائيلي على الحركة داخل قطاع غزة طوال العام باستثناء الشهور الثلاثة الأخيرة من العام، وشارك فيها 115 مشاركاً ومشاركةً، واشتملت على 75 ساعة تدريبية، وبلغت نسبة مشاركة المعلمات (إناث) فيها 23%، مقابل 77% معلمين (ذكور).

جدول يوضح تفاصيل الدورات مع وكالة الغوث

الرقم	الفئة المستهدفة	المكان	عدد المتدربين	عدد الساعات	الفترة الزمنية	مشاركة الإناث
1	الإداريون والتربويون في مركز التدريب المهني في مدينة غزة	قاعة التدريب في الوكالة	23	15	17- 2002/4/19	%13
2	الإداريون والتربويون في مركز التدريب المهني في مدينة غزة	مركز التدريب المهني في مدينة غزة	27	15	9 – 2005/7/11	%4
3	الإداريون والتربويون في مركز التدريب المهني في مدينة غزة	مركز التدريب المهني في	21	15	12 – 2005/7/14	%0

				مدينة غزة		
4	معلمو مدرسة صلاح الدين الإعدادية في غزة	قاعة المدرسة في مدينة غزة	25	15	29 – 2005/8/31	%0
5	معلمات في مدرسة المأمونية الإعدادية بنات في مدينة غزة	قاعة المدرسة في مدينة غزة	20	15	29 – 2005/8/31	%100

وقد أوضحت وسيلة القياس رقم 4، المعتمدة من قبل الوحدة لقياس أثر التدريب، والخاصة برصد مبادرات المشاركين والمشاركات بعد انتهاء التدريب المشتمل عليه هذا النشاط، أبرز المبادرات التالية:

- تلقي الوحدة والمركز لدعوات عديدة من لجان حقوق الإنسان في المدارس، لإدارة جلسات تدريبية، أو إلقاء محاضرات فيها، لفئات المعلمين والمجتمع المحلي، نفذت الوحدة اثنتين منهما في محافظتي خان يونس وشمال غزة، فيما نفذ زملاء آخرون نشاطات أخرى.
- إنشاء 3 لجان حقوق الإنسان في المدارس التي تم تنفيذ النشاط فيهما.
- استمرار تنظيم المسابقات الداخلية البسيطة، التي تتعلق بحقوق الإنسان للطلبة.
- استمرار إصدار الدوريات البسيطة حول حقوق الإنسان، من قبل لجان حقوق الإنسان في المدارس، وبمشاركة الطلبة أنفسهم.

3) تنظيم 3 دورات تدريبية متخصصة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

تولي وحدة التدريب اهتماماً خاصاً بالنساء، حيث تنظم دورات متخصصة في حقوق المرأة، تشتق مواضيعها من مواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويشتمل المحتوى التدريبي لهذه الدورات على عدد من الموضوعات مثل: التطور التاريخي لحقوق المرأة، مفهوم التمييز ضد المرأة، الحقوق المدنية والسياسية للمرأة، المشاركة السياسية للمرأة، الحقوق الاقتصادية للمرأة، الحقوق القانونية للمرأة، العنف ضد المرأة والنوع الاجتماعي.

وقد نفذت الوحدة هذا النشاط بالكامل، حيث نظمت الدورات الواردة في الخطة، بالتعاون مع وحدة المرأة في المركز. واستهدفت الدورات الثلاث ناشطات في مجال حقوق المرأة وعضوات في المؤسسات النسوية، وشارك فيها 76 مشاركةً، واشتملت على 57 ساعة تدريبية، وعقدت في محافظات غزة، خان يونس، ورفح، وبلغت نسبة مشاركة الإناث في الدورات الثلاث 100%، ويعود ارتفاع نسبة مشاركة الإناث في هذه الدورات إلى طبيعتها، ومناقشتها مواضيع تهم المرأة بالدرجة الأولى.

يحسب للمركز أنه أول مؤسسة وربما الوحيدة التي تقدم هذا النوع من الدورات المتخصصة في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بشكل كامل. يذكر أن المركز باشر في عقد هذه الدورات استجابةً لطلبات يتلقاها من مؤسسات وناشطات في مجال حقوق المرأة، وتنفيذاً لاقتراحات متكررة يبديها المشاركون والمشاركات في الدورات التدريبية التي ينفذها المركز.

جدول يوضح تفاصيل الدورات

الرقم	الفئة المستهدفة	المكان	عدد	عدد	الفترة الزمنية	مشاركة

						الإناث
1	جمعية الخريجات الفلسطينيات	قاعة الجمعية في مدينة غزة	22 مشاركة	19	9/25 – 2005/10/2	%100
2	ناشطات في مؤسسات نسوية في خان يونس	قاعة المركز في خان يونس	22 مشاركة	19	13 – 22/ 2005/11	%100
3	ناشطات في مؤسسات مجتمعية في رفح	قاعة منتدى شارك في رفح	32 مشاركة	19	11/27 – 2005/12/1	%100

وقد أوضحت وسيلة القياس رقم 4، المعتمدة من قبل الوحدة لقياس أثر التدريب، والخاصة برصد مبادرات المشاركات بعد انتهاء التدريب المشتمل عليه هذا النشاط، أبرز المبادرات التالية:

- انخراط 30 من المتدربات في حملة الرقابة على الانتخابات التشريعية التي ينظمها المركز، والتي من المزمع إجراؤها في 2006/1/25.
- التنسيق مع عدد من المتدربات لاستضافة ندوات ومحاضرات حول حقوق المرأة في المؤسسات التي مثلتها المتدربات.
- تقديم استشارات قانونية شفوية لعدد من المتدربات من قبل وحدة المرأة حول جزيئات في قانون الأحوال الشخصية.

4) تنظيم 3 دورات تدريبية للمحامين الشبان بالتنسيق مع نقابة المحامين.

دأبت الوحدة على تنظيم عدد من الدورات التدريبية سنوياً بالتنسيق مع نقابة المحامين، تستهدف المحامين الشبان والمحامين تحت التمرين. ولأسباب انشغال المحامين بترتيب أوضاعهم في النقابة وعقد انتخابات النقابة، إضافة إلى انشغال وحدة التدريب وانخراطها بشكل كامل في مشروع الرقابة على الانتخابات الذي يديره المركز لم تستطع تنفيذ الدورات الخاصة بالمحامين وأجلته إلى العام القادم.

5) تنظيم 2 دورة تدريبية خارجية بالتنسيق مع مؤسسات عربية

رغم جاهزية الوحدة لتنفيذ هذا النشاط سواء على صعيد تحديد الفئة المستهدفة أو على صعيد التنسيق مع مؤسسات عربية، إلا أنها لم تتمكن من ذلك، بسبب استمرار القيود التي فرضتها قوات الاحتلال الحربي الإسرائيلي على المواطنين الفلسطينيين منذ العام الماضي، والتي منع بموجبها الموطنون من الفئة العمرية بين 16 – 35 من السفر خارج قطاع غزة واستمرت حتى شهر سبتمبر من عام 2005، الأمر الذي حال دون تنفيذ هاتين الدورتين.

6) إصدار بيانات صحافية خاصة بنشاطات الوحدة،

أصدرت الوحدة 8 بيانات صحفية (إخبارية)، تغطي نشاطات الوحدة خلال العام، وأعدت 4 تقارير لمجلة المنطار التي يصدرها المركز حول نشاطاته، وتمت الإشارة لنشاطات الوحدة في الصحف اليومية ووكالات الأنباء المحلية وفقاً لهذه البيانات في كل مرة.

7) تنظيم دورات تدريبية خارج إطار الخطة المقرة

تنفذ الوحدة خطتها بمرونة تسمح بإجراء تعديلات ثانوية على أجزاء بسيطة منها وفقاً للظروف المحيطة بها، لذلك تترك هامشاً من المرونة يسمح لها بتنفيذ نشاطات لم تكن مقرة مسبقاً في الخطة، بدلاً من نشاطات فرعية مقرة، لكن الظروف حالت دون تنفيذها، وفي هذا الإطار أجلت الوحدة تنفيذ نشاطها المتعلقة بالمحامين الشبان، لصالح نشاطات أخرى، وهي:

- **دورات تدريبية تم تنفيذها بالتنسيق مع مؤسسات مجتمعية**

تنظيم 3 دورات تدريبية بالتنسيق مع مؤسسات مجتمع مدني في 3 محافظات مختلفة، وقد سبقت الإشارة لهذه الدورات في النشاط الذي تم تنفيذه بالتنسيق مع وزارة الشباب والرياضة، وكانت الدورة الأولى في محافظة رفح، والثانية مع جمعية الإخوة الفلسطينية اللبنانية في محافظة غزة، فيما كانت الثالثة بالتنسيق مع رابطة الخريجين في محافظة خان يونس.

- **دورات تدريبية خاصة بالمشاركين في حملة الرقابة على الانتخابات التي ينظمها المركز**

في ضوء القرار الاستراتيجي الذي اتخذه المركز في وقت سابق، والخاص بالرقابة على الانتخابات العامة، واعتماداً على تجربة المركز الغنية في هذا المجال، قرر المركز الاستمرار في سياسة الاستعانة بالأشخاص الذين تلقوا تدريباً حول حقوق الإنسان والديموقراطية في المركز، مع إضافة عدد من الأشخاص الذين ترشحهم مؤسسات مجتمعية مشاركة مع المركز في حملة الرقابة. وبناءً عليه انخرطت الوحدة بشكل مباشر وبتعاون كامل مع وحدة تطوير الديموقراطية في المركز في الإعداد لحملة الرقابة على انتخابات الهيئات المحلية التي عقد منها أربع مراحل خلال العام 2005، وحملة الانتخابات التشريعية العامة المزمع عقدها في 2006/1/25، حيث تولت الوحدتان عملية اختيار المراقبين وتدريبهم، وكان ذلك على النحو التالي:

- فحص قوائم المتدربين خلال العام 2005، واختيار العدد المطلوب للمشاركة في انتخابات الهيئات المحلية والتشريعية.
- المشاركة مع وحدة تطوير الديمقراطية في تنظيم 13 لقاءً مع المراقبين والمرشحين للمشاركة في حملة الرقابة.
- نظمت الوحدة بالتعاون مع وحدة تطوير الديموقراطية 11 دورة للمراقبين، حول الانتخابات والرقابة عليها، علماً بأنهم سبق وأن تلقوا دورات في المركز حول حقوق الإنسان والديموقراطية. وقد شارك في الدورات 319 مشاركاً ومشاركةً، وبلغت نسبة مشاركة النساء فيها 53%.

جدول يوضح تفاصيل الدورات التدريبية الخاصة بإعداد المراقبين على الانتخابات

الرقم	الفئة المستهدفة	المكان	عدد المتدربين	عدد الساعات	الفترة الزمنية	مشاركة الإناث
1	المشاركون في الرقابة على الانتخابات الرئاسية	قاعتا شبكة المنظمات، والمركز الفلسطيني	25	9	3 – 2005/1/4	%45
2	المشاركون في الرقابة على الانتخابات المحلية	قاعة منتدى شارك في رفح	29	9	12 – 2005/4/13	%48
3	المشاركون في الرقابة على الانتخابات التشريعية	قاعة منتدى شارك في رفح	32	8	11 – 2005/12/12	%50
4	المشاركون في الرقابة على الانتخابات التشريعية	قاعة المركز الفلسطيني لحقوق خان يونس	34	8	11 – 2005/12/12	%47

5	المشاركون في الرقابة على الانتخابات التشريعية	قاعة منتدى شارك في خان يونس	22	8	13 – 2005/12/14	%73
6	المشاركون في الرقابة على الانتخابات التشريعية	قاعة المركز الفلسطيني لحقوق خان يونس	19	8	13 – 2005/12/14	%68
7	المشاركون في الرقابة على الانتخابات التشريعية	قاعة نادي خدمات دير البلح	30	8	20 – 2005/12/21	%43
8	المشاركون في الرقابة على الانتخابات التشريعية	قاعة جمعية تأهيل المعاقين النصيرات	25	8	21 – 2005/12/22	%52
9	المشاركون في الرقابة على الانتخابات التشريعية	قاعة المركز الفلسطيني لحقوق غزة	28	8	25 – 2005/12/26	%71
10	المشاركون في الرقابة على الانتخابات التشريعية	قاعة المركز الفلسطيني لحقوق غزة	38	8	27 – 2005/12/28	%45
11	المشاركون في الرقابة على الانتخابات التشريعية	قاعة المركز الفلسطيني لحقوق غزة	37	8	28 – 2005/12/29	%41

جدير بالذكر أن عملية تدريب باقي المراقبين جرت مطلع العام 2006، حيث من المقرر إجراء 3 دورات تدريبية لهم، منه اثنتان في محافظة شمال غزة، والأخرى في محافظة غزة.

النشاط الثاني: المساهمة في تنمية وتطوير قدرات العاملين في المركز في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون

خُصص هذا النشاط لتطوير قدرات العاملين في المركز في مجال حقوق الإنسان والديموقراطية، على مستويين: 1) مستوى طاقم التدريب، لتطوير أدائه بما يخدم جودة التدريب، وفقاً للطرق والأساليب الحديثة في التدريب؛ و2) مستوى العاملين في المركز ومشاركتهم في الدورات التدريبية التي ينظمها المركز، لاسيما الذين يقومون بأعمال خدماتية منهم، إضافة إلى عقد دورة تدريبية لأعضاء المركز، خاصة بالنوع الاجتماعي، وآليات دمجه في خطط الوحدات.

- مستوى طاقم التدريب: تم الاتفاق مع إدارة المركز على تجهيز الوحدة بمستوى متطور من التجهيزات الحديثة، مثل Digital Projector، Lap Top، واستخدام برنامج MS Power Point، وتدريب العاملين على استخدامه في مطلع العام القادم.
- مستوى مشاركة العاملين في الدورات التي ينظمها المركز: شارك زميل وزميلة في الدورات هذا العام، فيما تعذر عقد الدورة التدريبية التي كان من المقرر عقدها لأعضاء المركز، والخاصة بالنوع الاجتماعي، وآليات دمجه في خطط الوحدات لعدم توفر التمويل في الوقت المناسب، وستعقد مطلع العام القادم بعد توفر التمويل في وقت متأخر من هذا العام.

النشاط الثالث: متابعة المتدربين وتوثيق العلاقة معهم والعمل على تكوين جسم يضمهم

خصص هذا النشاط للحفاظ على علاقة متواصلة بين المركز وجمهور المستفيدين من خدمة التدريب التي يقدمها، بهدف دفعهم للانخراط في مجال الدفاع عن حقوق الإنسان والديموقراطية، على مستويين: 1) تغذية قاعدة المعلومات التي يمتلكها المركز عن جميع الأشخاص الذين تلقوا تدريباً في المركز؛ و2) تكوين نادي أصدقاء المركز.

- على المستوى الأول: واصلت الوحدة تغذية قاعدة المعلومات التي يمتلكها المركز حول الأشخاص الذين تلقوا تدريباً فيه على مدار السنوات الماضية، حيث أضيف إلى القائمة 522 ملفاً جديداً، تحتوى هذه الملفات على المعلومات التالية: الاسم، مكان الإقامة، مكان العمل، رقم الهاتف، والبريد الإلكتروني، إذا وجد، الجهة المرشحة للمشاركة في الدورة، والجهة التي تم التنسيق معها لعقد الدورة، إضافة إلى مكان وتاريخ انعقاد الدورة.
- على المستوى الثاني: واصلت الوحدة عملها لتكوين نادي أصدقاء المركز، ولظروف خارجة عن إرادة الوحدة، لم تستطع الوحدة الإعلان رسمياً عن وجوده، رغم وجوده غير الرسمي على أرض الواقع، وفي هذا السياق فقد نفذت الوحدة على هذا الصعيد ما يلي:

1. استقبلت الوحدة على مدار العام العشرات من الأشخاص الذين تلقوا التدريب، وطرحت عليهم موضوع النادي، وكان الترحيب كبيراً.
2. انخراط 3 من الأشخاص الذين تلقوا التدريب في العمل في مشاريع تتقاطع مع حقوق الإنسان.
3. مشاركة عدد كبير من المتدربين في أنشطة المركز المختلفة، مثل: إنجاز جدارية خاصة بيوم الأسير الفلسطيني في مدينة دير البلح، وحضور ورش عمل عقدها المركز، ودعوة المركز لإلقاء محاضرات في أنشطة نفذها المتدربون.
4. أعدت الوحدة البرشور التعريفي الخاص بالنادي، ووضعت تصوراً مفصلاً لخطوات تشكيل النادي رسمياً، وشروط العضوية، ومزايا العضوية،،،الخ. (بحاجة إلى الإقرار من مجلس إدارة المركز).
5. تم اختيار 125 شخصاً من متلقي التدريب، موزعين على المحافظات الخمس في قطاع غزة، بواقع 25 شخصاً في كل محافظة، ليكونوا نواة النادي.

النشاط الرابع: المساهمة في تعزيز علاقة المركز بمنظمات المجتمع المدني من خلال التدريب.

تسعى الوحدة من خلال مشاركتها في أنشطة التربية على حقوق الإنسان، بمختلف مستوياتها، إلى المساهمة في تعزيز علاقات المركز مع منظمات المجتمع المدني. وتتمتع الوحدة بثقة مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال التربية على حقوق الإنسان، نظراً لمهنيتها العالية، حيث بات من المألوف أن تتلقى الوحدة دعوات كثيرة من منظمات أهلية ورسمية تطلب منها تنظيم دورات تدريبية لموظفيها أو أعضائها في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية أو مساعدتها في تصميم برامج تدريبية أو إلقاء محاضرات أو إدارة جلسات تدريبية في الدورات التي تنظمها، بما يخدم أهداف المركز ونشاطاته الرامية لنشر ثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية.

ويحد التزام الوحدة بخطتها المقرة للعام من قدرتها على الاستجابة لعدد كبير من الطلبات التي تصلها، من أجل تنظيم دورات تدريبية لأعضائها في مجال حقوق الإنسان والديمقراطية. وتعطي الوحدة أولوية للطلبات المنسجمة مباشرة مع خطتها. وكانت النشاطات التي استجابت لها الوحدة كالتالي:

1) الدورات التدريبية

تم تنظيم ثلاث دورات تدريبية خلال العام بالتنسيق مع منظمات المجتمع المدني، كما ورد سابقاً، علماً بأن الدورات الثلاث جاءت كأثر لنشاطات نفذتها الوحدة.

2) مساعدة فنية لمؤسسات يتقاطع عملها مع التدريب

- قدمت وحدة التدريب، مساعدة فنية، لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني عبر تصميم برنامج تدريبي للمشاركين في مشروع العمل مقابل الغذاء، الذي نفذته الجمعية، ويهدف التدريب إلى رفع وعي المشاركين واهتمامهم بقضايا حقوق الإنسان والديمقراطية، ويشتمل البرنامج على 11 دورة تدريبية في مختلف محافظات قطاع غزة.
- استضافت الوحدة في قاعة التدريب في مقر المركز بتاريخ 2/24 – 4/5، يومان تدريبيان استمرا 6 ساعات حول حقوق الإنسان والديمقراطية، ضمن برنامج خاص بطلبة الجامعات، نفذه مركز علم تسوية النزاعات والتصالح الاجتماعي (وفاق).
- استضافت الوحدة في قاعة التدريب في مقر المركز، دورة تدريبية نظمتها مؤسسة ميثاق، ومؤسسة صوت المجتمع لأعضاء جمعية ميثاق. عقدت الدورة في الفترة الواقعة بين 27 – 31 /2-2005/8، واستمرت ل 6 أيام متواصلة من الساعة 9 صباحاً حتى الساعة 4 بعد الظهر، وشارك في أعملها حوالي 27 مشارك ومشاركة، منهم عدد من ذوي الاحتياجات الخاصة.

3) إدارة جلسات تدريبية في دورات تنظمها مؤسسات أخرى

- بدعوة من مركز شؤون المرأة، أدار بسام الأقرع، مدير الوحدة، 5 جلسات تدريبية وورش عمل حول المرأة في الاتفاقات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان في الفترة الواقعة بين 2/23 – 4/6، ضمن برنامج دعم وتأهيل الطالبات الفلسطينيات الذي ينفذه مركز شؤون المرأة في جامعات قطاع غزة، شارك في اللقاءات الخمس أكثر من 230 طالبة جامعية.
- بدعوة من مركز علم تسوية النزاعات والتصالح الاجتماعي (وفاق)، أدار بسام الأقرع، مدير الوحدة، يومين تدريبيين استمرا 8 ساعات حول حقوق الإنسان والديمقراطية، ضمن برنامج خاص بطلبة الجامعات، عقد اليومان في مقر المركز الفلسطيني في مدينة غزة بتاريخ 2/24، و4/5، وشارك فيهما 40 مشاركاً ومشاركةً.
- بدعوة من مؤسسة تامر أدار بسام الأقرع، مدير الوحدة، جلسة تدريبية حول تصنيف حقوق الطفل، شارك في الجلسة 25 مشاركاً ومشاركةً، وعقدت الجلسة بتاريخ 1/16 قي مقر مؤسسة تامر في مدينة غزة.
- بدعوة من جمعية الخريجات الفلسطينيات أدار بسام الأقرع، مدير الوحدة، جلسة تدريبية استمرت لمدة ساعتان حول حقوق الإنسان والديمقراطية ومبدأ الانتخابات. عقد اللقاء بتاريخ 7/23 في مقر الجمعية في مدينة غزة، وشارك فيه 35 مشاركةً.
- بدعوة من وكالة معاً الإخبارية، أدار بسام الأقرع، مدير وحدة التدريب، جلستان تدريبيتان بتاريخ 10 – 9/11، حول الانتخابات الفلسطينية، اشتملت الجلستان على محاور عدة أهمها: مبدأ الانتخابات، نظرة تاريخية على الانتخابات السابقة، قانون الانتخابات الفلسطيني المعدل، إضافة إلى مراحل العملية الانتخابية، مركزة على مرحلة الدعاية الانتخابية، وأبرزت الجرائم الانتخابية. عقدت الجلستان في مقر نقابة الصحافيين في مدينة غزة،و استغرقتا 6 ساعات وشارك فيهما 20 إعلامي وإعلامية، يعملون في وسائل الإعلام المختلفة مكتوب ومسموع ومرئي.
- بدعوة من لجان حقوق الإنسان في مدارس وكال الغوث، ألقى بسام الأقرع، مدير الوحدة، محاضرتان حول حقوق الطفل، في مدينة خان يونس، بتاريخ 11/17، وبيت حانون بتاريخ 11/26، وشارك فيهما أكثر من 60 مشاركة.

- بدعوة من جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني، أدار بسام الأقرع، مدير الوحدة 6 جلسات تدريبية حول الديمقراطية، ضمن برنامج نفذته الجمعية في الفترة بين 19 – 2005/11/30، واستهدف 300 طالب وطالبة، عقدت الجلسات التدريبية في أنحاء مختلفة من قطاع غزة، وشارك في الجلسات الست أكثر من 180 مشاركاً ومشاركةً.
- بدعوة من دائرة الإعلام المركزي في وزارة الداخلية والأمن الوطني، ألقى بسام الأقرع، مدير الوحدة محاضرة حول حقوق وواجبات ضابط الأمن وحقوق الإنسان. عقدت المحاضرة بتاريخ 2005/12/27، وشارك فيها 20 ضابط ورجل أمن.

وحدة حقوق المرأة والطفل

تابعت وحدة حقوق المرأة والطفل نشاطاتها خلال العام 2005وفق الخطة السنوية التي وضعتها، وقد أنجزت الوحدة جميع النشاطات التي وضعتها بالإضافة إلى تنفيذها لنشاطات لم تكن مدرجة في الخطة لكنها تتناسب وتتكامل معها.

نشاطات وحدة حقوق المرأة والطفل وفقا لما ورد في الخطة السنوية 2005 :

1) **تقديم المساعدة القانونية للنساء والمؤسسات النسوية**
2) **التوعية بحقوق المرأة والطفل وفقاً للقوانين المحلية والدولية**
3) **العمل من أجل تضمين المعايير الدولية الخاصة بالمرأة والطفل في القوانين ومشاريع القوانين الفلسطينية**
4) **العمل والتعاون مع المؤسسات النسوية وغيرها من المؤسسات ذات العلاقة بالمرأة محلياً وإقليمياً ودولياً**
5) **المشاركة في الرقابة على الانتخابات الرئاسية**

1) المساعدة القانونية للنساء

مؤشر القياس:
تقرير حول تنفيذ النشاط

واصلت الوحدة عملها في تقديم المساعدة القانونية للنساء من خلال:-

1.1) تمثيل النساء أمام المحاكم الشرعية والمدنية.
1.2) تقديم الاستشارات القانونية للنساء
1.3) تقديم المساعدة القانونية للنساء السجينات
1.4) تقديم المساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف
1.5) التدخل لدى الجهات الرسمية.
1.6) التعاون مع الشرطة النسائية

1.1) تمثيل النساء أمام المحاكم الشرعية

خلال العام 2005، بلغ عدد القضايا التي وردت الى الوحدة (452)قضية، بينها (448) قضية لدى المحاكم الشرعية و(4) قضايا لدى المحاكم النظامية. وتوضح الجداول التالية تفاصيل تنوع القضايا التي تابعتها الوحدة أمام المحاكم الشرعية والمدنية والنتائج المحصلة على مدار العام.

جدول رقم (1) يوضح تنوع القضايا الشرعية التي تابعتها الوحدة خلال العام 2005

نفقة	عفش بيت ومؤخر صداق	تفريق	رؤية أبناء	حضانة	مصاريف ولادة	طاعة	دين على تركة	المجموع
271	109	19	6	27	15	1	4	452

جدول رقم (2) يوضح نتائج القضايا التي تابعتها الوحدة أمام المحاكم الشرعية خلال العام 2005

عدد القضايا التي أخذت أحكام	عدد القضايا التي ما زالت في المحاكم	عدد القضايا التي أسقطت بسبب التصالح	عدد القضايا التي أوقفت لعدم متابعة المدعية	عدد القضايا التي رحلت للعام 2006	مجموع القضايا
246	38	94	74	50	502

ملاحظة: إلى جانب متابعة الوحدة للقضايا الواردة خلال العام 2005 واصلت الوحدة متابعة (50) قضية كانت مرفوعة لدى المحاكم الشرعية خلال العام 2004. وبذلك يكون إجمالي عدد القضايا التي تابعتها الوحدة خلال العام 2005 هو 502 قضية (جدول رقم 2)

برنامج المساعدة القانونية في فرعي المركز في كل من خان يونس وجباليا:

سعت الوحدة خلال العام 2005 إلى زيادة تفعيل المساعدة القانونية في كل من فروع المركز في جباليا وخان يونس، وذلك بأن قامت بالإعلان مجددا عن تقديم المساعدة القانونية للنساء في الفروع، وأيام تواجد المحامين في هذه الفروع ، وقد لوحظ خلال هذا العام تفعيل هذا البرنامج في المنطقة الشمالية إذ بلغ عدد القضايا التي وردت إلى فرع المركز في جباليا (99) قضية.

أما تقديم المساعدة القانونية في فرع المركز في خان يونس فقد واجهت صعوبة منذ بداية العام وحتى منتصف شهر سبتمبر. ويرجع ذلك إلى استمرار إغلاق المنطقة الجنوبية لفترات طويلة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي قبل الانسحاب من القطاع، مما انعكس سلبا على تواجد المحامين في فرع المركز بخان يونس، الأمر الذي انتهى بعد تنفيذ خطة الفصل في سبتمبر 2005. ومنذ الحين، سعت الوحدة مجدداً إلى تفعيل المساعدة القانونية في المنطقة الجنوبية وذلك بعمل زيارات ميدانية للمؤسسات المجتمعية والنسوية في المنطقة الجنوبية من قبل الباحثة في وحدة المرأة، الهدف منها تعريف المؤسسات ببرامج الوحدة وأيام تواجد المحامي الشرعي في فرع المركز في خان يونس، الأمر الذي أدى إلى تفعيل المساعدة القانونية في المنطقة الجنوبية في فترة الثلاثة شهور الأخيرة من السنة.

1.2) تقديم الاستشارات القانونية للنساء

خلال العام 2005 قامت الوحدة بتقديم (210) استشارة قانونية وذلك للنساء اللواتي قدمن إلى الوحدة لطلب الاستشارة أو للنساء اللواتي قمن بالاتصال بالوحدة عبر الهاتف.

1.3) تقديم المساعدة القانونية للنساء السجينات

لم تقم الوحدة بتقديم المساعدة القانوينة للنساء السجينات خلال هذا العام.

1.4) تقديم المساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف

خلال العام 2005 سعت الوحدة إلى تقديم المساعدة القانونية للنساء ضحايا العنف، وقد بلغ عدد النساء ضحايا العنف اللواتي تم تقديم مساعدة قانونية لهن (65) امرأة.

1.5) التدخل لدى الجهات الرسمية

المحاكم الشرعية

خلال هذا العام واصلت الوحدة تعزيز علاقاتها وتعاونها مع الجهات الرسمية خصوصاً مع المحاكم الشرعية والقضاة الشرعيين، وذلك من خلال اللقاءات مع قاضي القضاة للمحاكم الشرعية والقضاة الشرعيين حول الكثير من الأمور التي تستجد في عمل المحاكم الشرعية.

بتاريخ 05/3/17 التقى كل من منى الشوا والمحاميان حنان مطر وسمير حسنية واجنيثا هيجل من مؤسسة نساء من اجل نساء (كفينا تل كفينا) السويدية مع الشيخ ماهر خضير رئيس محكمة الاستئناف الشرعية الذي قام بدوره بالتعريف بعمل المحاكم الشرعية ، واهم ما تم استحداثه في المحاكم الشرعية، كما أشاد بالتعاون والتنسيق الدائم بين المركز ووحدة المرأة وبين المحاكم الشرعية .

1.6) التعاون مع الشرطة النسائية

خلال العام 2005 سعت الوحدة إلى فتح باب التعاون والتنسيق مع الشرطة النسائية، وبشكل خاص التنسيق مع الإدارة العامة للشرطة النسائية لفتح آفاق عمل في المستقبل معهم كتنظيم دورات تدريبية لكادر الشرطة النسائية خاصة في مجال حقوق الإنسان وحقوق المرأة حيث تضع الوحدة في خطتها للعام 2006 العمل مع الشرطة النسائية.

وبهذا الصدد التقت منى الشوا وحنان مطر بالرائد إيناس شلبي مدير عام الإدارة العامة للشرطة النسائية بتاريخ 05/11/27 وبحثتا معها سبل التعاون والتنسيق مع الشرطة النسائية، كما قمن بتعريفها بالمركز وعمله وبوحدة المرأة والبرامج التي تعمل عليها، وقد رحبت الرائد إيناس شلبي بالزيارة والتعاون مع المركز ووحدة المرأة وأعربت عن تقديرها لعمل الوحدة وما تقدمه للنساء من خدمات نوعية. وقد استضافت الوحدة الرائد إيناس شلبي في ورشة العمل التي نظمتها حول آليات الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف حيث تحدثت عن دور الشرطة النسائية في حماية النساء ضحايا العنف

وسائل التحقيق

- تميز برنامج المساعدة القانونية خلال هذا العام بزيادة عدد القضايا الواردة للوحدة عن العام الماضي بنسبة 40%، فقد بلغ مجموع الحالات الواردة إلى الوحدة (452) حالة، منها (448) قضية شرعية و(4)قضايا مدنية و(210) استشارة قانونية.
- بلغ عدد القضايا التي صدر فيها قرارات لصالح النساء سواء في المحاكم الشرعية أو المدنية (246) قضية.
- بلغ عدد القضايا المحولة من المحاكم الشرعية والمؤسسات النسوية لمتابعتها في الوحدة (85) قضية.
- بلغ عدد القضايا التي تمت متابعتها في فرع المركز بجباليا (99) قضية، إضافة إلى تقديم (63) استشارة.
- بلغ عدد القضايا التي تمت متابعتها في فرع المركز بخان يونس (13) قضية، إضافة إلى تقديم (42) استشارة.
- بلغ عدد القضايا والاستشارات التي قدمتها الوحدة للنساء ضحايا العنف (65) قضية واستشارة.

- واجهت الوحدة بعض الصعوبات في تقديم المساعدة القانونية في فرع خان يونس أهمها الإغلاق المتكرر للمنطقة الجنوبية من قبل قوات الاحتلال وانتظار المحامين لساعات طويلة على الحواجز العسكرية، الأمر الذي منعهم في أحيان كثيرة من متابعة القضايا المرفوعة لدى المحاكم في المنطقة الجنوبية. ولكن مع تنفيذ خطة الفصل أحادي الجانب عن قطاع غزة في سبتمبر 2005، انتهت هذه المشكلة.
- فتح باب التعاون والتنسيق مع الشرطة النسائية من خلال عقد لقاء مع مدير عام الإدارة العامة للشرطة النسائية

2) التوعية بحقوق المرأة وحقوق الطفل في القوانين المحلية والدولية

مؤشر القياس:
تقرير حول تنفيذ النشاط

واصلت الوحدة تنفيذ هذا النشاط من خلال العمل في عدة محاور، وهي:

2.1) عقد محاضرات توعية قانونية خاصة بحقوق المرأة والطفل بالتنسيق مع مؤسسات نسوية ومجتمعية.

2.2) المشاركة في الدورات التدريبية التي تنفذها الوحدة مع وحدة التدريب في المركز.

2.3) التعاون مع وسائل الإعلام من خلال الاشتراك في برامج تلفزيونية وإذاعية ومقابلات صحفية.

2.4) إعداد مواد وإصدارات للتوعية.

2.5) تنظيم ورشة عمل خاصة بآليات الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف

2.1) عقد محاضرات التوعية القانونية بحقوق المرأة وحقوق الطفل

وقد تميز برنامج التوعية القانونية هذا العام بما يلي:

- تنفيذ مشروع التوعية القانونية الخاص بالعنف ضد المرأة والمساعدة القانونية الميدانية للنساء بالتعاون مع مؤسسة نساء من أجل نساء السويدية وذلك من 1يناير وحتى 31ديسمبر 2005 وإذ نفذت الوحدة (40) محاضرة خاصة بتوعية النساء بموضوع العنف من ناحية قانونية وبشكل خاص تعريف النساء بالإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد النساء الصادر عن الأمم المتحدة في ديسمبر 1993 .
- تنفيذ (45) محاضرة توعية بقانون الأحوال الشخصية (عقد الزواج والآثار المترتبة عليه، الطلاق، الحالات التي يحق للمرأة طلب التفريق عن طريق القضاء).
- تنفيذ (13) محاضرة خاصة باتفاقية حقوق الطفل.
- التعاون مع مؤسسات مجتمعية لم يسبق التعاون معها من قبل.
- الوصول إلى مناطق مهمشة ونائية.

وسائل التحقق

- خلال العام 2005 نفذت وحدة المرأة (98) محاضرة توعية قانونية.

- بلغ عدد المشاركات في هذه المحاضرات (2940) امرأة.
- بلغ عدد النساء اللواتي توجهن إلى الوحدة طلباً للمساعدة القانونية أثر مشاركتهن في المحاضرات (123) امرأة.
- بلغ عدد الاستشارات التي قدمتها الوحدة للنساء أثناء المحاضرات (230) استشارة.
- تم عقد جميع هذه المحاضرات بالتعاون مع (49) مؤسسة في جميع أنحاء قطاع غزة منها مؤسسات رسمية حكومية بالإضافة إلى التعاون مع مراكز النشاط النسائي التابعة لوكالة الغوث.
- تم تنفيذ (13) محاضرة بدعوة من 10مؤسسات وهي :- اتحاد الكنائس، بلدية خان يونس، مؤسسة صوت المجتمع ،ونادي بناة الغد، ومدرسة اللد الإعدادية للبنات، مدرسة شفا عمرو الثانوية ، مدرسة دير ياسين ، مدرسة خان يونس الثانوية ا,ب.
-تميز هذا العام بالتعاون مع بعض المدارس الإعدادية والثانوية في إعطاء محاضرات حول حقوق الطفل وحقوق المرأة.
- تم تنفيذ (40) محاضرة ضمن المشروع المشترك مع المؤسسة السويدية الشريكة من أجل نساء (كفينا تل كفينا) بالتنسيق مع (29) مؤسسة مجتمعية.

جدول رقم (4): التوزيع الجغرافي المحاضرات التي نفذتها الوحدة خلال العام 2005 على محافظات القطاع

محافظتا خان يونس ورفح	محافظة الوسطى	مدينة غزة	محافظة الشمال	المجموع
57	**12**	**24**	**5**	**98**

2.2) المشاركة في الدورات التدريبية التي تنفذها وحدة التدريب في المركز

شاركت الوحدة في 12 دورة تدريبية نظمتها وحدة التدريب في المركز، بينها دورات عامة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان وأخرى متخصصة باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) وقد بلغ عدد الجلسات التي نفذتها الوحدة خلال الدورات الخاصة بالديمقراطية وحقوق الإنسان (24) جلسة تدريبية. كما قامت الوحدة بتنفيذ (3) دورات متخصصة باتفاقية السيداو وذلك بإعطاء (20) جلسة تدريبية. وقد تميز العام 2005 بإعطاء جلسات تدريبية خاصة بموضوع الجندر.

2.3) التعاون مع وسائل الإعلام

اهتمت وحدة المرأة بالتعاون مع وسائل الإعلام سواء المكتوبة أو المسموعة أو المرئية. تسعى الوحدة من خلال ذلك إلى توعية النساء بالحقوق التي يكفلها القانون سواء المحلي أو الدولي وإثارة العديد من القضايا ذات العلاقة بحقوق المرأة. وخلال العام 2005 عززت الوحدة تعاونها مع وسائل الإعلام خصوصاً المحلية منها وذلك على النحو التالي:

اللقاءات الصحفية

- بتاريخ 2/17، التقى الصحفي محمد كريزم بمنى الشوا حول موضوع التمييز ضد المرأة والعمل في البنوك.
- بتاريخ 6/22، التقت الصحفية ماجدة البلبيسي بالمحاميين حنان مطر وسمير حسنية حول موضوع تمديد سن الحضانة وقد تم نشر الموضوع في صحيفة صوت النساء الصادرة بتاريخ 2005/6/23
- 7/21 التقى الصحفي وائل بنات من مجلة المرأة العربية مع المحامي سمير حسنية حول العنف الاجتماعي ضد زوجات الشهداء
- 24 /7، التقت منى الشوا بالصحفي عبد الرحيم أبو كويك من مكتب الكرمل للاعلام حول النظرة الاسرائلية للطفل الفلسطيني.
- – بتاريخ 8/24 حديث صحفي مع مديرة الوحدة على الهاتف مع الصحفية ماجدة البلبيسي حول موضوع مسودة مشروع قانون الأحوال الشخصية.

اللقاءات الإذاعية

- بتاريخ 26/، شاركت المحامية حنان مطر في برنامج "ولنا كلمة " حول موضوع تعدد الزوجات والذي بثه راديو الحرية.
- بتاريخ 2/3، شاركت المحامية حنان مطر في برنامج محطات نسائية حول موضوع التمييز ضد المرأة والذي بثه صوت العمال.
- بتاريخ 3/2، شاركت المحامية حنان مطر في برنامج صوت المجتمع الذي بثه راديو ألوان حول موضوع النفقات.
- بتاريخ 4/6، لقاء إذاعي مع منى الشوا مديرة وحدة المرأة خاص براديو صوت فلسطين البرنامج الثاني بمناسبة يوم الطفل الفلسطيني.
- بتاريخ 6/22، استضاف برنامج أوراق نسائية في إذاعة صوت الحرية مديرة وحدة المرأة.
- بتاريخ 7/13 شارك المحامي سمير حسنية في برنامج صوت المجتمع الذي يبثه راديو ألوان في حلقة خاصة عن موضوع محو الأمية القانونية للنساء.
- بتاريخ 12 /12 استضاف برنامج المرأة والمجتمع في راديو ألوان المحامية حنان مطر والرائد إيناس شلبي مدير عام الإدارة العامة للشرطة النسائية حول ظاهرة العنف ضد المرأة.

اللقاءات التلفزيونية

- بتاريخ 12/7، تم عمل حديث صحفي مع منى الشوا من قبل تلفزيون الجزيرة حول المشاركة السياسية للمرأة على هامش مؤتمر رؤى جديدة للمشاركة السياسية وقد تم بثه في برنامج الجزيرة هذا الصباح بتاريخ 05/12/18.

وسائل التحقيق

– عقد 5 لقاءات صحفية.

– عقد7 لقاءات إذاعية.

– عقد لقاء تلفزيوني واحد

2.4) إعداد مواد وإصدارات توعية

قامت الوحدة بطباعة الإعلان العالمي لمناهضة العنف ضد النساء الصادر عن الجمعية العامة في الأمم المتحدة في ديسمبر 1993 وذلك لاستخدامه ضمن مشروع التوعية القانونية على موضوع العنف ضد المرأة الذي نفذته الوحدة خلال هذا العام. وتهدف الوحدة من خلال نشرها لهذه المطويات إلى تعريف المرأة في الحقوق المكفولة في القانون المحلي المطبق إلى جانب تعريفها بحقوقها المكفولة في المواثيق الدولية.

2.5) إصدار بوستر خاص بيوم المرأة العالمي

قامت الوحدة بإصدار بوستر خاص بيوم المرأة العالمي، تهدف من خلاله المشاركة في إحياء يوم المرأة العالمي الذي يصادف الثامن من آذار من كل عام.

وسائل التحقيق

- طباعة (2000) نسخة من كل مطوية .
- توزيع المطويات خلال محاضرات التوعية التي قامت بها الوحدة.
- توزيع البوستر على العديد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية وبشكل خاص المؤسسات النسوية.
- توزيع البوستر في الاحتفالات التي نظمت لإحياء هذه المناسبة

2.6) ورشة عمل حول اليات الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف

نظمت الوحدة ورشة عمل حول آليات الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف بتاريخ 8 ديسمبر 2005 وذلك بمناسبة حملة الـ 16 يوماً من النشاط العالمي لمناهضة العنف ضد النساء في العالم والممتدة في الفترة ما بين 25 نوفمبر وحتى 10 ديسمبر ، وقد ناقشت الورشة في جلستين: الأولى بعنوان العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية والتشريعات الفلسطينية؛ والثانية بعنوان دور المؤسسات الحكومية وغير الحكومية في حماية النساء ضحايا العنف. وقد شارك في الجلسة الأولى كل من: المحامية حنان مطر، من وحدة المرأة في المركز التي قدمت ورقة حول العنف ضد المرأة في المواثيق الدولية؛ المستشار سليمان الدحدوح، نائب رئيس ديوان الفتوى والتشريع، الذي تحدث عن حماية النساء من العنف في التشريعات الفلسطينية؛ والباحثة هالة مناع، من مركز شؤون المرأة، التي قدمت عرضاً لنتائج الدراسة التي أجراها مركز شؤون المرأة حول العنف ضد المرأة في قطاع غزة . أما الجلسة الثانية فتحدث فيها كل من: المحامية منال أبو محيسن، من مشروع دعم وتأهيل المرأة التابع لبرنامج غزة للصحة النفسية، التي قدمت ورقة حول تجربة عمل مشروع دعم وتأهيل المرأة في حماية النساء ضحايا العنف؛ السيدة سلوى هديب، الوكيل المساعد في وزارة شؤون المرأة، التي قدمت ورقة عمل حول دور وزارة شؤون المرأة في مناهضة العنف ضد المرأة؛ والرائد إيناس شلبي، مدير عام الإدارة العامة للشرطة النسائية، التي تحدثت عن دور الشرطة النسائية في حماية النساء من العنف.

وسائل التحقيق

- شارك في اللقاء الأول (35) مشاركة من مؤسسات حكومية وغير حكومية
- مشاركة الشرطة النسائية لأول مرة ممثلة بمدير عام الإدارة العامة للشرطة النسائية مما أتاح الفرصة للمؤسسات المشاركة بالتعرف على دور الشرطة النسائية وعملها.

- فتح باب التعاون بين المؤسسات النسوية والمجتمعية والشرطة النسائية
- التشبيك بين المؤسسات المشاركة ووحدة المرأة.
- التعاون والتشبيك بين وحدة المرأة ووزارة شؤون المرأة.
- خرجت الورشة بمجموعة من التوصيات أهمها:

1. ضرورة إيجاد أماكن إيواء للنساء ضحايا العنف
2. زيادة الوعي والتثقيف للحد من ظاهرة العنف قبل وقوعها
3. تكثيف الجهود بين المؤسسات الحكومية وغير الحكومية للحد من ظاهرة العنف ضد المرأة.
4. المطالبة بتوفير اللوائح والمذكرات التوضيحية للقوانين لتساهم في اقرار المساواة.
5. طالبت المشاركات بتكرار مثل هذه اللقاءات التي تساهم في تعزيز التعاون والتشبيك بين المؤسسات كما رحبن بالتعاون والتنسيق مع وحدة المرأة.

3) العمل من أجل تضمين المعايير الدولية الخاصة بالمرأة والطفل في القوانين ومشاريع القوانين .

مؤشر القياس
تقرير حول تنفيذ النشاط

تقوم الوحدة بمتابعة القوانين التي تناقش في المجلس التشريعي وبشكل خاص ذات العلاقة بالمرأة والطفل وذلك من أجل إبداء الملاحظات التي تهدف إلى تضمين المعايير الدولية الخاصة بالمرأة والطفل في هذه القوانين وقد قامت الوحدة خلال العام 2005 بوضع ملاحظات نقدية على العديد من القوانين ومنها:

- **قانون الأحداث**: شارك المحامي سمير حسنية في اجتماعات اللجنة الخاصة بإعداد قانون الأحداث، والتي تضم أيضاً ممثلين عن ديوان الفتوى والتشريع والنيابة العامة والمجلس الأعلى للأمومة والطفولة. وتعد مشاركة المحامي حسنية المشاركة الوحيدة للمؤسسات غير الحكومية.
- **قانون الأحوال الشخصية**: حظي مشروع قانون الأحوال الشخصية خلال هذا العام باهتمام من قبل مؤسسات المجتمع سواء الحكومية أو غير الحكومية وذلك بعد أن قام ديوان الفتوى والتشريع بعرض مشروع قانون الأحوال الشخصية على مؤسسات المجتمع المدني وذلك بتنظيم ورشة عمل بتاريخ 2005/8/17 لمناقشة مشروع قانون الأحوال الشخصية ووضع ملاحظاتهم عليه، وقد شارك طاقم الوحدة في هذه الورشة واستمعوا إلى ما تم تقديمه من ملاحظات على مشروع القانون، وتقوم الوحدة بمراجعة مشروع القانون من اجل وضع ملاحظات على المشروع وتسليمها إلى ديوان الفتوى والتشريع.

- **قانون مؤسسة تنمية وإدارة أموال الأيتام**: شاركت المحامية حنان مطر في جلسة بالمجلس التشريعي خاصة بمناقشة قانون مؤسسة تنمية وإدارة أموال الأيتام .

وسائل التحقيق

– تعتبر مشاركة الوحدة في لجنة إعداد قانون الأحداث هي المشاركة الوحيدة للمؤسسات غير الحكومية.

4) العمل والتعاون مع المؤسسات النسوية وغيرها من المؤسسات ذات العلاقة بالمرأة محلياً،إقليمياً ودولياً

مؤشر القياس
تقرير حول تنفيذ النشاط

واصلت الوحدة تنفيذ هذا النشاط من خلال المشاركة في اللقاءات وورش العمل والمؤتمرات التي تنظم من قبل المؤسسات المحلية أو الدولية وقد تميز العام 2005 بتشبيك الوحدة مع مؤسسات على المستوى الدولي كما تميز أيضاً بفتح الوحدة لآفاق جديدة للعمل وذلك بعملها مع مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي ومؤسسة الحق على إعداد التقرير التمهيدي للمنظمات غير الحكومية حول تطبيق إسرائيل لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

4.1) المشاركة في إعداد التقرير التمهيدي للمنظمات الأهلية حول تطبيق إسرائيل لاتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

شاركت الوحدة، ممثلة عن المركز، في إعداد هذا التقرير بالاشتراك مع مؤسسة الحق ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي. وقد تضمن التقرير الذي تم تقديمه إلى مجموعة العمل التحضيرية في يناير 2005 قضايا تنطبق عليها اتفاقية السيداو ومنها: العنف ضد المرأة؛ النساء الأسيرات؛ القيود على التنقل؛ جمع شمل العائلات؛ النساء الريفيات؛ وهدم المنازل.

وسائل التحقق

– أخذت اللجنة بما جاء في التقرير المقدم لها وقدمت إلى إسرائيل مجموعة أسئلة متعلقة بقضايا وردت في التقرير مثل أثر الإغلاق وحظر التجول والقيود على الحركة وهدم البنية الأساسية للمدارس على حق تمتع الفتيات بالتعليم كما طلبت من إسرائيل تزويد اللجنة ببيانات إحصائية عن تعليم البنات في الأراضي المحتلة والتدابير التي جرى اتخاذها لزيادة فرص وصولهن إلى المؤسسات التعليمية في ظل الصراع المستمر وتفاقم العنف وبناء الجدار داخل الأراضي المحتلة.

– كما قامت اللجنة بسؤال إسرائيل عن أثر الإغلاق وحظر التجوال على فرص وصول الفلسطينيين إلى المرافق الصحية وإلى حدوث نقص حاد في المياه والغذاء.

4.2) المشاركة في اللقاءات والمؤتمرات المحلية التي دعيت لها الوحدة

شارك طاقم الوحدة في العديد من اللقاءات وورش العمل والمؤتمرات التي تم تنظيمها على المستوى المحلي ومن أبرزها:

– بتاريخ 3/7 شاركت المحامية حنان مطر في فعاليات مهرجان يوم المرأة العالمي الذي نظمته كلية الإعلام بجامعة الأقصى وتحدثت عن الجانب القانوني من قضية العنف ضد المرأة

– بتاريخ 3/7 شارك المحامي سمير حسنية في لقاء جماهيري نظمته مؤسسة صوت المجتمع حول قانون الأحوال الشخصية.

– بتاريخ 2005/7/1 شاركت منى الشوا في لقاء جمع بين العديد من المؤسسات الحكومية وغير الحكومية مع البروفسور باولو سيرجو مبعوث الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال وقدمت مداخلة حول ظاهرة الزواج المبكر في المجتمع الفلسطيني كإحدى أشكال العنف الممارس في المجتمع ضد الفتيات.

- بتاريخ 05/11/20 شاركت منى الشوا في ورشة العمل التي نظمتها وزارة شؤون المرأة واليونيفم بعنوان (المؤسسات النسوية: إنجازات الماضي وتطلعات المستقبل)، حيث شاركت كميسرة لجلسة حقوق المرأة حقوق إنسان. وعلى هامش الورشة التقت منى الشوا بوزيرة شؤون المرأة السيدة زهيرة كمال وقامت بتعريفها بعمل وحدة المرأة وبرامجها، كما وبحثت معها سبل التعاون والتنسيق بين وزارة شؤون المرأة ووحدة المرأة في المستقبل.
- بتاريخ 05/12/7 شاركت منى الشوا في مؤتمر رؤى جديدة للمشاركة السياسية والذي نظمه مؤسسة صوت المجتمع وقدمت ورقة بعنوان "الحقوق السياسية والاجتماعية للمرأة ما بين الخصوصية والعالمية".

4.3) مشاركة الوحدة في اجتماعات الحملة الوطنية لتعزيز مشاركة المرأة في الانتخابات:-

تضم الحملة مجموعة الأطر والمؤسسات النسوية والحقوقية، من بينها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ممثلاً بوحدة المرأة. وقد ركزت الحملة جهودها خلال هذا العام بالعمل على تشجيع مشاركة النساء في الانتخابات المحلية ودعم المرشحات في هذه الانتخابات، كما وأصدرت مطوية تهدف إلى تعريف النساء بالحملة وأهدافها. وخلال هذا العام نظمت العديد من اللقاءات مع عضوات وأعضاء المجلس التشريعي لدعم مطالب الحملة في المجلس.

ومن أهم نشاطات الحملة خلال هذا العام اللقاء الذي تم بين عضوات الحملة والرئيس محمود عباس بتاريخ 2005/8/29، والذي شاركت فيه منى الشوا، مديرة الوحدة. وكانت الحملة الوطنية قد ناشدت الرئيس بعدم المصادقة على القانون المعدل للانتخابات المحلية وتبني ملاحظات الحملة وبالتحديد ما يتعلق بالمادة (17) لضمان تمثيل النساء في الانتخابات. وكان اللقاء ايجابياً وأبدى الرئيس تأييده لمطالب النساء، ورفع توصية للمجلس التشريعي لعقد جلسة طارئة لمناقشة الموضوع، مؤكداً أن المجلس التشريعي هو صاحب القرار. وقد تشكل وفد من الحملة لمقابلة رئيس المجلس التشريعي روحي فتوح من أجل الضغط لعقد جلسة للمجلس التشريعي لتعديل القانون إلا أنه رفض ذلك لأهمية عقد الانتخابات في موعدها.

4.4) التعاون مع المؤسسات الدولية والإقليمية

شمل ذلك النشاطات التالية:

مؤسسة القدس للتعاون مع العالم العربي – ملجا اسبانيا

خلال العام 2005 فتحت الوحدة آفاقاً جديدة للعمل والتعاون مع مؤسسة القدس للتعاون مع العالم العربي في ملجا – أسبانيا من خلال المشاركة في عدد من الفعاليات والنشاطات والتي دعيت لها الوحدة . وقد تم خلال هذه النشاطات التعريف بعمل الوحدة وما تقوم به من أجل خدمة المرأة في قطاع غزة، إضافة إلى بحث سبل التعاون والتشبيك في المستقبل بين الوحدة والمؤسسات التي تعنى بحقوق المرأة في الأندلس.

- وفي هذا السياق شاركت لونا أبو سويرح مندوبة عن المركز ووحدة المرأة في عدة فعاليات في ملجا واشبيلية بمناسبة الاحتفال بيوم المرأة العالمي في الفترة ما بين 8-12 مارس 2005، قامت خلالها بإلقاء عدد من المحاضرات حول أوضاع النساء الفلسطينيات ومعاناتهن جراء الاحتلال الإسرائيلي، إلى جانب مشاركتها في عدد من المسيرات التي نظمت بهذه المناسبة.

- خلال الفترة بين 24 - 2005/5/28، زارت مديرة الوحدة منى الشوا أسبانيا منطقة الأندلس. وقد هدفت الزيارة إلى التشبيك مع المؤسسات النسوية في أسبانيا، الحكومية منها وغير الحكومية، والى التعريف بعمل وحدة المرأة وبحث سبل التعاون مع هذه المؤسسات. وقد اشتملت الزيارة على العديد من الفعاليات سواء من محاضرات أو لقاءات، أهمها اللقاء مع رئيسة برلمان الأندلس التي بحثت معها الحقوق السياسية للنساء في أسبانيا وتجربة النساء في المشاركة في الحياة السياسية. وتم إطلاع رئيسة البرلمان على أوضاع النساء في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ودورهن في الحياة السياسية والنضال من اجل إعطاء النساء حقوقهن السياسية.

منظمة العفو الدولية

أصدرت منظمة العفو الدولية في فبراير 2005 تقريرها الخاص بأوضاع النساء في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقد حظي التقرير باهتمام واسع في أوساط المجتمع الدولي، وقد ورد فيه مقابلة تمت مع مديرة وحدة المرأة حول تقييد الاحتلال لحرية الحركة ومعاناة النساء المضاعفة من ذلك.

وفي إطار التعاون الدائم بين المركز ووحدة المرأة وبين منظمة العفو زارت الوحدة دوناتيلا روفيرا من منظمة العفو والتقت بمديرة الوحدة والمحامين بالوحدة وذلك بتاريخ 05/4/27 وقد تم بحث العديد من القضايا أهمها التقرير الأخير لمنظمة العفو الدولية الخاص بأوضاع النساء في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى جانب الحديث عن أوضاع المحاكم الشرعية قبل لقائها بالشيخ تيسير التميمي قاضي القضاة للمحاكم الشرعية لبحث العديد من القضايا معه .

مؤسسة نساء من أجل نساء السويدية (كفينا تل كفينا)

مؤسسة نساء من أجل نساء السويدية هي مؤسسة سويدية تعنى بمساعدة النساء في أوقات الصراع وتجمعها وحدة المرأة علاقة شراكة، وقد سبق وأن تعاونت مع الوحدة في مشروع مشترك في العام 2002 والعام 2004. وخلال هذا العام نفذت الوحدة بالشراكة مع مؤسسة نساء من أجل نساء مشروعاً مشتركاً خاصاً بالتوعية القانونية للنساء في موضوع العنف ضد المرأة (انظر/ي بند التوعية القانونية للمرأة)

وخلال العام زارت الوحدة اجنثا هيجل، مندوبة المؤسسة في القدس، في الفترة ما بين 16-2005/3/17، حيث تم ترتيب زيارة لها للمحكمة الشرعية بغزة والتقت بالشيخ ماهر خضير رئيس محكمة الاستئناف الشرعية، بالإضافة إلى ترتيب لقاء لها مع قاضي القضاة للمحاكم الشرعية الشيخ تيسير التميمي الذي التقته لاحقاً في مكتبه في العيزرية بالقدس. وقد سعت الوحدة إلى إطلاع مندوبات المؤسسة من خلال الزيارات التي قمن بها إلى قطاع غزة على الانتهاكات الإسرائيلية التي نفذتها قوات الاحتلال الإسرائيلي في قطاع غزة وذلك بترتيب زيارات ميدانية لهن في المناطق التي كانت تتعرض بشكل مستمر إلى الانتهاكات وقد رتبت لهن الوحدة، بالتنسيق مع وحدة البحث الميداني بزيارة إلى مدينة رفح لإطلاعهن على آثار الهدم والتدمير وذلك بتاريخ 2005/6/16.

على المستوى الإقليمي

- شاركت منى الشوا في ورشة العمل حول المقاربة الحقوقية والجندرية لعمل المنظمات غير الحكومية الفلسطينية في العاصمة الأردنية عمان في الفترة ما بين 4-5 مارس 2005 بالتعاون مع المعهد الدولي لتضامن النساء - الأردن.

- شاركت المحامية حنان مطر في لقاء تشاوري في القاهرة حول العنف ضد الأطفال بدعوة من مجلس العربي للطفولة والتنمية في الفترة بين 28- 2005/6/29.

6) المشاركة في الرقابة على الانتخابات

- شارك طاقم الوحدة في الرقابة على الانتخابات الرئاسية والتي عقدت بتاريخ 9 يناير 2005، وذلك ضمن حملة الرقابة التي نظمها المركز بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني.

الوحدة الدولية

المقدمة

عندما يتم توثيق تاريخ الأرض المحتلة للعام 2005، فإنه بدون شك سيذكر 3 أحداث هامة، أولها الانتخابات الرئاسية الفلسطينية، والثاني الانفصال الإسرائيلي أحادي الجانب، الذي كان من التحديات الكبيرة التي واجهت الوحدة الدولية والمركز بشكل عام. أما الحدث الثالث، والذي كان الأكثر أهمية بالنسبة للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، فهو فرار اللواء دورون ألموج من وحدة مكافحة الإرهاب التابعة لشرطة العاصمة في المملكة المتحدة.

لقد لعبت الوحدة الدولية دوراً مركزياً في تعامل المركز مع الحدثين الأولين. لم تقم الوحدة بمراقبة الانتخابات في قطاع غزة فحسب، بل وقامت باستضافة وتسهيل مهام وفود المراقبة الدولية التي زارت المركز.

خلال تنفيذ خطة الانفصال الإسرائيلية عن قطاع غزة، كانت الوحدة قد ساهمت في تطوير وصياغة استراتيجية المركز تجاه الخطة. كما كانت الوحدة عنصر أساسي في عمل التقارير الميدانية اليومية بالتعاون مع وحدة العمل الميداني. وقامت الوحدة بالرد على الطلبات الإعلامية المختلفة، والتي جاءت كما كان متوقعاً بعد تنفيذ الخطة وليس خلالها.

كان حدث العام الكبير بالنسبة للوحدة الدولية وللمركز بشكل عام، القرار الذي أصدره القاضي تيموثي وركمان في إنجلترا، بإصدار مذكرة اعتقال بحق مشتبه به في العديد من قضايا جرائم الحرب، وهو اللواء دورون ألموج. لقد كانت تلك أول مذكرة اعتقال تصدر بحق ضابط إسرائيلي. جاءت هذه السابقة القضائية الكبيرة بالتوأمة مع قرار الدبلوماسيين الإسرائيليين رفيعي المستوى بالمساهمة في عرقلة عمل العدالة (الأمر الذي يعتبر مخالفة خطيرة في القانون البريطاني)، من خلال تحذير ألموج بعدم النزول من الطائرة التي يستقلها عند هبوطها على الأراضي البريطانية، بهدف منع عملية الاعتقال.

حظي هذا الحدث على اهتمام الصحافة الدولية، وهز السلطات الإسرائيلية بعنف. كانت الوحدة الدولية في بؤرة المفاوضات الأولية مع مكتب هكمان وروز للمحاماة، كما كانت الوحدة مشاركة في الاتصالات اليومية. وبالطبع، تذهب التهاني النهائية إلى راجي وإياد وكيت ودانيل.

وبشكل عام، احتوى العام الماضي على تحديات أكبر من المعتاد في غزة. اجتمع الحصار المستمر على القطاع مع الهجوم الإسرائيلي المستمر بالرغم من الهدنة من قبل الفصائل الفلسطينية. علاوة على ذلك أدى تدهور الأمن الداخلي إلى تعريض طاقم الوحدة الدولية للخطر. وقد أثر ذلك كبيراً عندما تعرض أحد العاملين السابقين في المركز للخطف بعدما زارت المركز. وكان لمجهود المركز في التدخل في هذه الحالة وحالات الاختطاف الأخرى بعض الأثر، ولكن مستوى الخطورة بقي مرتفعاً بالنسبة لطاقم الوحدة الدولية، خاصة في ظل قرار الأمم المتحدة إخلاء موظفيها الدوليين من غزة.

كان أداء الوحدة الدولية جيداً بشكل عام. كان من ضمن الأمور المخيبة للأمل عدم المقدرة على القيام بعمل أكثر أثناء تنفيذ خطة الانفصال، خاصة على صعيدين. الأول كان عدم المقدرة على تعزيز التعاون مع المنظمات غير الحكومية الإسرائيلية خلال تنفيذ الخطة. والثاني، وهو ربما الإخفاق الأكبر خلال العام، عدم المقدرة على عمل مشروع خاص لدراسة آثار الانفصال على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. بالرغم من ساعات العمل العديدة من قبل مختلف وحدات المركز، وبالرغم من الدعم الخارجي، لم يتحقق شيء في هذا المجال. أما الأخطاء الأخرى، فكانت بشكل عام أخطاء تقنية وإدارية صغيرة، تم تصحيحها ما أمكن.

أما على صعيد النتائج السلبية خلال العام، لم تخفق الوحدة في إنجاز أي من النشاطات المحددة في الخطة السنوية للعام 2005. بل قامت الوحدة بإنجاز عدد أكبر من الأنشطة عما كان مخطط له، خاصة أن غالبية عمل الوحدة كان يتم خلف الستار وبدون نشر.

لم تسجل أية نتيجة سلبية محددة مرتبطة بأنشطة عام 2005. ولكن الأمر مرشح للتغيير في العام 2006، الذي سيكون عام غير متوقع في الأرض المحتلة، وقد يأتي بعدد من النتائج السلبية في الأنشطة الطموحة المخطط لها.

سيكون التقرير السنوي القادم نقطة بداية توجه المركز ككل تجاه منظومة تقارير مرتبطة بالمخرجات. وقد تم تصميم خطة الوحدة الدولية لثلاث سنوات قادمة خلال الربع الثالث لعام 2005، وكانت الخطة على أساس التوجه المرتبط بالمخرجات. لذا ستكون التقارير المستقبلية وفقاً للنظام المعتمد على المخرجات، خلافاً للتوجه المحدود في هذا التقرير.

وبشكل عام، فإن النظرة للعام 2006 في الأرض المحتلة نظرة سيئة. من سمات الاحتلال الثابتة الفشل المستمر من قبل المجتمع الدولي، خاصة الأطراف السامية المتعاقدة، للقيام بإجراءات محددة لوضع نهاية للاحتلال، أو لإلزام إسرائيل بالتصرف ضمن المعايير المتعارف عليها دولياً. بما أن جدار الضم أصبح حقيقة على الأرض، وبما أن عزلة قطاع غزة ستستمر، تتضاءل بسرعة فرص ممارسة الفلسطينيين لحقهم في تقرير المصير. أضف إلى ذلك المخاوف الحقيقية من تنامي المحافظة الاجتماعية في الأرض المحتلة، خاصة فيما يتعلق بمكانة المرأة في المجتمع وحقوقها المنصوص عليها دولياً. وسيكون مخيباً للآمال بشكل كبير أن يقلل الفلسطينيون من قيمة الحرية أو يسلبوها من نصف المجتمع، إذا ما تمكنوا يوماً ما في تحقيق آمالهم الوطنية. ولكن نفاق المجتمع الدولي، والحصانة المعطاة للانتهاكات الإسرائيلية من القانون الدولي، والتساهل مع إعاقة العملية الديمقراطية من قبل السلطة الفلسطينية، كلها تتحد لنسج اتجاهات غير متوقعة تجاه الديمقراطية وسيادة القانون. ليس من الغريب أن يتجه الناس الذين تقابلهم هذه العوامل إلى القوى الرجعية.

لعل الأمل الوحيد للمستقبل هو العمل على تطوير مجتمع مدني فلسطيني قوي، وإيجاد رسالة واضحة من اليسار الإسرائيلي بأن الاحتلال غير شرعي ويجب أن ينتهي، والحصول على ردود قوية من الأطراف السامية المتعاقدة للمساعدة في إنهاء دور إسرائيل كواحدة من أكبر الدول المارقة في العالم.

1– مداخلات لدى هيئات الأمم المتحدة:

النشاط: مفوضية حقوق الإنسان

- قام المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان والفيدرالية الدولية من أجل حقوق الإنسان ومؤسسة الحق بتقديم ثلاث مداخلات خطية مشتركة، تم صياغتها بشكل أساسي في المركز. كانت المداخلات حول تقرير المصير، انتهاكات حقوق الإنسان في الأرضي العربية المحتلة، والإعدام خارج نطاق القانون. كما قدمت الوحدة مداخلات بشكل منفرد عن حقوق المرأة، مدافعي حقوق الإنسان، وحقوق الطفل.

المخرجات:

- كانت هذه المرة الأولى التي يقدم فيها المركز مداخلة عن حقوق المرأة، وكانت المداخلات حول تقرير المصير وانتهاكات حقوق الإنسان في الأرض المحتلة جزء من حملة حول خطة الانفصال.

النشاط: لجنة الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني

- شارك عاملون في الوحدة الدولية في مداولات لجنة الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني حول موضوع "آليات تطبيق الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية" في جنيف.

المخرجات:

- تم اكتساب معرفة ومعلومات وأفكار كثيرة، تم تضمينها في ورقة الموقف الأساس في المركز حالياً حول الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية، والتي تم تقديمها للأطراف السامية المتعاقدة.

النشاط: مداخلة لدى لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (نشاط إضافي للخطة)

- قامت الوحدة الدولية ووحدة المرأة بالمركز بالإضافة إلى مؤسسة الحق ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بإعداد وتقديم مداخلة مشتركة ضد إسرائيل لدى لجنة اتفاقية القضاء على جميع أنواع التمييز ضد المرأة، كما تم تقديم أسئلة مشتركة للجنة حول قضايا أساسية.

المخرجات:

- احتوى تقرير اللجنة على العديد من الأفكار الأساسية المتضمنة في تقرير الظل، ولكنها ألمحت إلى عدم وجود الاحتلال في غزة بعد الانفصال. ولم تكن هذه القضية متناولة في تقرير الظل.

النشاط: مداخلة لدى خبير الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال (نشاط إضافي للخطة)

- قام عاملون في الوحدة الدولية بعمل ميداني كبير، وعلى مستوى شرعي، حيث تم جمع المواد وصياغتها في تقرير، تم تقديمه إلى خبير الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال. كان التقرير عن قيام قوات الاحتلال بقتل الأطفال في قطاع غزة. كما قدم راجي الصوراني ومنى الشوا مداخلات شفوية. سيتم تقديم التقرير إلى جهات أخرى ذات مهام تحقيقية.

المخرجات:

- كان المركز هو المؤسسة الوحيدة في قطاع غزة التي قدمت تقريراً لخبير الأمم المتحدة عن هذه القضية الهامة. وتم استخدام التقرير في المداخلة الشفوية التي قدمها راجي الصوراني للخبير.

النشاط: التنسيق مع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والإسرائيلية والدولية

- تمت المداخلة الشفوية تحت بند 8 بالتنسيق مع الحق والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان
- المداخلة الكتابية بالتعاون مع الحق ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي – شارك مركز المرأة للإرشاد في جلسات لجنة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في نيويورك
- حضر اجتماع لجنة الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني العديد من المنظمات غير الحكومية الإسرائيلية والدولية والفلسطينية
- شارك العاملون في عدد من إيجازات المفوض السامي لحقوق الإنسان في غزة والقدس، وكانت حول خطة الانفصال.

2– مداخلات لدى منابر غير الأمم المتحدة:

النشاط: مؤتمر مدريد حول الإرهاب

- خططت الوحدة للمشاركة في هذا المؤتمر الدولي الكبير من خلال تقديم مداخلة. ولكن لم نتمكن من ذلك بسبب ضغوط الوقت، ولتزامن المؤتمر مع العمل الخاص بلجنة الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني.

المخرجات:

- بالرغم من هذا الفشل إلا أن الوحدة استخدمت بعض نتائج المؤتمر (المؤيدة للديمقراطية وحقوق الإنسان كطرق أساسية لمكافحة الإرهاب) في مخاطبة الأطراف السامية المتعاقدة، وفي أنشطة حشد التأييد الشفوية.

النشاط: اتفاقية الشراكة الأوروبية – الإسرائيلية

- أنظر القسم 3 حول العمل القانوني الدولي للحصول على المعلومات الأساسية.

3- العمل القانوني الدولي:

النشاط: متابعة الاتصال مع الشركاء القانونيين الدوليين الحاليين

- استمرت الوحدة في متابعة الاتصال مع الشركاء القانونيين الحاليين في مجال بناء قضايا جديدة ومجال استكمال القضايا القديمة. اشتمل ذلك على الاتصالات الهاتفية مع المحاميين السويسريين، ولقاء غير رسمي مع محامي بريطاني (خلال زيارة إلى لندن برفقة راجي االصوراني). قام عاملون في الوحدة بتحمل المسؤولية الأساسية في متابعة الاتصالات في القضايا الجديدة التي تابعها المركز.
- الشركاء القانونيين البريطانيين، هكمان وروز، قدم ملفات للشرطة وللمحاكم في عدد من القضايا.

المخرجات:

- قامت الحكومة السويسرية بتغيير القانون حول السلطة القضائية الدولية في سويسرا لوقف تقدم قضية المركز الفلسطيني. ويوجد إمكانية لنقل القضية إلى ألمانيا.
- تم إصدار مذكرة التوقيف الأولى من قبل قاضي بريطاني ضد اللواء دورون ألموج حول قضية تدمير 59 منزلاً في رفح.
- نجا ألموج بسبب قرار السفير الإسرائيلي والملحق العسكري في السفارة بلندن بإعاقة عمل المحكمة.
- تم كتابة أكثر من 50 مقالاً صحفياً حول القضية، وكانت على الصفحة الأولى لصحيفة الجارديان البريطانية على مدار يومين. كما نشر أخبار عنها أكثر من مرة في صحيفة التايمز اللندنية، مجلة نيوزويك، الموقع الإلكتروني لهيئة الإذاعة البريطانية، وصحيفة السكوتسمان. أما الصحافة الإسرائيلية فقد تناولت القضية مراراً في صحف هآرتس ويديعوت أحرونوت والجيرواساليم بوست. ويحتوي الموقع الإلكتروني للمركز على مقتطفات من المقالات الرئيسة في هذه القضية.
- أصدرت منظمة العفو الدولية بياناً صحفياً ممتازاً يدعم القضية.
- راسلت الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان مسئولين رفيعي المستوى في الحكومة البريطانية تدعوهم لدعم المزيد من القضايا.
- آرئيل شارون أبلغ توني بلير بأنه لن يزور المملكة المتحدة لخوفه من الاعتقال، ولأنه "سمع أشياء سيئة عن مصلحة السجون البريطانية".
- اعتذر جاك سترو لسيلفان شالوم حول "المضايقة" التي حدثت لدورون ألموج – أخفق الوزير البريطاني بالاعتذار للمدنيين الفلسطينيين الذين قصفت ودمرت منازلهم وقتل أقرباؤهم.
- عامي أيالون، مجرم حرب مشتبه فيه، ألغى رحلة إلى المملكة المتحدة خوفاً من الاعتقال.
- زاد احتمال تغيير القانون البريطاني ليناسب السلطات الإسرائيلية (نتيجة سلبية محتملة).
- قام محامون من العديد من البلدان في الاتحاد الأوروبي وخارجه بالاتصال بالمركز لبناء قضايا مماثلة.
- أعلنت بعض الجماعات الإسرائيلية مسئوليتها عن القضية، وهناك احتمال لتغيير القوانين في إسرائيل لاستهداف هذه المجموعات والأفراد (نتيجة سلبية محتملة).

النشاط: تحديد شركاء ملائمين جدد

- بدأ العمل مع مركز الحقوق الدستورية الذي يتخذ من نيويورك مقراً له. وبدأت مداولات مع بعض المحامين في ألمانيا حول القضية السويسرية السابقة.

المخرجات:

- رفعت 5 قضايا حول مسائل جوهرية في المملكة المتحدة، وتم إحراز بعض التقدم فيها.
- رفعت قضية في الولايات المتحدة، بالشراكة مع مركز الحقوق الدستورية، لتمثيل عائلة ريتشل كوري ضد شركة كاتربلر. قام العاملون في الوحدة الدولية بتلخيص الوثائق المتوفرة علنياً لهذه القضية كي يتمكن الجمهور من الإطلاع عليها بسهولة أكبر. إلا أن محكمة أمريكية رفضت النظر في القضية.
- رفعت قضيتان مدنيتان في الولايات المتحدة الأمريكية ضد قادة عسكريين إسرائيليين، يتوجب عليهم الحضور للمحكمة للإجابة عن ادعاءات الأضرار نيابة عن المدنيين الفلسطينيين الذين يمثلهم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان.
- لم يتم الوصول إلى قرار حول احتمال رفع قضايا في ألمانيا أو أماكن أخرى.

النشاط: إعداد مواد على مستويات ملائمة للقانون الدولي

- استثمرت الوحدة كثيراً من الوقت في إعداد وإرسال وأرشفة كافة مواد القضايا الخاصة بالقضايا الجديدة في المملكة المتحدة وقضية الولايات المتحدة.

المخرجات:

- يتم إحراز تقدم ملموس في قضايا المملكة المتحدة بسبب جودة المواد التي جمعها طاقم الوحدة الدولية.
- يتم إحراز تقدم ملموس في قضية كاتربلر بسبب جودة المواد التي جمعها طاقم الوحدة الدولية.

4- نشاطات الإعلام الدولي:

النشاط: متابعة وزيادة حجم الاتصالات مع الإعلام الدولي

- يجب النظر إلى هذا النشاط في ظل الحدث الخاص المتمثل في الانتخابات، وفي سياق نشاطات المركز الأخرى.
- الانتخابات: استطاعت الوحدة الدولية خلال الانتخابات، وبمساعدة من شركاء، أن تنسق لحملة إعلامية مكثفة ركزت على المملكة المتحدة وهولندا.
- استمرت الوحدة في مجهودها لزيادة انتشار وثائق المركز، خاصة البيانات الصحفية، والتقارير، وأوراق الموقف. وقام موقع "الانتفاضة الإلكترونية" بتوزيع أكثر من 85% من وثائق المركز من خلال الموقع وقائمته البريدية.
- نظمت الوحدة اجتماعاً مع رؤساء هيئات الأمم المتحدة، الصحافة الدولية، والمنظمات غير الحكومية الدولية، شملت جلسة إيجاز، وطلب التغذية الراجعة حول الانطباع العام عن المركز وعن تمثيل المركز للعمل ا لذي يقوم به. تم عقد الاجتماع للتعامل مع بعض الملاحظات التي قدمت عام 2004 من قبل فريق تقييم مستقل حول خطاب المركز.
- ضمن المساعي لزيادة انتشار وتأثير وثائق المركز، قامت الوحدة بإعادة تصميم كافة البيانات الصحفية والتقارير الأسبوعية للمركز.

- قام العاملون بالوحدة بإعداد وتوزيع استبيان حول الموقع الإلكتروني الخاص بالمركز.
- قام العاملون بالوحدة بإعادة تصميم الموقع الإلكتروني الخاص بالمركز، وإعادة صياغة مادته، ليشمل التركيز على معلومات الحملات الانتخابية، وقسم جديد حول حقوق المرأة.
- قامت الوحدة بتعيين مصمم جديد للصفحة الإلكترونية لإنجاز التصميم الجديد مع حلول أغسطس 2005.
- أصدرت الوحدة 5 بيانات صحفية تم نشرها بشكل موسع، وتقرير من الميدان حول تنفيذ خطة الانفصال.
- كتب العاملون بالوحدة مقالاً للنشر على الإنترنت ومقالاً صحفياً خلال فترة التقرير.
- قامت الوحدة بتصميم استراتيجية المركز بخصوص خطة الانفصال، بما فيها الاستراتيجية الإعلامية.
- تم تحديث الموقع الإلكتروني الخاص بالمركز، لضمان ارتباطه بالمواضيع الأساسية، حيث تم إطلاق حملات وأقسام جديدة لتلبية الغرض.

المخرجات:

- حدثت تغطية واسعة للعمل القانوني الذي قام به المركز خلال الانتخابات الرئاسية، ذلك في صحيفتي الإندبندنت والجارديان اللتان تصدران في لندن.
- توزيع وثائق المركز من خلال "الانتفاضة الإلكترونية" أتاح المجال لوصول رسالة المركز إلى 5000 شخص إضافي.
- التغذية الراجعة من الاجتماع الاستشاري الدولي كان إيجابياً جداً، وتم إدخال تعديلات على نماذج البيانات الصحفية والموقع الإلكتروني بناءً على ذلك.
- نتج عن البيان الصحفي عن شركة كاتربلر الذي أصدره المركز أدى إلى رفع إطلاق حملة جديدة للمركز، تضمنت رفع قضايا قانونية.
- تم عمل البيان الصحفي عن جهاز أشعة إكس الذي استخدمه الجيش الإسرائيلي في فحص الفلسطينيين بالتعاون مع مؤسسة الحرية في بريطانيا. كان المركز المؤسسة الأولى التي أقرت أسس حقيقية التي تقف وراء استخدام الجهاز في معبر رفح. أضفى الأمر إلى مقال في صحيفة فلسطينية، ومقابلة مع نائب مدير المركز على قناة الجزيرة، والقيام بحملة ناجحة، أدت إلى توقف الجيش الإسرائيلي عن استخدام الجهاز.
- أدى البيان الصحفي الصادر عن المركز حول قانون التعويضات الإسرائيلي إلى حملة من قبل المجتمع المدني في العالم، تم خلاله إصدار بيانات صحفية عن منظمة العفو الدولية والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومراقبة حقوق الإنسان.
- شكل المركز غرفة أحداث لتوفير ردود على استفسارات الصحافة خلال فترة تنفيذ خطة الانفصال، حيث تم إطلاع شركاء المركز على هذه الغرفة، وكانوا على استعداد للاستفادة من المركز بهذا الخصوص.

5- الممولين والتمويل:

النشاط: متابعة الاتصال مع الممولين الدوليين، بما في ذلك صياغة التقارير ووثائق المشاريع

- استمرت الوحدة الدولية في لعب دورها كمصدر وحيد لمعلومات الممولين داخل المركز.
- قام العاملون بالوحدة بتدقيق التقرير السنوي للعام 2004 (196 صفحة) الصادر عن المركز باللغة الإنجليزية حول أوضاع حقوق الإنسان ونشاطات المركز.

- استمرت الوحدة في صياغة التقارير الفصلية لمؤسسة كريستشين إيد (المملكة المتحدة) ومؤسسة "إمرأة لإمرأة" السويدية.
- استمرت الوحدة في صياغة التقارير لمؤسسة الدعم الكنسي الدانمركي (Dan Church Aid)، بما في ذلك تقييم منحة العاميين، وتقرير الإطار المنطقي الخاص بالمؤسسة المانحة.
- صاغت الوحدة وثيقة المشروع المقدمة للتعاون من أجل التنمية في أيرلندا.
- صاغت الوحدة طلب تمويل ملحق لمؤسسة "إمرأة لإمرأة" وللمثلية النرويجية لدى السلطة الوطنية الفلسطينية.
- استمرت بالعمل من خلال "مؤسسة نوفب الهولندية" كقائد لتجمع الممولين.
- نظمت وشاركت الوحدة في اجتماع المركز للممولين الحكوميين والمنظمات غير الحكومية.

المخرجات:

- استمرار إصدار التقارير، بالرغم من تجاوز العديد من المواعيد المخصصة لذلك.
- تم طباعة التقرير السنوي وتوزيعه إلى القائمة البريدية، وتحميله على الموقع الإلكتروني، وطباعة 500 نسخة منه.
- إرسال تقارير كريستشين إيد (المملكة المتحدة) ومؤسسة "إمرأة لإمرأة" خلال إطار زمني معقول.
- إرسال تقارير مؤسسة الدعم الكنسي الدانمركي بعد موعد التسليم المفترض.
- التعاون من أجل التنمية في أيرلندا تعرض على المركز عقد تمويل لمدة عام، بدلاً من 3 أعوام كما كان في طلب التمويل.
- مؤسسة "إمرأة لإمرأة" وممثلية النرويج لدى السلطة الوطنية الفلسطينية تقبلان طلبات التمويل الملحقة.
- المنظمات غير الحكومية والممولون الحكوميون يصلون إلى فهم أفضل حول مهام المركز.

النشاط: البحث عن مصادر جديدة للتمويل

- صاغت الوحدة وثيقة مشروع رقابة المجلس التشريعي، وقامت بتوزيعها موسعاً.
- تابعت الوحدة الاتصالات التي أجريت في العام 2004 مع مؤسسة تروكير، التي مولت مشروع مراقبة الانتخابات الرئاسية.
- شاركت الوحدة في العشاء الذي نظمته مؤسسة الدعم الطبي من أجل فلسطين (بريطانيا)، حيث تم السعي لعمل اتصالات مع العالم العربي.
- نسقت الوحدة صياغة وثيقة المشروع ومشاركة المركز في المشروع الأوروبي لدعم القضاء الفلسطيني بقيمة 3.8 مليون يورو.
- بمساعدة من "مؤسسة نوفب الهولندية" قامت الوحدة الدولية بصياغة طلب تمويل ناجح للمبادرة الأوروبية للديمقراطية وحقوق الإنسان التابعة للاتحاد الأوروبي. تلقت وحدة تطوير الديمقراطية والوحدة القانونية على تمويل بقيمة 380 ألف يورو.
- صاغت الوحدة التعليقات على طلب التمويل الناجح الذي صاغه مسئول التمويل في المركز بالتعاون مع مؤسسة نوفب الهولندية. كان طلب التمويل حول عقوبة الإعدام، وبقيمة 300 ألف يورو.
- لعبت الوحدة دوراً رئيسياً في مساعي المركز الناجحة لتأمين منحة جديدة من مؤسسة نوفب الهولندية.

المخرجات:

- أعطت ممثلية النمسا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية تعهداً مبدئياً لتمويل مشروع مراقبة انتخابات المجلس التشريعي الفلسطيني.
- تم الحصول على 3 منح من الاتحاد الأوروبي، والتزام بالتمويل لمدة 3 سنوات من مؤسسة نوفب الهولندية.

النشاط: زيارات للولايات المتحدة للاتصال بممولين جدد

- لم يتم القيام بذلك بعد.

النشاط: تعيين مسئول لتجنيد التمويل لمدة عامين

- عملية توظيف مكثفة من خلال مقابلات هاتفية مع أطراف في سيراليون، الولايات المتحدة، المملكة المتحدة، ورام الله.
- سافر الموظفون إلى القدس والمملكة المتحدة للقيام بالتقييم النهائي.

المخرجات:

- النجاح في توظيف مسئول لتجنيد التمويل لمدة عامين

النشاط: متابعة تنفيذ تقرير التقييم

- تم عقد اجتماع استشاري دولي. يرجى الرجوع إلى الجزء الرابع للإطلاع على تقييم النشاط والمخرجات.

6- تدقيق مطبوعات المركز باللغة الإنجليزية:

النشاط: التقارير الأسبوعية، البيانات الصحفية، التقارير المتخصصة، الموقع الإلكتروني

- تم تدقيق كافة مطبوعات المركز، وتم تلقي بعض الملاحظات السلبية البسيطة، ومن ثم تم التصحيح.
- للمزيد من التفاصيل حول تعديل نماذج البيانات الصحفية والتقارير الأسبوعية والصفحة الإلكترونية، يمكن الرجوع إلى الجزء الرابع.

المخرجات:

- تقارير المركز تقرأ بانتشار، ومصاغة بمستوى "اللغة الأم" في اللغة الإنجليزية، مما يسهل عملية الاتصال والتوعية.

7- تطوير التعاون مع المؤسسات غير الحكومية المحلية والدولية:

النشاط: تطوير التعاون مع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية – استراتيجيات مشتركة لحشد التأييد الدولي

- فشلت الوحدة في تطوير استراتيجيات شاملة لحشد التأييد بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية الفلسطينية. تم عقد اجتماع واحد بمشاركة المركز ومؤسسة الحق ومراقبة حقوق الإنسان لمناقشة إمكانية حشد التأييد بشكل مشترك في قضية عقوبة الإعدام. وكان المأمول أن نطور استراتيجية حول الجدار.
- إلا أن بعض التعاون حصل بين المركز ومؤسسة الحق ومؤسسة الضمير (غزة) ومركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي في مجالات كتابة التقارير وحشد التأييد والمداخلات (أنظر الجزء الأول). كما إن تبادل المعلومات والتعاون جيد.

المخرجات:

- أنظر الجزء الأول حول المداخلات لدى هيئات الأمم المتحدة.

النشاط: تطوير علاقات مع منظمات حقوق إنسان ومحامية في إسرائيل

- تابعت الوحدة العلاقات المتميزة مع بتسيليم، وهاموكيد، منظمة الحقوق المدنية في إسرائيل، واللجنة الشعبية ضد التعذيب في إسرائيل، وذلك من خلال العديد من الاجتماعات في إسرائيل. كما نسقت الوحدة استراتيجية المركز ورده على تعديل قانون الأضرار المدنية في إسرائيل. تضمن ذلك صياغة العديد من البيانات الصحفية، كما شاركت الوحدة في رحلة حشد تأييد مشتركة إلى الكنيست مع الوحدة القانونية. كما تم عمل تنسيق مكثف بخصوص مؤتمر الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني. كما بذلت الوحدة جهداً كبيراً في العمل على قيام المنظمات غير الحكومية الإسرائيلية بزيارة غزة.

المخرجات:

- تعاون ممتاز بين المنظمات غير الحكومية الإسرائيلية والفلسطينية في قضية قانون التعويض الإسرائيلي، اشتمل على تبادل المعلومات بشكل متميز، وجلسات نقاش دورية حول خيارات واستراتيجيات حشد التأييد.

النشاط: تطوير التعاون مع المنظمات غير الحكومية الدولية

- يستمر المركز في تغذية برنامج حشد التأييد الخاص بالفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، وكان المركز مسئول عن صياغة جزئية مدافعي حقوق الإنسان في الأرض المحتلة في تقرير المنظمة العالمية ضد التعذيب والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، والمشاركة والتدقيق في بيان الفيدرالية الدولية حول القدس، والمشاركة والتدقيق في بيان الفيدرالية حول قانون التعويضات. كما قدمت الوحدة الدولية مداخلة لطلب المساعدة خلال تنفيذ خطة الانفصال.
- عقدت الوحدة الدولية اجتماعات مع موظفي منظمة العفو الدولية خلال زياراتهم إلى غزة، وتم معهم تبادل للمعلومات بشكل مكثف عبر البريد الإلكتروني حول قضايا قانون التعويضات وأوضاع السجناء.
- تعمل الوحدة الدولية عن قرب مع باحث مراقبة حقوق الإنسان في القدس، وتعقد لقاءات لتخطيط أنشطة حشد التأييد حول عقوبة الإعدام وقانون التعويضات.

- شارك عاملون في الوحدة في مجموعة عمل فلسطين في الشبكة الأورو–متوسطية من أجل حقوق الإنسان. وتابعت الوحدة التركيز على قضايا جوهرية خاصة بأهداف حشد التأييد في هذا المنبر.
- قامت الوحدة الدولية بإعادة صياغة، ومن ثم عمل نقاش، حول ورقة الشبكة الأورو–متوسطية عن حقوق الإنسان وخطط السلام.
- الانتخابات – تنسيق أفضل: قامت الوحدة الدولية باستضافة وتسهيل عمل عدد كبير من المؤسسات غير الحكومية خلال الانتخابات الرئاسية. وكان في جوهر هذا العمل الشركاء المقربين مثل مؤسسة الدعم الكنسي الدائمركي، ومؤسسة نوفب الهولندية، والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان. كما شمل ذلك العشرات من المؤسسات غير الحكومية التي تلقت إيجازات من المركز، بما فيها المعهد الوطني للديمقراطية (الولايات المتحدة).
- ساهمت الوحدة في استضافة 11 وفداً من مؤسسات غير حكومية دولية، حيث تم اصطحاب عدد منهم في جولات ميدانية في قطاع غزة.
- تم تعريف مؤسسة الخط الأمامي بقضايا العديد من مدافعي حقوق الإنسان.
- استخدمت مؤسسة نوفب الهولندية معلومات وفرها المركز خلال أنشطة حشد التأييد الخاصة بها.
- تعاون طاقم الوحدة الدولية مع هيئات الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، واللجنة الدولية للصليب الأحمر حول سلامة وأمن الأجانب في قطاع غزة.

المخرجات:

- صاغ المركز الفلسطيني ومؤسسة الحق والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان مداخلات للجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في العام 2005.
- سترسل الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان بعثة تقصي إلى غزة بخصوص الانفصال.
- أرسلت الفيدرالية الدولية رسالة خاصة إلى رئيس الوزراء آرئيل شارون حول قضية سفر مدافعي حقوق الإنسان عبر معبر رفح ا لحدودي، ذلك بناءً على معلومات وفرها المركز الفلسطيني ومؤسسة الضمير.
- أصدرت الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية ومراقبة حقوق الإنسان عدة بيانات حول قانون التعويضات.
- نشرت مؤسسة "كريستشن إيد" (المملكة المتحدة) مقالاً أعدته الوحدة الدولية خلال تنفيذ خطة الانفصال.
- بفضل التعاون مع نوفب–أوكسفام، تم نشر مقال عن راجي الصوراني أعدته الوحدة الدولية في مجلتهم "أناس يصنعون التغيير".
- مؤسسة الخط الأمامي أرسلت نداءات عاجلة ونشرت إعلان صحفي في صحيفة التايمز الأيرلندية حول موضوع مدافعي حقوق الإنسان في الأرض المحتلة.
- "الخط الأمامي – فلسطين: التهديد، القتل، وأشكال الإرهاب الأخرى ضد مدافعي حقوق الإنسان" – تقرير مشترك بين المركز الفلسطيني ومؤسسة (Front Line) ، تحت الطباعة عند إعداد هذا التقرير.
- قامت مؤسسة نوفب الهولندية بتوفير معلومات للحكومة الهولندية استقتها من المركز الفلسطيني.

النشاط: تطوير ردود عاجلة لانتهاكات حقوق الإنسان على نطاق كبير

- طورت الوحدة الدولية استراتيجية المركز حول خطة الانفصال، ووزعتها للشركاء الرئيسيين لمساعدتهم في عملهم.

المخرجات:

- كان المركز مستعداً بشكل جيد للاحتمالات بعيدة المدى وقريبة المدى الخاصة بالانفصال، ذلك فيما يخص حشد التأييد وتبادل المعلومات.

8- الأبحاث والمنشورات:

النشاط: التقارير، أوراق الموقف، المنشورات الأخرى

- ورقة موقف: "حقوق الإنسان والدروس من خطط السلام من ميثاق جنيف إلى خطة شارون للانفصال". تم تقديم هذه الورقة إلى مؤتمر فيينا، كما قام المركز بنشرها.
- ورقة موقف: "تحرير الجدار من القانون الدولي: رد أولي على المدعي العام الإسرائيلي".
- "تأكيد القتل: قتل الأطفال من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلية خلال انتفاضة الأقصى"، سلسلة دراسات حول حقوق الأطفال، تم إعدادها وعرضها على الخبير الأوروبي حول العنف ضد الأطفال خلال زيارته لقطاع غزة.
- تم إصدار 3 أوراق تعريف حول خطة الانفصال عن غزة.
- التطبيق لا الحصانة: لا يتم تطبيق القانون الدولي في الأرض المحتلة – مذكرة إلى الأطراف ا لسامية المتعاقدة بعد عام من إصدار الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية (نشرت في 9 يوليو 2005).
- قامت الوحدة الدولية بجمع وإعداد مداخلات للكتاب بمناسبة مرور عشر سنوات على تأسيس المركز الفلسطيني، والمزمع طباعته في العام 2006. كما شاركت الوحدة بشكل كبير في عملية تصميم الكتاب.
- أنظر التعاون مع المنظمات غير الحكومية الدولية لمزيد من التفاصيل حول تقرير مدافعي حقوق الإنسان.

المخرجات:

- حاز الرد على المدعي العام الإسرائيلي على رد فعل واسع، خاصة من مؤسسات المجتمع المدني، التي استخدمته في أنشطة حشد التأييد، خاصة أن الوثيقة احتوت على تراجم خاصة للرد الإسرائيلي تفرد المركز بنشرها في حينه.
- أوراق التعريف بخطة الانفصال ستكون جزءاً مركزياً في تقديم الإيجازات للحكومات والإعلام، كما إنها متوفرة على الموقع الإلكتروني.

المشاركة في مؤتمرات ولقاءات دولية وإقليمية

شارك المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في العديد من المؤتمرات واللقاءات الدولية والإقليمية تلبية منه لبعض الدعوات التي تلقاها خلال العام 2005. وعلى الرغم من القيود التي أمعنت قوات الاحتلال الإسرائيلي في فرضها خلال هذا العام على قطاع غزة للحيلولة دون تمكين سكانه من التمتع بحقهم في حرية التنقل والحركة من وإلى القطاع، إلا أن المركز حاول قدر استطاعته تلبية ما أمكن من الدعوات التي تلقاها سعياً منه لمتابعة نشاطاته المتعلقة بالكشف عن الوجه الحقيقي لدولة الاحتلال واستعراض الانتهاكات الإسرائيلية المقترفة بحق الفلسطينيين وتحليل المركز لها.

وخلال عام 2005، حالت إجراءات الحصار المشدد وإغلاق معبر رفح البري وهو المنفذ الوحيد لقطاع غزة على العالم الخارجي دون تلبية المركز للعديد من الدعوات التي تلقاها، ناهيك عن أن طاقم موظفي المركز، واجهوا بدورهم، كغيرهم من الفلسطينيين الشروط التعجيزية المفروضة من قبل الاحتلال الإسرائيلي للحد من إمكانية السفر. وعلى وجه الخصوص، حال قرار منع الفئة العمرية من 16-35 عاماً، دون سفر عدد من موظفي المركز ودون مشاركتهم في العديد من المؤتمرات واللقاءات الدولية والإقليمية. وكانت قوات الاحتلال قد لجأت خلال العام 2005، لتكرار فرض قرار منع الفئة العمرية من 16-35 عاماً، من السفر مرات عدة ولفترات طويلة في إطار انتهاجها لسياسة العقاب الجماعي بحق السكان الفلسطينيين.

وقد ارتأى المركز في العديد من المرات التي حالت الإجراءات والقيود الإسرائيلية المفروضة على الفلسطينيين دون سفر موظفيه للمشاركة في بعض المؤتمرات أو اللقاءات، انتداب ممثلين عنه، للمشاركة نيابة عن موظفيه.

اجتماعات صندوق العون القانوني للفلسطينيين لبنان

شارك المركز يومي 3 و4 يناير 2005، ممثلاً بنائب المدير جبر وشاح في الاجتماعات التي عقدها صندوق العون القانوني للفلسطينيين في العاصمة اللبنانية بيروت. ناقشت الاجتماعات أوضاع المعتقلين الفلسطينيين والعرب في سجون الاحتلال الإسرائيلي والانتهاكات التي يتعرضون لها على أيدي المحققين وموظفي إدارة السجون الإسرائيلية.

المنتدى الاجتماعي العالمي – البرازيل

خلال الفترة من 26 – 31 يناير 2005، شارك نائب مدير المركز جبر وشاح في فعاليات المنتدى الاجتماعي العالمي والتي عقدت في بورتو أليجري في البرازيل. وعلى هامش زيارته للبرازيل عقد وشاح عدداً من اللقاءات مع العديد من الشخصيات الدولية في كل من سانت باولو يومي 22 و23 يناير 2005، وبورتو أليجري خلال الفترة من 26-31 يناير 2005.

جلسة عمل حول فلسطين فيينا

شارك المركز في جلسة العمل التي عقدتها الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان في فينا بتاريخ 4 فبراير 2005. مثل المركز في الجلسة الموظف بالوحدة الدولية بيير كاربنتيير وذلك بفعل ظروف الحصار الإسرائيلي الذي كان مفروضاً على سكان القطاع في تلك الفترة وهو الأمر الذي حال دون مشاركة مدير المركز راجي الصوراني في تلك الجلسة على غرار الجلسات المماثلة التي عقدت خلال الأعوام المنصرمة. ناقشت الجلسة عدداً من الموضوعات ذات العلاقة، أبرزها كيفية العمل على موضوع اللاجئين الفلسطينيين. كما تطرقت لاستعراض أوضاع حقوق الإنسان في كل من أوروبا وإسرائيل.

مؤتمر دولي حول حقوق الإنسان والصراع في الشرق الأوسط – فيينا

بتاريخ 5 و6 فبراير 2005، شارك المركز في المؤتمر الدولي الذي نظمته مؤسسة برونو كرايسكي في فيينا في النمسا. مثل المركز في المؤتمر بيير كاربنتيير، من الوحدة الدولية بالمركز، نظراً لعدم تمكن مدير المركز من السفر بفعل إجراءات الحصار الإسرائيلي. تطرقت جلسات المؤتمر لعدد من الموضوعات منها: تجارب وخبرات تاريخية حول حقوق الإنسان والصراع وقرارات الصراع، المنظمات غير الحكومية، حقوق الإنسان، القانون الإنساني والصراع الفلسطيني الإسرائيلي، السياسة الأوروبية وتشكيل بنية حقوق الإنسان، وحقوق الإنسان والقانون الدولي في الشرق الأوسط.

ورشة عمل حول المقاربة الحقوقية والجندرية لعمل المنظمات غير الحكومية الأردن

شاركت مديرة وحدة المرأة في المركز منى الشوا يومي 4 و5 فبراير 2005، في ورشة عمل عقدت في عمان في الأردن بعنوان: "المقاربة الحقوقية والجندرية لعمل المنظمات غير الحكومية". نظم الورشة المكتب الإقليمي لمنظمة العفو الدولية بالتعاون مع المعهد الدولي لتضامن النساء، وشارك فيها 14 منظمة غير حكومية فلسطينية من الضفة الغربية وقطاع غزة. جاءت هذه الورشة في إطار الحملة العالمية لمناهضة العنف ضد المرأة، التي أطلقتها منظمة العفو الدولية في مارس 2004، بهدف تنمية قدرات المنظمات الفلسطينية غير الحكومية على إدماج مفهوم النوع الاجتماعي والمقاربة الحقوقية والجندرية في نشاطاتها المختلفة.

ندوة حول مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية في العالم العربي مصر

خلال يومي 6 و 7 مارس 2005، شارك مدير المركز راجي الصوراني في فعاليات الندوة التي نظمها المجلس القومي لحقوق الإنسان والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بالتعاون مع جامعة الدول العربية ووزارة الخارجية المصرية حول "مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية في العالم العربي." تناولت الندوة أوضاع حقوق الإنسان في الوطن العربي والأدوار المنوطة بالمنظمات الحقوقية الوطنية في العالم العربي.

الاجتماع الدولي للأمم المتحدة حول فلسطين جنيف

شارك أوين موريه، من الوحدة الدولية، في الاجتماع الدولي الذي عقدته لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني حول فلسطين وذلك في جنيف يومي 8 و9 مارس 2005. تناول الاجتماع موضوع تطبيق الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية بصدد الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة، دور الحكومات، ودور منظمات المجتمع المدني.

القمة الدولية حول الديمقراطية، الإرهاب، والأمن أسبانيا

شارك مدير المركز راجي الصوراني خلال الفترة من 8 – 11 مارس 2005، في فعاليات القمة الدولية حول الديمقراطية، الإرهاب، والأمن والتي عقدت في مدريد في أسبانيا في ذكرى حادث تفجير القطارات الذي شهدته أسبانيا في 11 مارس2004. تحدث الصوراني خلال القمة التي هدفت لبناء أجندة عمل مشتركة حول كيفية مواجهة المجتمعات الديمقراطية لمسألة الإرهاب، حول وجهة النظر الفلسطينية في مسمى الإرهاب وماهيته.

ندوات ومحاضرات في أسبانيا

خلال الفترة من 8 – 12 مارس 2005، شارك المركز بدعوة من جمعية القدس للتعاون مع العالم العربي، في العديد من المحاضرات والندوات التي عقدت على هامش الاحتفالات بيوم المرأة العالمي في أسبانيا. مثل المركز في هذه الفعاليات من خارج طاقم المركز لونا

أبو سويرح، بسبب إغلاق قطاع غزة من قبل قوات الاحتلال ومنع مشاركة وحدة المرأة. وقد ألقت أبو سويرح عدداً من المحاضرات حول طبيعة عمل وحدة المرأة في المركز كما سلطت الضوء على معاناة النساء الفلسطينيات اللاتي يعشن في ظل الاحتلال ويتعرضن لممارساته المختلفة وذلك خلال محاضرة عقدت خصيصاً لتعريف جمهور النساء الأسبانيات بالمرأة الفلسطينية ونضالاتها.

حلقة دراسية حول عولمة العدالة بلجيكا

شارك المركز خلال الفترة من 10 -13 مارس 2005، في حلقة دراسية نظمتها مؤسسة محامين بلا حدود في بروكسل في بلجيكا بعنوان "عولمة العدالة: القانون الدولي وحماية الحقوق الأساسية." مثل المركز في الحلقة الدراسية المحامي بالوحدة القانونية إبراهيم الصوراني. وقد قدم الصوراني مداخلة خلال الحلقة الدراسية تحدث خلالها حول العدالة الجنائية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية مسلطاً الضوء على دور الاحتلال في رفع معدلات الجريمة، القوانين التي تنظم إجراءات القبض والاعتقال، كيفية رفع القضايا الجزائية، سلبيات اتفاقية أوسلو ذات العلاقة بتدخلها في عملية تشريع القوانين وأسباب تراجع العدالة الجنائية.

الحفل السنوي لمنظمة المساعدات الطبية للفلسطينيين بريطانيا

خلال يومي 10 و11 مارس 2005، زار مدير المركز راجي الصوراني لندن في بريطانيا تلبية لدعوة منظمة المساعدات الطبية للفلسطينيين، حيث شارك بتاريخ 11 مارس 2005، في حفل العشاء السنوي للمنظمة، كضيف شرف. وخلال الحفل تحدث الصوراني مستعرضاً مجمل أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، مشيراً بشيء من التفصيل لتطورات هذه الأوضاع ورؤية المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لها.

اجتماع المكتب التنفيذي للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان فرنسا

شارك مدير المركز راجي الصوراني يومي 12 و13 مارس 2005، في اجتماعات المكتب التنفيذي للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان والتي عقدت في باريس في فرنسا. وقد تناولت الاجتماعات موضوعات عدة منها: تقارير النشاطات، والإرهاب وحقوق الإنسان، يذكر أن الصوراني يشغل منصب نائب رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان.

اجتماعات اللجنة التنفيذية ومجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان مصر

زار مدير المركز راجي الصوراني العاصمة المصرية القاهرة خلال الفترة من 23 إلى 25 أبريل 2005، حيث شارك في 23 أبريل 2005، في اجتماعات اللجنة التنفيذية للمنظمة العربية لحقوق الإنسان. وشارك يومي 24 و 25 أبريل 2005، في اجتماعات مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان. تصدر النقاش خلال الاجتماعات الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بالإضافة لمناقشة نشاطات الجمعية وفعالياتها المختلفة خلال العام 2004.

لقاءات في القاهرة

ضمن وفد من الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ضم أمين السر إدريس اليازمي، ونائب الرئيس راجي الصوراني، وعدداً من الأعضاء، عقد مدير المركز راجي الصوراني يومي 27 و28 أبريل 2005، عدداً من اللقاءات مع مجموعة من الشخصيات الهامة والفاعلة وذلك في العاصمة المصرية القاهرة. فبتاريخ 27 أبريل 2005، التقى وفد الفيدرالية مع كل من: مساعد وزير الخارجية المصري، نائب رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان، والأمين العام للمجلس. وفي 28 أبريل 2005، التقى الوفد مع د. عبد الأحد جمال الدين رئيس لجنة حقوق الإنسان في مجلس الشعب، ود. عمرو موسى الأمين العام لجامعة الدول العربية.

مؤتمر مؤسسة تضامن الفرنسية للتضامن مع الفلسطينيين فرنسا

خلال الفترة من 7 إلى 9 مايو 2005، شارك المركز في فعاليات المؤتمر الذي عقدته في العاصمة الفرنسية باريس مؤسسة تضامن الفرنسية للتضامن مع الفلسطينيين. وبسبب إغلاق قطاع غزة ومنع قوات الاحتلال للسفر، مثل المركز في المؤتمر من خارج طاقم المركز لونا أبو سويرح التي استعرضت بشكل مفصل أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتحليل المركز الفلسطيني لها. ونقلت أبو سويرح خلال المؤتمر وجهة نظر المركز ومطالبه التي تتلخص في أربع نقاط هي: إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية المحتلة؛ إنفاذ القانون الإنساني الدولي؛ تطبيق الرأي الاستشاري الصادر عن محكمة العدل الدولية بصدد بناء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة؛ والتأكيد على حقيقة أن خطة فك الارتباط عن قطاع غزة ما هي إلا جزء من استراتيجية شارون الهادفة لإشغال الرأي العام عن حقيقة ما يجري في فلسطين.

لقاءات في أسبانيا

بدعوة من جمعية القدس للتعاون مع العالم العربي، زارت مديرة وحدة المرأة في المركز منى الشوا أسبانيا خلال الفترة من 23 إلى 28 مايو 2005، بهدف بناء علاقات تعاون وتشبيك مع عدد من المؤسسات الأسبانية الناشطة. وقد عقدت الشوا في إطار هذه الزيارة عدداً من اللقاءات ضمت كلاً من: عضوات مؤسسة دعم النساء الناشطة في ملقا، أعضاء جمعية القدس للتعاون مع العالم العربي، مديرة مركز المرأة الناشط في ملقا، رئيسة بلدية ملقا، رئيس حكومة مقاطعة ملقا، ورئيسة برلمان منطقة الأندلسية. وخلال هذه اللقاءات استعرضت الشوا نشاطات المركز وفعاليات وحداته وطبيعة عمل وحدة المرأة. كما ألقت الشوا عدداً من المحاضرات أمام جمهور من النساء الأسبانيات الناشطات في عدد من المؤسسات ذات العلاقة، حول أوضاع النساء في فلسطين ومعاناتهن في ظل الظروف القاسية التي تحيط بهن، مشيرة بشيء من التفصيل لعمل وحدة المرأة.

وقد تسلمت الشوا خلال هذه الزيارة جائزة من رئيس حكومة مقاطعة ملقا تقديراً لنشاطات وحدة المرأة في المركز، وسلمت بدورها رئيس حكومة المقاطعة درع المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان.

ندوة حول قانون المحكمة الجنائية الدولية وقانون المحكمة الجنائية العراقية الأردن

شارك مدير المركز راجي الصوارني خلال الفترة من 27 إلى 29 مايو 2005، في الندوة التي نظمتها الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان في العاصمة الأردنية عمان بعنوان: "ما بين قانون المحكمة الجنائية الدولية وقانون المحكمة الجنائية العراقية المختصة بجرائم ضد الإنسانية." ناقشت الندوة عبر جلستين منفصلتين، موضوعات المحكمة الجنائية الدولية وفقاً لأنظمة العدالة المحلية والدولية،

والانتقادات التي وجهتها عدة منظمات حقوقية دولية وإقليمية لقانون المحكمة الجنائية العراقية المختصة بجرائم ضد الإنسانية . وقد ترأس الصوراني الجلسة الأولى من جلسات الندوة بصفته نائب رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان.

اجتماع الجمعية العمومية للمؤسسة الدولية للمحامين الديمقراطيين فرنسا

شارك مدير المركز راجي الصوراني في اجتماع الجمعية العمومية للمؤسسة الدولية للمحامين الديمقراطيين، والذي عقد في 10 يونيو 2005، تحت عنوان: تطوير حملة دولية لصالح فلسطين. وتحدث الصوراني خلال الاجتماع الذي شارك فيه ناشطون من مختلف أنحاء العالم، عن التطورات التي تشهدها الأراضي الفلسطينية المحتلة في ظل استمرار الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

المنتدى الاجتماعي الأورومتوسطي أسبانيا

خلال الفترة من 16 إلى 19 يونيو 2005، شارك نائب مدير المركز جبر وشاح في فعاليات المنتدى الاجتماعي الأورومتوسطي والتي عقدت في برشلونة في أسبانيا. وقد تخلل الفعاليات عقد أربعة مؤتمرات حول موضوعات: الصراعات والاحتلالات العسكرية والسلام، الديمقراطية والمواطنة وحقوق الإنسان، الهجرة واحترام حقوق المهاجرين واللاجئين، والمياه. وتحدث وشاح خلال المؤتمر الثاني حول موضوع الديمقراطية والمواطنة وحقوق الإنسان. كما شارك أيضاً في التظاهرة السلمية التي نظمت ضمن فعاليات المنتدى ورفعت شعارات: ضد الحرب، ضد الاحتلال، مناصرة فلسطين، مناصرة العراق، وغيرها من الشعارات.

اللقاء التشاوري الإقليمي حول العنف ضد الطفل مصر

شارك المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال الفترة من 27 حتى 29 يونيو 2005، في اللقاء التشاوري الإقليمي حول دراسة الأمين العام للأمم المتحدة بصدد موضوع العنف ضد الأطفال والذي نظمه المجلس العربي للطفولة والتنمية تحت عنوان: "كل طفل له الحق في الحماية في أي مكان من كل أشكال العنف." مثل المركز في اللقاء المحامية بوحدة المرأة حنان مطر. ناقش اللقاء موضوعات عدة منها: دراسة الأمم المتحدة عن ممارسة العنف ضد الأطفال، ممارسات العنف في المنزل والأسرة، ممارسة العنف في المدارس، العنف ضد الأطفال أثناء النزاعات المسلحة، ممارسات العنف في المؤسسات ودور الإيواء، والعنف في المجتمع والشوارع.

الإدلاء بشهادة أمام لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية – مصر

أدلى وفد من المركز خلال يومي 26 و27 يونيو 2005، بشهادته أمام لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تؤثر على حقوق الشعب الفلسطيني والعرب في الأراضي المحتلة، وذلك في العاصمة المصرية القاهرة. ضم الوفد كلاً من مدير وحدة تطوير الديمقراطية حمدي شقورة، ومدير الوحدة القانونية إياد العلمي. وقد خصص شقورة إفادته للحديث حول جرائم هدم المنازل والعقاب الجماعي المنفذ من قبل إسرائيل منتقداً غياب الإرادة الدولية للتدخل من أجل وضع حد لجرائم الاحتلال، فيما تحدث العلمي حول غياب العدالة في النظام القضائي الإسرائيلي مؤكداً على أن القضاء الإسرائيلي يتحول عندما يتعلق الأمر بالمدنيين الفلسطينيين، لأداة للتغطية على جرائم الاحتلال وممارساته.

اجتماع المكتب الدولي للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان فرنسا

بصفته نائباً لرئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، شارك مدير المركز راجي الصوراني يومي 1 و2 يوليو 2005، في اجتماع المكتب الدولي للفيدرالية الذي عقد في العاصمة الفرنسية باريس.

ورشة عمل حول حماية المدنيين لبنان

شارك المركز في ورشة العمل التي نظمتها منظمة العفو الدولية يومي 2 و 3 يوليو 2005، في بيروت في لبنان حول حماية المدنيين. وقد ناقشت الورشة على مدار يومين متصلين مواضيع عدة منها: المنظور الدولي لحماية المدنيين، المنظور الإقليمي للحماية، المنظور الوطني للحماية في كل من فلسطين والعراق، المنظور الوطني في مصر، الجزائر، الخليج، واليمن، واستراتيجية التعامل مع الجماعات المسلحة. وقد مثل المركز في الورشة مدير الوحدة القانونية إياد العلمي الذي تحدث حول المنظور الوطني لمسألة حماية المدنيين في فلسطين، موضحاً موقف المركز من مسألة حماية المدنيين، وخبرته العملية إزاء هذا الموضوع.

المؤتمر الدولي للمجتمع المدني لدعم السلام في الشرق الأوسط فرنسا

خلال يومي 12 و13 يوليو 2005، شارك مدير المركز راجي الصوراني في المؤتمر الدولي للمجتمع المدني لدعم السلام في الشرق الأوسط الذي نظمته الأمم المتحدة في العاصمة الفرنسية باريس. هدف المؤتمر لمنح كافة منظمات المجتمع المدني فرصة مناقشة الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، ومن ثم، تنسيق النشاطات والفعاليات وتطوير مشاريع عملهم لدعم السلام في الشرق الأوسط. وناقش المؤتمرون جملة من الموضوعات أبرزها: الأوضاع الحالية والأدوار المنوطة بمنظمات المجتمع المدني، استراتيجيات تعبئة الرأي العام، استراتيجيات إشراك وإشغال الحكومات، المجتمع المدني الأوروبي ودعم السلام في الشرق الأوسط، التعاون مع الأمم المتحدة، حملات دعم السلام في الشرق الأوسط، وتفعيل مبادرات المجتمع المدني.

مؤتمر حول التعددية السياسية والإجراءات الانتخابية والمجتمع المدني إيطاليا

خلال الفترة من 20 إلى 23 يوليو 2005، شارك مدير المركز راجي الصوراني في المؤتمر الذي نظمته لا سلام بدون عدالة حول التعددية السياسية والإجراءات الانتخابية والمجتمع المدني في فينيسيا في إيطاليا. وعلى هامش المؤتمر عقد الصوراني عدة لقاءات مع عدد من الشخصيات الدولية والعربية الناشطة في مجالات حقوق الإنسان والعمل الأهلي من المشاركين في المؤتمر.

لقاء تشاوري إقليمي للمحكمة الجنائية الدولية اليمن

بدعوة من منتدى الشقائق العربي لحقوق الإنسان، شارك مدير المركز راجي الصوراني يومي 13 و14 أغسطس 2005، في اللقاء التشاوري الإقليمي حول محكمة الجنائية الدولية والذي عقد في العاصمة اليمنية صنعاء. هدف اللقاء إلى تبادل المعلومات والأفكار حول موقف دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من مسألة المصادقة على نظام روما للمحكمة الجنائية الدولية إضافة للتواصل وبناء علاقات تعاون مع التحالفات والمنظمات غير الحكومية الداعمة للمحكمة. وقد تحدث الصوراني الذي ترأس أولى جلسات اللقاء حول ظروف المعتقلين الفلسطينيين والعمل لنصرتهم وهو الأمر الذي يعطي دافعاً كبيراً لدعم المحكمة الجنائية الدولية مشيرا إلى أن التحدي الكبير لهذه المحكمة يتمثل في الاتفاقيات الثنائية التي تعقدها أمريكا مع الدول لحماية رعاياها.

ورشة عمل دولية حول القيود على عمل الجمعيات – هولندا

خلال الفترة من 5-7 سبتمبر شارك حمدي شقورة، مدير وحدة تطوير الديمقراطية، في ورشة العمل التي نظمتها مؤسسة نوفيب لشركائها في الشرق الأوسط وأوروبا الشرقية ووسط آسيا والقوقاز حول التعامل مع القيود المفروضة على عمل المنظمات غير الحكومية. عُقدت الورشة في لاهاي بهولندا.

لقاء لجنة التنسيق الأوروبية للمنظمات غير الحكومية بشأن قضية فلسطين بروكسل

بتاريخ 8 أكتوبر 2005، عقدت لجنة التنسيق الأوروبية للمنظمات غير الحكومية لقاء بشأن القضية الفلسطينية في بروكسل. شارك في اللقاء مدير المركز راجي الصوراني وذلك من خلال ورقة عمل ألقيت نيابة عنه، لعدم تمكنه من السفر بسبب إغلاق قوات الاحتلال الإسرائيلي لمعبر رفح. وقد تطرقت الورقة للأوضاع الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وبخاصة قطاع غزة إثر تطبيق خطة فك الارتباط إضافة لتحليل المركز ورؤيته المستقبلية لمجريات الأمور في فلسطين.

ندوة فلسطين اليوم الهند

شارك مدير المركز راجي الصوراني في الندوة التي عقدها التحالف من أجل نزع السلاح النووي والسلام في دلهي في الهند يومي 22 و23 أكتوبر 2005، بمداخلة ألقيت نيابة عنه نظراً لعدم تمكنه من السفر. حملت مداخلة الصوراني عنوان: إعادة الانتشار أحادي الجانب في غزة ومستقبل الأراضي الفلسطينية المحتلة"، وركزت على تحليل المركز ورؤيته للأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة إثر تطبيق خطة فك الارتباط وآثار هذه الخطة ومسئوليات المجتمع الدولي.

مؤتمر حول قضية فلسطين في القانون الدولي بريطانيا

يومي 26 و27 نوفمبر 2005، شارك مدير المركز راجي الصوراني في المؤتمر الذي نظمه معهد الدراسات الشرقية والأفريقية في لندن بعنوان: "قضية فلسطين في القانون الدولي." ألقى الصوراني خلال المؤتمر كلمة حول الوضع القانوني لقطاع غزة بعد تنفيذ خطة الانفصال أحادية الجانب من قبل إسرائيل، تطرق خلالها لأبعاد تنفيذ خطة الانفصال عن قطاع غزة مدللاً على أن الاحتلال في القطاع لا يزال باقٍ بوجهيه المادي والقانوني. كما تطرق الصوراني أيضاً إلى اتفاقية المعابر، مؤكداً أن وضع المعابر صيغ مجدداً بموافقة دولية على أن تتمتع إسرائيل بحق السيطرة على هذه المعابر. وأشار الصوراني للأهداف التي تسعى إسرائيل لتحقيقها من خلال تطبيق خطة الانفصال عن القطاع موضحاً أن الهدف الأساسي هو صرف الأنظار عن جوهر الصراع الفلسطيني الإسرائيلي، مع الإبقاء على سياساتها الهادفة إلى تهويد القدس وفرض الأمر الواقع في الضفة.

اجتماع المكتب الدولي للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان باريس

خلال الفترة من 2 إلى 4 ديسمبر 2005، شارك مدير المركز راجي الصوراني في اجتماع المكتب الدولي للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان في باريس.

اليوم الدولي للتضامن مع الفلسطينيين بروكسل

بتاريخ 3 ديسمبر 2005، شارك مدير المركز راجي الصوراني في اليوم الدولي للتضامن مع الفلسطينيين الذي نظمته الجمعية الفلسطينية البلجيكية في بروكسل. تضمنت فعاليات اليوم الدولي 3 ورش عمل حول المعتقلين الفلسطينيين، الآثار الاقتصادية

والاجتماعية لخطة فك الارتباط، اتفاقية الشراكة الأوروبية – الإسرائيلية والسياسة الأوروبية. وقد تحدث الصوراني خلال ورشة العمل الثانية حول موضوع الآثار الاقتصادية والاجتماعية لخطة فك الارتباط عن قطاع غزة، ومن ثم عاد لباريس لمواصلة المشاركة في اجتماعات المكتب الدولي للفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان.

حلقة نقاش حول الرقابة على الانتخابات القاهرة

خلال الفترة بين 4-8 ديسمبر، شارك حمدي شقورة، مدير وحدة تطوير الديمقراطية، في برنامج طاولة مستديرة لناشطين عرب في مجال الرقابة على الانتخابات والإصلاح الانتخابي التي نظمها المعهد الوطني الديمقراطي. كما كان شقورة عضواً في بعثة ضمت عشرة خبراء في الديمقراطية من جنسيات مختلفة، نظمها المعهد بالتعاون مع الحكومة المصرية لدراسة الجو العام في مصر خلال فترة الانتخابات، وذلك كجزء من نشاطات البرامج العادية الخاصة بالمعهد.

اللقاء السنوي للجمعية العمومية للتحالف من اجل السلام روما

بدعوة من السيدة السكندرا مكوزني السكرتيرة العامة للتحالف من أجل السلام ألقى راجي الصوراني مدير المركز كلمة أمام الجمعية العامة السنوية بحضور حوالي مائتين من ممثلي هذه المنظمة من مختلف أنحاء ايطاليا، وبحضور السيدة لويزا مورجنتيني، عضو البرلمان الأوروبي. وقد تناول الصوراني في كلمته ثلاثة محاور، أولها: الانتخابات الفلسطينية المزمع عقدها في 25 يناير 2006، وثانيها خطة الانفصال من طرف واحد التي مارستها إسرائيل على قطاع غزة والتي أثبتت بما لا يدع مجالاً للشك أن إسرائيل كانت ولا تزال قوة احتلال حربي لقطاع غزة وهي التي تتحكم عملياً وقانونياً في حياة السكان والبضائع. وثالثها معبر رفح الذي تتحكم فيه إسرائيل بالكامل عبر أجهزة الفيديو وأجهزة الكمبيوتر والمراقبين الدوليين.

لقاء في اتحاد المحامين الديمقراطيين الدوليين

خلال زيارته لروما، التقى مدير المركز راجي الصوراني بفرع اتحاد المحامين الديمقراطيين الدوليين حيث استعرض الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ومن ثم تم التطرق بصورة أعمق إلى تجارب المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان مع شركائه في محاولة إحضار بعض المشتبه بارتكابهم جرائم حرب ضد المدنيين الفلسطينيين أمام العدالة الدولية، في لندن، ونيويورك وبرن – سويسرا، ثم البحث عن إمكانيات في بلاد أخرى أوروبية أو غيرها. جدير بالذكر أن الصوراني هو عضو في اللجنة التنفيذية لاتحاد المحامين الديمقراطيين الدوليين ومقره باريس.

اجتماع في وزارة الداخلية البريطانية

التقى مدير المركز راجي الصوراني والمحاميان ماكوفر وميناردوعضو البرلمان البريطاني إيميلي ثورن، في وزارة الداخلية البريطانية مع مسئول ملف التعاون القضائي في الوزارة ريتشارد برادلي، ومساعدته كلير فيلد، والسيد ميرفي من وزارة الخارجية البريطانية. وكان الفريق القانوني معني بصورة رئيسة بزيارتين قام بهما وفدان إسرائيليان حيث التقيا بمسئولين من الخارجية والداخلية البريطانية بعد أن أصدرت محكمة بريطانية أمراً بإلقاء القبض على الجنرال دورن الموج. وقد أثار الوفد نقده لتصريح وزير الخارجية جاك سترو باعتذاره عن القرار القضائي واعتبره ضرب لمبدأ سيادة القانون في ديمقراطية عتيدة كبريطانيا. وأكد الصوراني أن بريطانيا كدولة موقعة على اتفاقية جنيف الرابعة هي ملزمة عملاً وقانوناً بتطبيق القانون، وأن أي من أجهزتها لا يملك العمل فوق القانون وأن ما نطالبه هو تطبيق العدالة دون انتقائية ودون تسييس.

اللقاءات مع الوفود والشخصيات الدولية الزائرة

يعتبر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بالنسبة للكثير من الوفود والشخصيات الدولية الزائرة محطة أساسية، يتلقون عبرها ما يحتاجون إليه من معلومات وشهادات ودلائل وبيانات وإحصائيات. ويطلع الزائرون عبر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على صورة أوضاع حقوق الإنسان في مختلف أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة، من خلال ما يستمعون إليه من شرح مفصل لطبيعة هذه الأوضاع، بالإضافة للزيارات الميدانية التي يعمل المركز على تنظيمها للوفود والشخصيات لزيارة مواقع الأحداث والالتقاء مع شهود العيان والضحايا أو ذويهم. ويهتم المركز الفلسطيني بشكل خاص، بزيارات الوفود والشخصيات الدولية، ويسعى دائما لاستقبال هؤلاء الزائرين واستضافتهم في إطار جهوده الهادفة للكشف عن حقيقة ما تقترفه قوات الاحتلال من جرائم.

وقد حالت القيود التي تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي فرضها على مسألة دخول الأجانب الأراضي الفلسطينية المحتلة وبخاصة، قطاع غزة، إلى جانب إجراءات الفحص والتدقيق المشددة، دون تمكن الكثيرين من الوصول للقطاع، وأدت بالتالي لتقليص عدد الزوار وبخاصة أولئك المنضوين لما يعرف بـ "الحملة الشعبية الدولية للتضامن مع الشعب الفلسطيني". وعلى الرغم من ذلك، إلا أن المركز استقبل واستضاف، خلال العام 2005، عدداً من الوفود الزائرة والشخصيات الدولية الهامة، ممن تمكنوا من دخول قطاع غزة رغم الإجراءات الإسرائيلية الهادفة للحد من إمكانية وصول هؤلاء الوفود والزوار لمواقع الأحداث، للإطلاع عن كثب، على حقيقة ما يجري.

وكعادته، قدم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، للوفود والشخصيات الزائرة التي استقبلها أو استضافها خلال هذا العام، شرحاً مفصلاً عن الظروف الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة. من ناحية أخرى، ساعد المركز الوفود والشخصيات الزائرة في الوصول للضحايا وشهود العيان والالتقاء بهم، والإطلاع عن قرب على ما آلت إليه الأوضاع في الأماكن التي طالتها الآلة العسكرية الإسرائيلية، مساهماً بذلك، في تمكين الوفود والشخصيات الزائرة من رسم صورة واضحة عن حقيقة ما يحدث في المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية.

مقرر الأمم المتحدة الخاص بالأراضي الفلسطينية المحتلة

بتاريخ 13 فبراير 2005 ، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان مقرر الأمم المتحدة الخاص بالأراضي الفلسطينية المحتلة جون دوغارد، وذلك في مقر المركز الرئيسي في مدينة غزة. التقى دوغارد ومدير المركز راجي الصوراني الذي تحدث بشكل مفصل حول الانتهاكات الإسرائيلية وآثارها على حياة المدنيين الفلسطينيين.

ممثل الاتحاد السويسري لدى السلطة الوطنية الفلسطينية

بتاريخ 15 فبراير2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً سويسرياً ضم ممثل الاتحاد السويسري لدى السلطة الوطنية الفلسطينية وعضوين من طاقم الممثلية. والتقى الوفد في مقر المركز الرئيسي بمدينة غزة مدير المركز راجي الصوراني الذي استعرض بشكل مفصل أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. من ناحية أخرى، أطلع الصوراني الوفد السويسري على موقف المركز من خطة فك الارتباط عن قطاع غزة. كما تحدث حول انتخابات الرئاسة الفلسطينية والانتخابات المحلية مشيراً لدور المركز الرقابي على مختلف مجريات العملية الانتخابية.

مدير الصليب الأحمر بغزة

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره الرئيسي بمدينة غزة مدير الصليب الأحمر بغزة خوان كديرك وذلك بتاريخ 12 يناير 2005. التقى مدير الصليب ومدير المركز راجي الصوراني حيث ناقشا آخر المستجدات المتعلقة بأوضاع الأسرى في سجون الاحتلال الإسرائيلي، وبحثا سبل التعاون والتنسيق المشترك.

وفد من بعثة الاتحاد الأوروبي للرقابة على الانتخابات

بتاريخ 13 يناير 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً ضم عضوين من بعثة الاتحاد الأوروبي للرقابة على الانتخابات الرئاسية، وذلك في مقره الرئيسي بمدينة غزة. التقى الوفد مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان راجي الصوراني الذي تحدث خلال اللقاء حول تقييم المركز الأولي لمجريات العملية الانتخابية ودوره الرقابي عليها.

وفد مراقبين دوليين

بتاريخ 26 يناير 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره بمدينة غزة وفداً دولياً ضم 4 مراقبين دوليين على عملية الانتخابات الفلسطينية. التقى الوفد مدير المركز راجي الصوراني الذي تحدث حول مجريات عملية الانتخابات الرئاسية وملاحظات المركز عليها واستعداداته لمواصلة دوره الرقابي عبر الرقابة على الانتخابات المحلية.

القنصل السويدي الخاص بالشئون السياسية

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 27 يناير 2005، القنصل السويدي الخاص بالشئون السياسية آن موفي يرافقها صوفيا زيتوني من القنصلية. التقى الوفد مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان راجي الصوراني ووضعه في صورة مستجدات أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة تبعاً لتوثيق المركز ورصده.

وفد من الكنيسة الاسكتلندية

بتاريخ 15 فبراير 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره الرئيسي بمدينة غزة وفداً من الكنيسة الاسكتلندية ضم شخصين. التقى الوفد مدير المركز راجي الصوراني الذي تحدث مستعرضاً طبيعة ما آلت إليه ظروف الفلسطينيين في ظل تواصل الانتهاكات الإسرائيلية، موضحاً ماهية هذه الانتهاكات وآثارها على حياة المدنيين.

خبيرة التطوير الاجتماعي في البنك الدولي

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره الرئيسي بمدينة غزة خبيرة التطوير الاجتماعي في البنك الدولي د. تانيا هوهي وذلك بتاريخ 19 فبراير 2005.، حيث التقت كلا على حدة، نائب مدير المركز جبر وشاح، ومدير وحدة تطوير الديمقراطية حمدي شقورة. وقد تم خلال الزيارة وضع هوهي في صورة مجمل الأوضاع الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، حيث قدم لها وشاح وشقورة صورة مفصلة حول تحليل المركز لخطة فك الارتباط أحادية الجانب وما سينتج عنها من ظروف سياسية واجتماعية واقتصادية، مشددين على ضرورة أن يرفع البنك الدولي من مستوى اهتمامه بمسألة تقديم المساعدة للشعب الفلسطيني إضافة للحذر من الإقدام

على أي إجراء من شأنه أن يضفي شرعية على الاحتلال وممارساته، وبخاصة، المستوطنات في قطاع غزة وما أثير حول نوايا البنك الدولي شراءها.

وفد دولي من جمعية الشبان المسيحية

بتاريخ 19 فبراير 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً دولياً ضم شخصين من جمعية الشبان المسيحية وذلك في مقره الرئيسي في مدينة غزة. التقى الوفد الذي رافقه خلال الزيارة مدير الجمعية في قطاع غزة موسى سابا ومدير معهد كنعان عيسى سابا، نائب مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان جبر وشاح الذي استعرض أمام عضوي الوفد مجمل أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة في ظل تواصل الخروقات والانتهاكات الإسرائيلية.

ممثل النمسا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية

بتاريخ 10 مارس 2005 ، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره بمدينة غزة ممثل النمسا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية. التقى الممثل نائب مدير المركز جبر وشاح الذي تحدث عن عمل المركز وما آلت إليه أوضاع المدنيين الفلسطينيين بفعل ممارسات الاحتلال الإسرائيلي وإجراءاته وانتهاكاته.

وفد من منظمة العمل الدولية

بتاريخ 6 أبريل 2005 ، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً ضم 6 أشخاص من منظمة العمل الدولية. التقى الوفد في مقر المركز بغزة مدير المركز راجي الصوراني الذي تحدث حول الممارسات والانتهاكات الإسرائيلية، مشيراً بوجه خاص، لانتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وآثارها على فئات محددة من الفلسطينيين كالعمال والتجار.

نائب وزير نرويجي

استقبل المركز في 7 أبريل 2005 ، في مقره الرئيسي بمدينة غزة ليف لوند، نائب الوزير النرويجي لتطوير التعاون. التقى النائب ومدير المركز راجي الصوراني الذي تطرق خلال اللقاء للأوضاع في مختلف أنحاء الأراضي الفلسطينية المحتلة مشيراً للانتهاكات الإسرائيلية وآثارها على حياة المدنيين الفلسطينيين.

قنصل السويد للشئون السياسية

بتاريخ 13 أبريل 2005 ، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان قنصل السويد للشئون السياسية آن موفي. التقى القنصل في مقر المركز بمدينة غزة المدير راجي الصوراني. وخلال اللقاء، تحدث الصوراني حول الانتهاكات الإسرائيلية المقترفة بحق المدنيين الفلسطينيين وآثار هذه الانتهاكات على ظروفهم المعيشية وحياتهم.

وفد من منظمتي فلسطين 33 وفلسطين 24

بتاريخ 18 أبريل 2005 ، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره الرئيسي بمدينة غزة وفداً دولياً من ستة ناشطين في منظمتي فلسطين 33 وفلسطين 24. وقد التقى الوفد بمدير المركز راجي الصوراني الذي وضعهم في صورة تطورات الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة في ظل تواصل الانتهاكات والممارسات الإسرائيلية. وقد تجول أعضاء الوفد ميدانياً، يرافقهم عدد من طاقم

المركز، في كل من منطقتي المواصي، جنوب القطاع، والسيفا شماله، واللتين خضعتا طيلة سنوات الانتفاضة لحصار مشدد، حيث التقوا بعدد من السكان واستمعوا منهم لشرح مفصل حول معاناتهم بفعل الإجراءات الإسرائيلية المطبقة بحقهم.

وفد مراقبين دوليين

استقبل المركز في 23 أبريل 2005 وفداً من المعهد الديمقراطي الوطني (NDI)، ضم أربعة مراقبين دوليين من اسكتلندا التقوا في مقر المركز الرئيسي بمدينة غزة مدير وحدة تطوير الديمقراطية والمشرف على حملة المركز للرقابة على الانتخابات حمدي شقورة. تحدث شقورة خلال اللقاء واضعاً أعضاء الوفد في صورة تطورات الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ومشيراً بشيء من التفصيل لدور المركز الرقابي خلال عملية الانتخابات الرئاسية والمحلية.

وفد من المراقبين الدوليين

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في 3 مايو 2005، وفداً دولياً ضم عدداً من المراقبين الدوليين من المعهد الديمقراطي الوطني (NDI). التقى الوفد المكون من 20 شخصاً بكل من: مدير المركز راجي الصوراني، ومدير وحدة تطوير الديمقراطية حمدي شقورة، اللذين تحدثا حول أهمية الانتخابات ووضعا أعضاء الوفد في صورة الجهود التي يبذلها المركز على صعيد ممارسة دوره الرقابي على مجريات العملية الانتخابية.

وفد مراقبين دوليين

بتاريخ 4 مايو 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً دولياً ضم عشرة مراقبين دوليين على الانتخابات. التقى الوفد الذي ضم مراقبين من فرنسا وإيطاليا وهولندا مدير المركز راجي الصوراني ومدير وحدة تطوير الديمقراطية حمدي شقورة. وقد استمع أعضاء الوفد من كل من الصوراني وشقورة لشرح مفصل حول مجريات العملية الانتخابية وطبيعة الدور الرقابي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان.

مسئولة ملف حقوق الإنسان في الاتحاد الأوروبي

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 12 مايو 2005، مسئولة ملف حقوق الإنسان في الاتحاد الأوروبي ياسمين روكنفللر، وذلك في مقره الرئيسي بمدينة غزة.

وفد من منظمة أصدقاء سبيل الكندية

بتاريخ 21 مايو 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً دولياً من منظمة أصدقاء سبيل الكندية. ضم الوفد ثمانية أفراد التقوا في مقر المركز الرئيسي بمدينة غزة مدير المركز راجي الصوراني الذي وضع الوفد في صورة الأوضاع الراهنة في الأراضي الفلسطينية المحتلة والانتهاكات الإسرائيلية المقترفة بحق المدنيين الفلسطينيين.

وفد كنسي أمريكي

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 24 مايو 2005، وفداً كنسياً أمريكياً مكوناً من تسعة أفراد. التقى الوفد في مقر المركز الرئيسي بغزة نائب مدير المركز جبر وشاح الذي وضع الوفد خلال اللقاء في صورة تطورات الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة مشيراً للانتهاكات الإسرائيلية المقترفة بحق المدنيين وانعكاساتها على ظروفهم الحياتية.

وفد من مركز كارتر لحقوق الإنسان

بتاريخ 24 مايو 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً دولياً من مركز كارتر لحقوق الإنسان. ضم الوفد ثلاثة أفراد التقوا في مقر المركز نائب المدير جبر وشاح الذي تحدث حول الانتهاكات الإسرائيلية المقترفة بحق السكان الفلسطينيين مسلطاً الضوء على سياسات هدم المنازل، تجريف الأراضي، الاغتيالات، القصف، والاعتقالات.

منسق التحالف الدولي للموئل

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره الرئيسي في مدينة غزة بتاريخ 28 مايو 2005، منسق التحالف الدولي للموئل – شبكة حقوق الأرض والسكن جوزيف شكلا. التقى المنسق نائب مدير المركز جبر وشاح حيث استمع منه لشرح مفصل حول السياسات الإسرائيلية المقترفة بحق المدنيين الفلسطينيين، وعلى وجه الخصوص، سياسة هدم المنازل وتشريد سكانها، وما تخلفه هذه السياسة من آثار مباشرة على حياة آلاف السكان الفلسطينيين.

القنصل الأسترالي وممثل أستراليا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 15 يونيو 2005، كلاً من القنصل الأسترالي توني بوبجي، وممثل أستراليا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية غلن ميلز. التقى الزائران ومدير المركز راجي الصوراني الذي تحدث خلال اللقاء حول تطورات أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة مشيراً للانتهاكات الإسرائيلية المتواصلة بحق المدنيين الفلسطينيين.

نائب القنصل الفرنسي

بتاريخ 15 يونيو 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان نائب القنصل الفرنسي ألكسز لوكور جراندميزون، وذلك في مقر المركز الرئيسي بمدينة غزة. التقى نائب القنصل ومدير المركز راجي الصوراني الذي استعرض بشكل مفصل أمام الزائر أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة مسلطاً الضوء على أبرز الانتهاكات الإسرائيلية المقترفة بحق الفلسطينيين.

وفد من منظمة أطباء العالم في فرنسا

بتاريخ 28 يونيو 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً من بعثة أطباء العالم في فرنسا. ضم الوفد كلاً من مسئول البعثة في فرنسا ورئيس البعثة في القدس. التقى الوفد في مقر المركز مع المدير راجي الصوراني الذي تحدث حول الظروف المعيشية للمدنيين الفلسطينيين ومعاناتهم المتواصلة في ظل تواصل الانتهاكات الإسرائيلية.

وفد من الاتحاد الأوروبي الشبابي

بتاريخ 4 يوليو 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً من الاتحاد الأوروبي الشبابي ضم 30 شخصاً. التقى الوفد مدير المركز راجي الصوراني الذي تحدث خلال اللقاء عن أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة مشيراً للممارسات الإسرائيلية والانتهاكات المقترفة من قبل جنود الاحتلال الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين.

مدير الصليب الأحمر بغزة

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره الرئيسي بغزة في 5 يوليو 2005، مدير الصليب الأحمر بغزة خوان كودريك. التقى كودريك مدير المركز راجي الصوراني حيث ناقش الطرفان عدة مواضيع أبرزها ظروف الأسرى الفلسطينيين في المعتقلات الإسرائيلية وأوجه التنسيق والتعاون بين كل من المركز والهيئة الدولية.

وفد من الاتحاد الأوروبي واللجنة الرباعية

بتاريخ 20 أغسطس 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره الرئيسي بمدينة غزة وفداً ضم كلاً من: جون كجاير مدير دائرة الشرق الأوسط في الاتحاد الأوروبي وكريستين برغر العضو في اللجنة الرباعية للانسحاب.

وفد برلماني بلجيكي

بتاريخ 1 سبتمبر 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً برلمانياً بلجيكياً. عقد أعضاء الوفد اجتماع في مقر المركز بغزة حيث استمعوا لشرح مفصل حول ظروف المدنيين الفلسطينيين وأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ومن ثم، تجول أعضاء الوفد ميدانياً في غزة حيث زاروا مواقع عدة تضررت بفعل العمليات العسكرية لقوات الاحتلال والتقوا بعدد من السكان المتضررين.

ملحق القنصلية الأسبانية

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره الرئيسي بغزة في 6 سبتمبر 2005، ملحق القنصلية الأسبانية دييغو بارخو موجادو. التقى الملحق مدير المركز راجي الصوراني الذي قدم له شرحاً وافياً حول أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة في ظل تصاعد العدوان الإسرائيلي.

وفد من الشبكة الأورمتوسطية لحقوق الإنسان

بتاريخ 4 أكتوبر 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً من الشبكة الأورمتوسطية لحقوق الإنسان. التقى الوفد الذي ضم كلاً من: بيير شتاديغ، ستيفان لوتغنان، وماريتا رووز، مع مدير المركز راجي الصوراني وذلك في زيارة تقييمية للأوضاع ما بعد تنفيذ خطة فك الارتباط عن قطاع غزة. وقد مكث الوفد في استضافة المركز خمسة أيام قضاها أعضاؤه في غزة وعقدوا خلالها لقاءات مع عدد من الشخصيات الفاعلة من المجتمع المدني وقطاع الاقتصاد والسلطة الوطنية وبعض الفصائل السياسية. كما تجول الوفد ميدانياً في أنحاء القطاع حيث اطلع أعضاؤه على استمرار مظاهر الاحتلال رغم تنفيذ خطة فك الارتباط.

مدير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الإنسانية

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بتاريخ 5 أكتوبر 2005، مدير مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشئون الإنسانية في القدس ديفيد شيرير والوفد المرافق له من مكتب غزة. التقى الوفد مدير المركز راجي الصوراني وتركز اللقاء على استعراض الآثار السلبية لإعادة الانتشار الإسرائيلي أحادي الجانب على السكان الفلسطينيين.

وفد من مؤسسة الكريستشين إيد

بتاريخ 6 أكتوبر 2005، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وفداً من مؤسسة كريستشين إيد. ضم الوفد كلاً من: مدير الاتصالات الإقليمية لقسم آسيا والشرق الأوسط راماني ليثارد، مدير قسم الكنيسة والمجتمع ماثيو ريد، سكرتير المؤسسة في اسكتلندا جافين مكليلان، ود. مارك جراي من البروتستانتية المشيخية في إيرلندا. اجتمع الوفد مع مدير المركز راجي الصوراني وتناول الاجتماع موضوع التحديات التي تواجه الأراضي الفلسطينية المحتلة في ظل إعادة الانتشار أحادي الجانب في قطاع غزة.

نائب القنصل الدانماركي

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في 9 نوفمبر 2005، نائب القنصل الدانماركي جان بيروز بولشن. التقى نائب القنصل ومدير المركز راجي الصوراني وذلك في مقر المركز الرئيسي بمدينة غزة. وقد ركز الصوراني خلال حديثه على موضوع خطة فك الارتباط عن قطاع غزة، مشيراً لأبعاد ودلالات هذه الخطة وانعكاساتها على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في قطاع غزة.

ممثل النمسا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية

بتاريخ 11 أكتوبر 2005 ، استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مقره بمدينة غزة ممثل النمسا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية ليون هارد مول. التقى الممثل مدير المركز راجي الصوراني الذي تحدث خلال اللقاء حول رؤية المركز وتحليله لخطة فك الارتباط عن قطاع غزة مسلطاً الضوء على انعكاسات هذه الخطة على المدنيين والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في القطاع.

وزيرة العدل البلجيكية

استقبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في 13 نوفمبر 2005، وفداً بلجيكياً ضم وزيرة العدل. كان في استقبال الوفد كلاً من مدير المركز راجي الصوراني ومدير وحدة تطوير الديمقراطية حمدي شقورة. وقد قدم الصوراني للوفد شرحاً وافياً حول التطورات المتعلقة بقطاع غزة في أعقاب تنفيذ خطة إعادة الانتشار أحادية الجانب. كما تحدث عن نظام العدالة الإسرائيلي والتمييز الذي يمارسه بحق المدنيين الفلسطينيين.

قائمة بأسماء ابرز زوار المركز خلال العام 2005

تاريخ الزيارة	اسم الزائر او المؤسسة	عدد الزوار
4 يناير	سوزان برتوني، وكالة الأمم المتحدة للخدمات الدولية	1
5 يناير	ستيفاني ديفيد، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان	1
6 يناير	دومينيك نت، مسؤوول إعلامي، كريستشن إيد نيكولاس مكنالي، لجنة الحقوقيين الدولية – فرع أستراليا	2

6 يناير	أريان الفاصد، نوفيب	1
7 يناير	د. نيل هولهان، رئيس الممثلية الهولندية لدى السلطة الوطنية	1
8 يناير	وفد مراقبين الإنتخابات من المعهد الديمقراطي الوطنية.	1
8 يناير	وفد إيطالي من منظمة فعل من أجل السلام.	8
8 يناير	إيدي مكاو، مدير، وزارة العدل، مجلس جنوب أفريقيا للكنائس.	5
11 يناير	وائل كريش، مسؤول الأمن والسلامة لدى مؤسسة كير الدولية في الضفة الغربية وقطاع غزة. فريال سنونو – مؤسسة كير	2
12 يناير	جوان كودراو، مدير الهلال الأحمر بغزة.	1
13 يناير	وفد من بعثة الاتحاد الاوروبي "ميشيل روكار" لمراقبة الانتخابات	2
13 يناير	لويس كاستلار، مستشار خارجي، البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة	1
15 يناير	وفد من منظمة الفكر التقدمي	2
26 يناير	وفد من مراقبين دوليين فرنسيين (ليون)	10
27 يناير	آن ماوي، مستشارة الشؤون السياسية في القنصلية السويدية؛ صوفيا زيتوني، مستشارة سويدية السيدة زبن، مكتب الممثلية الإيرلندية لدى السلطة الوطنية	
1 فبراير	اجتماع مع صخر بسيسو – محافظ الشمال في مكتبه	1
1فبراير	يتر هانس، المنسق العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين	1
2 فبراير	محمود بعلوشة واياد البلعاوي من مؤسسة تامر مع اثنين من نشطاء حقوق الانسان الفرنسيين	4
8 فبراير	ايما بليفير – فورد فاونديشن – القاهرة براند سميث – نائب رئيس مؤسسة فورد فاونديشن – نيويورك	1
13 فبراير	البروفسور جون دوجارد – المقرر الخاص للامم المتحدة للاراضي المحتلة والوفد المرافق له	3
15 فبراير	جين جاقوس جورس، مكتب الممثلية السويسرية لدي السلطة الوطنية	3
15 فبراير	كلارنس مسقراف، وزير، كنيسة أسكتلندا موراج مايلن، اللجنة الخاصة بالكنيسة والأمة.	
15 فبراير	وفد من جمعية الشبان النرويجية والسويسرية	10
16 فبراير	باتي مانويلا، اخصائي نفسي من منظمة أطباء بلا حدود	
19 فبراير	د. تانيا هوهه، أخصائي في التطور الإجتماعي لدي البنك الدولي.	
19 فبراير	وفد من جمعية الشبان المسيحية	2
23 فبراير	كريستيان باوزاند، مستشار قانوني من القنصلية العامة الفرنسية	
24 فبراير	وفد من جمعية الهلال الاحمر بغزة	2
28 فبراير	وفد من جمعية أطباء العالم بفرنسا	2
1 مارس	وفد من نشطاء حقوق الإنسان في دبلن والمملكة المتحدة	3
7 مارس	كاتي هسكتن من منظمة عدالة لحقوق الإنسان	1
8 مارس	بشارة شاهين – ممثلية جنوب افريقيا	1
8 مارس	وفد من كريستشن إيد	6
10 مارس	ليون مارد مول، مكتب الممثلية الإسترالية لدى السلطة الوطنية	

13 مارس	وفد من امهات الايتام – عن طريق جمعية الصلاح الاسلامية	55
13 مارس	د. حسين يعقوب – رئاسة وكالة الغوث للاجئين – عمان	1
13 مارس	وفد من وزارة الخارجية الفرنسية	2
14مارس	وفد من هيومان رايت واتش	2
22 مارس	ريتشا سينج – باحثة في قضايا الجندر	1
4 ابريل	د. يوسف ابو صفية، عضو المجلس التشريعي الفلسطيني	1
5 ابريل	وفد من منظمة الجذور الدولية.	3
6 ابريل	وفد من منظمة العمل الدولية	5
7 إبريل	ليف لندي، نائب وزير التعاون التطويري، النرويج	1
7 ابريل	هارالد هاس، باحث متقدم لدى الأكاديمية القومية للدفاع، فينا.	1
11 ابريل	كريستيان ستيرزنق، مدير، مؤسسة هنرش بول، مكتب االشرق الأوسط،رام الله جوشن كورتلندر، منسق مشروع، مكتب الشراق الأوسط، رام الله.	2
12 ابريل	ماريا لاهود، نائب الطاقم، مركز الحقوق الدستورية.	1
13 أبريل	آن ماوا، مستشارة للشؤون السياسية، القنصلية السويدية.	1
13 ابريل	سوزان بيرتوني، وكالة الأمم المتحدة للخدمات الدولية.	
13 ابريل	كريستبان باوزرند، قاضي ومستشار قانوني لدى القنصلية العامة الفرنسية طارق عبد الشافي،	2
14 ابريل	اجتماع مع غداء في الديرة مع: جوان كودراو، مدير مكتب الصليب الاحمر – غزة جوردي راشي – مدير مكتب الصليب الاحمر – القدس سوزان سوان، مسؤولة عمليات الشرق الاوسط للصليب الاحمر في جنيف	3
18 ابريل	وفد من نشطاء حقوق الإنسان	6
19 ابريل	كارتن بوخهلز، وزارة الخارجية الألمانية	1
19 ابريل	عشاء مع البيرتو اوسلاي – نائب القنصل الاسباني	1
20 ابريل	روز رايد، وكيل الوزير، مكتب رئاسة الوزراء، حكومة نيوفونلاند ولبرادور، كندا.	
23 ابريل	وفد من المعهد الوطني الديمقراطي	4
24 ابريل	د. عبد السلام سي أحمد – مسؤول ملف الشرق الاوسط – مؤسسة امنستي دوناتيلا روفيرا – مؤسسة امنستي	2
30 ابريل	وفد أمريكي من نشطاء حقوق الإنسان	11
2 مايو	مجموعة بريطانية من رجال السياسة والأعمال	3
3 مايو	.وفد من المعهد الوطني الديمقراطي	20
4 مايو	وفد مشترك من مراقبين فرنسيين، وإيطاليين، وهولنديين	16
4 مايو	- جينيت سيبر، مكتب الممثل الخاص للإتحاد الأوروبي لدى ميب	1
7 مايو	نيل هولهان، رئيس مكتب الممثلية الإيرلندية لدى السلطة الوطنية	1

7مايو	إيما وال، جامعة بروان في الدنمارك	1
8 مايو	جوهان ديك، مسؤول مشروع لدى مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية.	1
11 مايو	توني جليسن وورونار دبسموند- نشيطان في حقوق الإنسان- إيرلندا	2
11 مايو	ساندرا أوليوين ودوغلاس ديك، خدمات الاغاثة الكاثولوكية	1
12 مايو	ياسمين روكنفيلر، مدير القطاع الإجتماعي في المجموعة الأوروبية	1
14 مايو	سوزان بيرتوني، المعهد الوطني الديمقراطي	1
15 مايو	جون كيجير، ممثل المجموعة الأوروبية	1
17 مايو	هبا القويدي، مستشارة، مؤسسة فاورد	2
21 مايو	وفد من اصدقاء سبيل من كندا	8
24 مايو	فيليب كورتايو، مدير المشروع الإقليمي، منظمة المعاق الدولية	
24 مايو	وفد من مجموعة الكنيسة، أمريكا.	9
24 مايو	وفد من مركز كارتر، أمريكا	3
24 مايو	عشاء عمل مع وفد من وزارة الخارجية النرويجية ومن الممثلية النرويجية في الديرة	
28 مايو	جوزيف شكلا – منسق – التحالف الدولي للمؤئل – شبكة حقوق الارض والسكن	
30 مايو	توف مايرمان، مستشارة برنامج، مؤسسة انقاذ الطفل، السويد	
31 مايو	ستيف مالبي و ريم ترزي، منظمة الأمم المتحدة للأمومة والطفولة	2
31 مايو	وفد تضامني من امريكا برئاسة	5
2 يونيو	تيتسويا ناكمورا، حملة للطفل الفلسطيني	1
8 يونيو	صوفيا زيتوني، وكالة التعاون التطويرية الدولية السويدية سابستيان فستير، مستشار فرنسي	2
12 يونيو	عشاء مع وفد من مؤسسة كريستان إيد	4
15 يونيو	آنا ليفين، كيفانا تل كيفانا، نشطاء حقوق إنسان	2
15 يونيو	جلين ميلز، ممثل مكتب الممثلية الإسترالية لدى السلطة الوطنية توني بوبجي، مستشار وسكرتير ثاني للسفارة الإسترالية	2
20 يونيو	ايما وال، جامعة برون، الولايات المتحدة الأمريكية.	1
21 يونيو	د. أسامة عنتر – مؤسسة فريدريش ايبرت	1
26 يونيو	اجتماع مع البروفسور جون دوجارد، المقرر الخاص للأمم المتحدة للأراضي المحتلة، في مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان	1
28 يوينو	ماري راجبلات، مسؤول فرع الصحة العقلية في منظمة أطباء بلا حدود، فرنسا	1
30 يونيو	وفد من الكريستيان أيد	5
3 يوليو	وفد من المعهد التعليمي التكنولوجي في اثنيا	4
3 يوليو	تونيا ديكن، طالبة ماجستيرن النرويج	1
4 يوليو	وفد من الاتحاد الأوروبي الشبابي	30
5 يوليو	خوان كودريك – مدير الصليب الاحمر – غزة	1

5 يوليو	ميتي فيستي، مستشارة في مؤسسة للتطور الإتقاصدي والإجتماعي في كوبنهاجن	
6 يوليو	د. جوناس جولي، السكرتير الأول للشؤون السياسية في مكتب الممثلية النرويجية لدى السلطة الوطنية.	
7 يوليو	زوجة السفير الايرلندي لدى السلطة الفلسطينية الوطنية	
13 يوليو	وفد من المعهد الديمقراطي الوطني برئاسة مايكل مرفي، المدير العام المؤقت للمعهد	4
21 يوليو	وفد من الباسك – أسبانيا	9
21 يوليو	لجنة التضامن مع القضية الفلسطينية	
28 يوليو	د. غادة الكرمي – وزارة الاعلام	1
2 أغسطس	ماريا إيلينا شيشوليني، الصليب الأحمر الدولي	1
2 اغسطس	د. فادية دعيبس، (Dan Church Aid)	1
15 اغسطس	وفد من القنصلية الأسبانية والبلجيكية والاتحاد الأوروبي	5
18 أغسطس	مارا رودمان، نائب الرئيس للتخطيط الإستراتيجي، مركز التقدم الإمريكي.	1
20 أغسطس	يواخم باول، مدير مشروع، منظمة الأمم المتحدة للطفولة والأمومة.	1
20 اغسطس	سيماوس ديون، مسؤول التطور الإجتماعي، مجموعة الإدارة الدولية.	1
22 أغسطس	جون كيجير، وكريستيان برجر، مثلي الإتحاد الإتحاد	2
22 اغسطس	الفارو دي سوتو، منسق الأمم المتحدة الخاص بعملية السلام بالشرق الأوسط والممثل الشخصي للسكرتير العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الوطنية. باسم الخالدي، اليونسكو	2
23 أغسطس	باول بريتيتور، المستشار القانوني لدى مكتب البنك الدولي في الضفة الغربية وقطاع غزة.	2
24 أغسطس	كريستيان باوزرند، قاضي ومستشار قانوني لدى القنصلية الفرنسية. بيري باسكال شاربنتر، القنصلية الفرنسية	2
30 أغسطس	سوزان بيرتوني، وكالة الأمم المتحدة للخدمات الدولية بيدرو جونزيلاس، وكالة الأمم المتحدة للخدمات الدولية	2
4 سبتمبر	فادية دعيبس مراد، دانش شيرش إيد مالين مكلسن، دانش شيرش إيد بير بايدت، مدير تنفيذي لمؤسسى خيارات دومنيك روزيتي، نائب ممثل مكتب الممثلية الكندية لدى السلطة الوطنية كريستيان ميسير، مديرة المشروع الكندي-	5
6 سبتمبر	دييغو بارخو موجادو – ملحق – القنصلية الاسبانية العامة	1
7 سبتمبر	اجتماع مع وزير الخارجية الفرنسية – في المركز الثقافي الفرنسي	1
7 سبتمبر	اجتماع مع خوان كودريك – مدير الصليب الاحمر في مكتبه	1
13 سبتمبر	جوليا وكهام، مدير مجلس الشرق الأوسط للعمال، لندن	1
14 سبتمبر	كريستيان برجر، ممثل الإتحاد الأوروبي للمبعوث الخاص لمتابعة خطة الانفصال	
21 سبتمبر	ستيوارت شييرد، مسؤول الشؤون الإنسانية، مكتب الأمم المتحدة لتسنيق الشؤون الإنسانية ديفيد شيرار، رئيس بعثة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية	2

2 اكتوبر	إليزابيت بيترسن، مديرة مشروع، فريدرش ايبرت شتوفنج كنت ديتلفسن، ممثل الرئيس، فريدرش ايبرت شتوفنج د. اسامة عنتر – فريدريش ايبرت – غزة بيتينا هوبر، رئيس برنامج الشرق الأوسط والمغرب، نافك	4
5 اكتوبر	لجنة الشبكة الأوروبية–المتوسطية لتقييم الوضع بعد الانسحاب ديفيد شيرار، رئيس بعثة مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية	4
6 اكتوبر	رماني ليتهارد، مدير الإتصالات الإقليمية، قسم أسيا والشرق الأو,سط في الكريستيشن إيد د. مارك جراي، كنيسة البريسبيتران في ايرلندا. الآنسة هيني جيليني، الممثل الخاص للسكرتير العام للمدافعين عن حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة الإنمائي.	4
10 اكتوبر	شارلس كلايتون، المدير الوطني لمؤسسة الوورد فيجن كيلي ناو، مساعد للمدير الوطني في تلوورد فيجن	2
11 اكتوبر	ليون هارد مول، رئيس مكتب الممثلية النمساوي وسامي ابو سلطان، مكتب الممثلية النمساوية في غزة	2
11 أكتوبر	وفد سويسري	10
12اكتوبر	وفد من مؤسسة بناء الديمقراطية كل يوم	4
13 أكتوبر	كارين أبو زيد – مكتب المفوض العام لوكالة الغوث	1
16اكتوبر	فريدرك كيرست، الشؤون السياسية، القنصلية السويدية.	1
19 اكتوبر	جاك فورنير، خبير فرنسي ورئيس التعاون للقنصلية الفرنسية	1
23 اكتوبر	وفد طلابي من مدارس إعدادية التابعة لوكالة غوث اللاجئين	7
24 اكتوبر	وفد طالبات من مدارس إعدادية التابعة لوكالة غوث اللاجئين	7
30 اكتوبر	باري وارد وفوبا جائيل، إيرلندا	2
5 نوفمبر	وفد من مؤسسة سبيل – امريكا، الاجتماع في المستشفى الاهلي	
9 نوفمبر	جان بيروز بلسن، نائب الرئيس، مكت الممثلية الدنماركية لدى السلطة الوطنية كيرستين سبار اندرسن، رئيس دائرة الحماية الشخصية، المخابرات الدنماركية	2
11 نوفمبر	اجتماع مع وفد من البرلمان الأوروبي في مكتب برنامج غزة للصحة النفسية	7
13 نوفمبر	وزيرة العدل البلجيكية كوريت أونكلنكس ووفد رسمي من الوزارة والقنصلية البلجيكية	3
16 نوفمبر	اجتماع مع وزير الدولة الدنماركي للشؤون الخارجية و الممثل الدنماركي لدى السلطة الوطنية الفلسطينية والوفد المرافق لهما: السيد كارستن ستيور، سكرتير الدولة رولف هولوبو، رئيس المكتب الملكي جان بروزير بولسن، نائب رئيس، المكتب الملكي	5
17 نوفمبر	لارا ديرامايكس، رئيس فرع محامون بلا حدود في بلجيكا كون دي جروفن محامون بلا حدود مسعود الاغا – حسن ياسين من مكتب الإعلام في وزارة الداخلية	3
18 نوفمبر	اجتماع مع أعضاء من مكتب الممثلية الهندية لدى السلطة الوطنية	2

28 نوفمبر	مانهور يار خان، مكتب الممثلة الهندية لدى السلطة الوطنية.	1
30 نوفمبر	وفد من مؤسسة فريدرش ايبرت شتيفنج	11
8 ديسمبر	وفد سويسري	7
11 – 12 ديسمبر	وفد من مجموعة المساعدة القانونية الدولية	3
13 ديسمبر	عضوين من مؤسسة الأيكون	2
14 ديسمبر	اجتماع مع الممثل الدنماركي لدى السلطة في فندق الديرة السيد رولز هولمبو	
15 ديسمبر	إيما بلايفير، وباري جيبرمان، مؤسسة فورد	2
19 ديسمبر	ريتشارد جي، وياسر ابو معيلق من المعهد الوطني الديمقراطي	2
22 ديسمبر	مراقب من اوكرانيا، ويوسف الحجار، عن طريق المعهد الوطني الديمقراطي	2

اللقاءات مع ممثلي وسائل الإعلام

يولي المركز عناية خاصة بالعمل مع وسائل الإعلام المحلية والإقليمية والدولية، إيماناً منه بدور وسائل الإعلام في النضال من أجل حقوق الإنسان. ويمد المركز المئات من الصحفيين المحليين والدوليين بالتقارير والمعلومات حول أوضاع حقوق الإنسان. كما يقدم المركز خدمات للصحفيين، خاصة الدوليين الزائرين، لتسهيل وصولهم للضحايا. وفيما يلي قائمة بأهم الصحفيين والمراسلين وممثلي وسائل الإعلام الذين التقى بهم ممثلو المركز خلال العام 2005.

قائمة بأسماء اهم الصحفيين والمؤسسات الاعلامية

تاريخ الزيارة	اسماء الصحافيين او المؤسسات الصحفية	موضوع اللقاء
4 يناير	آلان جوهنسون، هيئة الإذاعة البريطانية	اوضاع حقوق الإنسان
4 يناير	انطونيو فيشيتي، صحفي فرنسي	اوضاع حقوق الإنسان
5 يناير	حازم بدارو – قناة ابو ظبي الفضائية	الانتخابات
5 يناير	سامي عكيلة – اذاعة صوت الاقصى	حول تقرير القتل خارج نطاق القانون
5 يناير	أندرو مولر، صحفي فرنسي	أوضاع حقوق الإنسان
6 يناير	سيلي موتيس، فاينانشال تايمز، برلين.	أوضاع حقوق الإنسان
10 يناير	ميشنبو ياناقيساو، مراسل الشرق الأوسط، مكتب القاهرة، rيوميري شبميون، جابينيز دايلي	أوضاع حقوق الإنسان
16يناير	مقابلة مع راديو فلسطين	حول بيان المحكمة مع مؤسسة عدالة والحق – بيوت رفح
16 يناير	مقابلة مع تلفزيون العالم	أوضاع حقوق الإنسان
3 يناير	نيكوي هيجشي، مسؤول مكتب القدس لصحيفة ماينشي	أوضاع حقوق الإنسان
11 فبراير	مقابلة مع صوت الاسلام من جنوب افريقيا	أوضاع حقوق الإنسان
23 فبراير	ميتاو توستفين، مسؤول مكتب الرويتر	أوضاع حقوق الإنسان
26 فبراير	تلفزيون اقرأ	أوضاع حقوق الإنسان
27 فبراير	جميلة ابو شنب – تلفزيون الحرة	المرأة والانتخابات
1 مارس	قناة العالم	الانتهاكات الاسرائيلية ومرور 53 شهر على الانتفاضة
7 مارس	تلفزيون عمان	أوضاع حقوق الإنسان
31 مارس	د. كارولين امكي، صحيفة دير شبيجل (المرآة) الألمانية	أوضاع حقوق الإنسان
12 ابريل	ليساندر باليميسانو، مؤلف أفلام وثائقية، الولايات المتحدة الأمريكية.	فيلم وثائقي عن أوضاع الفلسطينيين المسيحيين في الضفة الغربية وقطاع غزة.
14 ابريل	هيرفي موريس، مسؤول مكتب فاينانشال تايمز في الولايات المتحدة	أوضاع حقوق الإنسان
10مايو	جيديون ليشفيلد، مراسل صحيفة الإيكنموست في القدس	أوضاع حقوق الإنسان

13 مايو	مقابلة مع تلفزيون العالم	أوضاع حقوق الإنسان
15 مايو	التلفزيون الفلسطيني	حول النكبة
17 مايو	ابراهيم برزق –مدير مكتب اسوشيتدبرس في غزة	
21 مايو	ريني باكمان، رئيس تحرير اجنبي لي نوفيل ابسيرفيتور، باريس	حقوق الانسان والوضع السياسي
2 يونيو	مقابلة مع راديو فرنسا	حول الافراج عن 400 اسير
18 يونيو	مقابلة مع الاذاعة الالمانية	أوضاع حقوق الإنسان
4 يوليو	هيرفي موريس، مسؤول مكتب فاينانشال تايمز في الولايات المتحدة	أوضاع حقوق الإنسان
6 يوليو	اوراس – اذاعة الشرق في باريس	أوضاع حقوق الإنسان
18 يوليو	لوراكنج، مسؤولة مكتب اللوس انجلس تايمز	أوضاع حقوق الإنسان
31 يوليو	مجلة الكرمل	أوضاع حقوق الإنسان
1 اغسطس	استير فريفل، صحيف السويز اليومية	أوضاع حقوق الإنسان
3 اغسطس	ركاردو مير، مراسل صحفي مكسيكي	أوضاع حقوق الإنسان
11 اغسطس	كيتي لوجن، صحفي حر، بريطانيا	أوضاع حقوق الإنسان
14 اغسطس	كاندو يوشيهرو، مسؤول مكتب أفريقيا والشرق الأوسط في صحيفة أساهي شمبون	أوضاع حقوق الإنسان
15اغسطس	تلفزيون فرنسا	أوضاع حقوق الإنسان
16 اغسطس	تلفزيون بي بي سي	أوضاع حقوق الإنسان
16 اغسطس	شارميلا ديفي، فاينانشال تايمز	أوضاع حقوق الإنسان
17 اغسطس	إيرن مير، محرر اجنبي تابع للراديو الوطني السويسري	أوضاع حقوق الإنسان
21 اغسطس	سيبلي اوتليكلر، صحفي سويسري	حول الانسحاب الاسرائيلي
23 اغسطس	مقابلة مع صوت الشرق – باريس	حول الانسحاب
23 اغسطس	مقابلة مع صوت الاسلام بجنوب افريقيا	حول الانسحاب
23 اغسطس	مقابلة مع راديو بي بي سي	
23 اغسطس	مقابلة مع تلفزيون العربية	الانسحاب
23 اغسطس	مقابلة مع تلفزيون NBC	أوضاع حقوق الإنسان
25 اغسطس	سيسيلي فيلاتر، وكالة الصحافة الفرنسية	أوضاع حقوق الإنسان
28 اغسطس	ريتشارد إيرين، صحفي، التلفزيون والراديو الإيرلندي	أوضاع حقوق الإنسان
28 اغسطس	صفاء كاني، مسؤلة مكتب الشرق الأوسط لوكالة الأنباء الفرنسية	أوضاع حقوق الإنسان
29 اغسطس	تلفزيون السكاي	أوضاع حقوق الإنسان

30 اغسطس	أحمد السبعاوي، التلفزيون الأسباني	أوضاع حقوق الإنسان
5سبتمبر	هبة حميد – مجلة الرأي	موضوع اللاجئين
5 سبتمبر	توم هل، مصور صحفي حر	حول المثقفين في فلسطين
6 سبتمبر	التلفزيون المصري	أوضاع حقوق الإنسان
6 سبتمبر	جيلس باريس، مراسل لصحيفة الليموند	أوضاع حقوق الإنسان
7 سبتمبر	مقابلة مع بي بي سي	حول اغتيال موسى عرفات
7 سبتمبر	مقابلة مع راديو فرنسا الدولي	حول اغتيال موسى عرفات
7 سبتمبر	مقابلة مع صوت العرب	حول اغتيال موسى عرفات
7 سبتمبر	مقابلة مع صحيفة الليموند الفرنسية	حول اغتيال موسى عرفات
12 سبتمبر	الكسندرا لويس كوطهي، صحفية برتغالية	أوضاع حقوق الإنسان
13سبتمبر	مقابلات مع كل من: تلفزيون العربية؛ صحيفة سويدية؛ وصوت الايمان – غزة	حول موضوع الانسحاب الاسرائيلي
14سبتمبر	السي أن ان	أوضاع حقوق الإنسان
15 سبتمبر	جورجس مالبرونوت، صحفي اجنبي	أوضاع حقوق الإنسان
15 سبتمبر	هيرفي موريس، مسؤول مكتب فاينانشال تايمز في الولايات المتحدة روي فيسور، مراسل كندي كن مورياسو	أوضاع حقوق الإنسان
17 سبتمبر	برنامج وجه لوجه – تلفزيون فلسطين	أوضاع حقوق الإنسان
19 سبتمبر	مقابلة مع قناة دبي	الوضع القانوني في البلاد
20 سبتمبر	مات ريس، مسؤول مكتب التايم	أوضاع حقوق الإنسان
21 سبتمبر	مقابلة مع راديو بي بي سي	أوضاع حقوق الإنسان
24 سبتمبر	صحيفة القدس	أوضاع حقوق الإنسان
9 اكتوبر	ديفيد لينون، وجو لينير في هيئة الإذاعة البريطانية	أوضاع حقوق الإنسان
10 اكتوبر	تسجيل للجزيرة – رامتان	أوضاع حقوق الإنسان
26 اكتوبر	مقابلة مع اذاعة صوت العرب – القاهرة	أوضاع حقوق الإنسان
29 اكتوبر	لقاء مع وطن	أوضاع حقوق الإنسان
8 نوفمبر	نانسي ابدك، مراسل الشرق الأوسط جون إلمر، صحفي فوتوغرافي، مسؤول مكتب الشرق الأوسط، صحيف النيو ستاندر، كندا	أوضاع حقوق الإنسان
12 نوفمبر	جورجان لاورفيج، مراسل متقدم، الراديو الدنماركي	أوضاع حقوق الإنسان

13 نوفمبر	رين بيكمان، الابسريفر	أوضاع حقوق الانسان
14 نوفمبر	مقابلة مع راديو هيئة الإذاعة البريطانية	حول خطة اعادة الانتشار والمعبر
15 نوفمبر	مقابلة مع صوت الاسلام – جنوب افريقيا	حول اتفاق معبر رفح
15 نوفمبر	جان كينيموت، محرر صحفي ي	الآثار الاقتصادية والاجتماعية لخطة الانفصال
24 نوفمبر	هيرفي موريس، مسؤول مكتب فاينانشال تايمز في الولايات المتحدة	أوضاع حقوق الإنسان
27 نوفمبر	هيدنوري ساتو، صحفي ياباني	أوضاع حقوق الإنسان
30 نوفمبر	مقابلة مع اذاعة طهران	حول احداث سجن عوفر الاسرائيلي
30 نوفمبر	مقابلة مع صوت القدس	حول احداث سجن عوفر الاسرائيلي
7 ديسمبر	فيليب مورافج، صحفي	حول أوضاع حقوق الإنسان
18 ديسمبر	هيدنوري ساتو، صحفي ياباني	حول أوضاع حقوق الإنسان

إصدارات ومطبوعات المركز خلال العام 2005

تشمل إصدارات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بيانات صحفية، دراسات، تقارير دورية وغير دورية، مطويات توعية، أوراق موقف، مداخلات مع أجسام الأمم المتحدة، وأوراق عمل في مؤتمرات دولية ومحلية.

1) البيانات الصحفية

يعتبر البيان الصحفي أحد أهم الوسائل التي ينتهجها المركز للإعلام عن انتهاكات حقوق الإنسان. وخلال العام 2005 أصدر المركز (132) بياناً صحفياً حول انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بينها (71) بياناً، أي (53.7%) من مجموع البيانات، تناولت الانتهاكات التي تتصل بالسلطة الوطنية الفلسطينية والأوضاع الداخلية الفلسطينية، بينما تناول (59) بياناً، أي (44.7%) من مجموع البيانات انتهاكات اقترفتها قوات الاحتلال الإسرائيلي. كما أصدر المركز بيانين صحفيين متصلان بمواضيع أخرى، هذا عدا عن العديد من الأخبار الصحفية التي أصدرها المركز حول نشاطات نفذها على مدار العام.

جدول البيانات الصحفية التي أصدرها المركز حول الانتهاكات الإسرائيلية 2005

الرقم	تاريخ الإصدار	الوحدة المعدة	موضوع البيان
.1	2 يناير	تطوير الديمقراطية	دعوة المجتمع الدولي للضغط على إسرائيل من أجل توفير أجواء إيجابية تساعد الفلسطينيين في ممارسة حقهم الانتخابي
.2	4 يناير	البحث الميداني	جريمة قتل سبعة أطفال من قبل قوات الاحتلال في بيت لاهيا
.3	4 يناير	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	منع المئات من حجاج القطاع من السفر لأداء فريضة الحج وتفاقم المعاناة الإنسانية للحجاج المسافرين
.4	8 يناير	البحث الميداني	قوا ت الاحتلال تقتل شرطياً فلسطينياً على حاجز عسكري في خان يونس قبل يوم واحد من انتخابات الرئاسة الفلسطينية
.5	8 يناير	البحث الميداني	الادعاءات الإسرائيلية حول الانسحاب من الضفة الغربية زائفة
.6	8 يناير	البحث الميداني	استمرار قوات الاحتلال في منع عودة نحو 180 مواطناً إلى منازلهم في مواصي رفح وخان يونس جنوب قطاع غزة وحرمانهم أيضاً من ممارسة حقهم الانتخابي
.7	8 يناير	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	المركز يحذر من عواقب إغلاق معبر المنطار
.8	15 يناير	المساعدة القانونية	المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وعدالة والحق يطالبون المحكمة الإسرائيلية العليا بإصدار أمر احترازي يقضي بمنع هدم 3000 منزل في رفح
.9	15 يناير	البحث الميداني	استشهاد أربعة مواطنين في حي الزيتون بغزة
.10	17 يناير	البحث الميداني	مقتل امرأة ونجلها في قصف إسرائيلي على المنازل السكنية في خان يونس
.11	18 يناير	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	تشتت واغتراب آلاف الفلسطينيين العالقين عن بيوتهم وعائلاتهم بسبب استمرار إغلاق معبر رفح الحدودي

.12	25 يناير	المساعدة القانونية	النيابة العسكرية الإسرائيلية تدعي عدم وجود قرار سياسي أو قانوني بهدم 3000 منزل في رفح
.13	31 يناير	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	قوات الاحتلال تواصل إجراءات حصارها الخانق على قطاع غزة
.14	31 يناير	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	قوات الاحتلال تقتل طفلة داخل مدرسة ابتدائية في رفح
.15	7 مارس	حقوق المرأة والطفل	في ذكرى الثامن من آذار: معاناة المرأة الفلسطينية تتواصل
.16	6 أبريل	الدولية	مطالبة مجلس مدينة ليميريك بفرض حظر على كافة منتجات شركة كاتربيللر
.17	6 إبريل	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	قوات الاحتلال الإسرائيلي تواصل استخدام جهاز يختلس النظر إلى الجسد
.18	10 إبريل	البحث الميداني	مقتل ثلاثة أطفال في رفح وإصابة خمس مدنيين في خان يونس على أيدي قوات الاحتلال
.19	19 إبريل	المساعدة القانونية	قوات الاحتلال الإسرائيلي تفرج عن المعتقل علي أبو جريدة عقب اعتقاله إدارياً نحو 4 سنوات
.20	3 مايو	الدولية	دعوى قضائية مرفوعة ضد شركة كاتربيللر، تتهمها بالمسئولية عن المساهمة في عمليات القتل والإصابة الناجمة عن سياسة هدم المنازل
.21	7 يونيو	البحث الميداني	قوات الاحتلال تقتل ناشطاً فلسطينياً ومواطناً آخر في قباطية
.22	7 يونيو	المساعدة القانونية	الحكومة الإسرائيلية تحاول حرمان الفلسطينيين من حقهم في المطالبة بتعويضات
.23	26 يونيو	تطوير الديمقراطية	وفد المركز يدلي بشهادته أمام لجنة الأمم المتحدة الخاصة بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية
.24	27 يونيو	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	خطة الانفصال تبدأ بتدمير مباني فلسطينية في مواصي خان يونس والمستوطنون يصعدون من اعتداءاتهم
.25	6 يوليو	تطوير الديمقراطية	محاولة احتيال نفذها مستوطنون للاستيلاء على الأرض تسفر عن إصابة 11 مدنياً فلسطينياً بجراح
.26	16 يوليو	البحث الميداني	تصعيد خطير في جرائم الحرب الإسرائيلية في الأراضي المحتلة
.27	17 يوليو	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	استمرار الحصار الشامل على قطاع غزة
.28	17 يوليو	البحث الميداني	قوات الاحتلال تقترف جريمة قتل خارج إطار القانون في قطاع غزة
.29	21 يوليو	المساعدة القانونية	تصويت الكنيست الإسرائيلي على قانون يحرم الفلسطينيين من التعويض
.30	25 يوليو	المساعدة القانونية	المحكمة العليا الإسرائيلية ترفض التماساً تقدم به المركز من أجل زيارة معتقل رغم مرور أكثر من أسبوعين على اعتقاله
.31	28 يوليو	المساعدة القانونية	الكنيست يقر قانونين عنصريين ضد الفلسطينيين في يوم واحد
.32	1 سبتمبر	المساعدة القانونية	تسع مؤسسات حقوق الإنسان تلتمس للعليا لإلغاء القانون الذي يمنع الفلسطينيين من طلب تعويضات من إسرائيل
.33	11 سبتمبر	المساعدة القانونية	إغلاق المحكمة العسكرية الإسرائيلية في إيرز لا يغلق ملف المعتقلين الفلسطينيين من سكان قطاع غزة

.34	11 سبتمبر	تطوير الديمقراطية	مجرم حرب إسرائيلي يهرب من العدالة البريطانية بعد إصدار محكمة بريطانية أمر اعتقال بحقه
.35	12 سبتمبر	الدولية	يجب محاكمة المسئولين عن تضليل محكمة العدل أيضاً
.36	19 سبتمبر	البحث الميداني	قوات الاحتلال تمهد لإقامة منطقة عازلة شمال قطاع غزة
.37	20 سبتمبر	لحقوق الاقتصادية الاجتماعية	حول مسألة "الكنس اليهودية" في مستوطنات قطاع غزة
.38	21 سبتمبر	المساعدة القانونية	أكثر من 650 معتقلاً فلسطينياً من قطاع غزة ما يزالوا في السجون الإسرائيلية
.39	25 سبتمبر	البحث الميداني	شهيدان و24 جريح، واستهداف منشآت مدنية في تسع غارات جوية إسرائيلية على قطاع غزة
.40	26 سبتمبر	البحث الميداني	قصف جوي يستهدف النشطاء والأعيان المدنية وإرهاب المدنيين، حصار شامل على القطاع براً وجواً وبحراً
.41	27 سبتمبر	البحث الميداني	اعتقال 269 فلسطيني وقصف ليلي جديد لغزة
.42	29 سبتمبر	البحث الميداني	قوات الاحتلال تقتل ثلاثة مواطنين فلسطينيين في جنين
.43	5 أكتوبر	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	بقاء قضية معبر رفح البري دون حسم تحول القطاع إلى سجن كبير
.44	10 أكتوبر	البحث الميداني	مقتل ثلاثة فلسطينيين بينهم طفلان برصاص قوات الاحتلال الإسرائيلي
.45	10 أكتوبر	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	بعض التسهيلات لصيادي غزة
.46	11 أكتوبر	المساعدة القانونية	تشديد ظروف اعتقال غير الإسرائيليين بحيث يمكن احتجازهم لمدة 96 ساعة دون أن يمثلوا أمام قاضٍ
.47	17 أكتوبر	البحث الميداني	جريمة جديدة من جرائم القتل خارج إطار القانون في جنين
.48	24 أكتوبر	البحث الميداني	قوات الاحتلال تقترف جريمة قتل خارج إطار القانون في طولكرم
.49	26 أكتوبر	البحث الميداني	قصف جوي وبري وبحري يستهدف الأعيان المدنية وإرهاب المدنيين عزل قطاع غزة عن العالم الخارجي
.50	28 أكتوبر	البحث الميداني	سبعة شهداء بينهم ثلاثة أطفال و 19 جريحاً في أحدث جرائم الإعدام خارج نطاق القانون التي ترتكبها قوات الاحتلال
.51	9 نوفمبر	البحث الميداني	إسرائيل تواصل العمل بسياسة القتل خارج إطار القضاء "الاغتيالات"
.52	14 نوفمبر	البحث الميداني	إعدام ناشطين فلسطينيين خارج نطاق القضاء في جنين ونابلس
.53	16 نوفمبر	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	اتفاق المعابر الحدودية في قطاع غزة يكرس السيطرة الفعلية لسلطات الاحتلال الحربي الإسرائيلي على اقتصاده وحركة وتنقل سكانه
.54	16 نوفمبر	تطوير الديمقراطية	محكمة عسكرية إسرائيلية تبرئ الجندي قاتل الطفلة إيمان الهمص
.55	17 نوفمبر	البحث الميداني	قوات الاحتلال تعدم ناشطين من كتائب شهداء الأقصى في جنين ميدانياً
.56	8 ديسمبر	المساعدة القانونية	مقاضاة الرئيس السابق لجهاز الأمن العام الإسرائيلي في نيويورك لتسببه في مقتل وجرح 165 شخصاً على الأقل في غزة
.57	9 ديسمبر	البحث الميداني	استشهاد مواطنين في جريمة اغتيال شمال قطاع غزة، وإصابة أربعة مدنيين من عائلة واحدة في قصف شرق خان يونس
.58	19 ديسمبر	البحث الميداني	قوات الاحتلال تصعد من غاراتها الجوية على قطاع غزة وتدمر العديد من

			المنشآت المدنية، وتصيب ستة مدنيين بجراح
.59	22 ديسمبر	البحث الميداني	قوات الاحتلال تصعد من جرائم حربها وتقتل ثلاثة مواطنين في نابلس

جدول البيانات الصحفية التي أصدرها المركز حول انتهاكات السلطة الفلسطينية 2005

الرقم	تاريخ الإصدار	الوحدة المعدة	موضوع البيان
.1	2 يناير	تطوير الديمقراطية	مقتل طفلة فلسطينية جراء قذيفة صاروخية أطلقها رجال المقاومة
.2	3 يناير	تطوير الديمقراطية	إدانة جريمة إطلاق النار على أحد الصحفيين الفلسطينيين
.3	4 يناير	تطوير الديمقراطية	الإجراءات التي أضافتها لجنة الانتخابات المركزية على إجراءات الاقتراع والفرز جيدة، ولكن غير كافية
.4	9 يناير	تطوير الديمقراطية	المركز يستأنف أمام محكمة استئناف قضايا الانتخابات لإلغاء قرار لجنة الانتخابات السماح للمواطنين بالاقتراع بالاعتماد على بطاقات الهوية
.5	10 يناير	تطوير الديمقراطية	تقييم أولي للرقابة على الانتخابات الرئاسية
.6	10 يناير	تطوير الديمقراطية	محكمة استئناف قضايا الانتخابات الفلسطينية ترفض استئناف المركز ضد الاعتماد على بطاقات الهوية
.7	16 يناير	تطوير الديمقراطية	المركز يدين الاعتداء الذي نفذه مجهولون على مقر صحيفة الرسالة بغزة
.8	17 يناير	تطوير الديمقراطية	المركز يستعد للرقابة على انتخابات مجالس الهيئات المحلية في قطاع غزة
.9	26 يناير	تطوير الديمقراطية	المركز يرحب بقرار السلطة الفلسطينية البدء بإزالة التعديات على الأراضي الحكومية ولكن يدعو إلى المزيد من الخطوات لفرض سيادة القانون
.10	27 يناير	تطوير الديمقراطية	المركز يدين مظاهر شغب في غزة للمطالبة بإعدام محتجز على خلفية التورط في جريمة قتل
.11	28 يناير	تطوير الديمقراطية	تقييم أولي للرقابة على الانتخابات المحلية
.12	10 فبراير	تطوير الديمقراطية	المركز يدين اعتداء مسلحين على سجن غزة المركزي وقتل ثلاثة سجناء
.13	14 فبراير	تطوير الديمقراطية	المركز يدين جريمة خطف 3 صحفيين فلسطينيين والاعتداء عليهم في غزة
.14	22 فبراير	تطوير الديمقراطية	مقتل ثلاثة فلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة في أقل من 24 ساعة
.15	3 مارس	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	إدانة الأحداث المؤسفة في جامعة الأزهر في غزة
.16	7 مارس	البحث الميداني	قتل أحد أفراد جهاز المخابرات العامة في رام الله
.17	30 مارس	تطوير الديمقراطية	المركز يعبر عن قلقه إزاء استمرار حالة الفلتان الأمني
.18	9 أبريل	تطوير الديمقراطية	استمرار مظاهر فوضى السلاح: مقتل مواطنين اثنين في قطاع غزة
.19	10 أبريل	تطوير الديمقراطية	المركز يدعو المجلس التشريعي للإسراع في إقرار قانون الانتخابات العامة المعدل
.20	20 أبريل	تطوير الديمقراطية	وقف قاضٍ شرعي عن عمله على خلفيات انتقاداته للقضاء الشرعي
.21	30 أبريل	تطوير الديمقراطية	المركز يدعو إلى وقف كافة انتهاكات أحكام الدعاية الانتخابية
.22	3 مايو	تطوير الديمقراطية	دعوة السلطة الوطنية لوضع حد لحالة الفلتان الأمني
.23	3 مايو	تطوير الديمقراطية	أحداث شغب في محكمة بداية غزة

.24	8 مايو	تطوير الديمقراطية	تقييم أولي للرقابة على المرحلة الثانية في الانتخابات المحلية الفلسطينية
.25	9 مايو	تطوير الديمقراطية	الدعوة للتحقيق في اعتداء مسلحين على مكتب لجنة الانتخابات المركزية
.26	18 مايو	تطوير الديمقراطية	حكم قضائي بإعادة الانتخابات المحلية في عدد من محطات الاقتراع بمدينة رفح
.27	31 مايو	تطوير الديمقراطية	المركز يدين الاعتداء على مكاتب جمعية الثقافة والفكر الحر في خان يونس
.28	5 يونيو	تطوير الديمقراطية	الصوراني يستقيل من عضوية اللجنة الوطنية للإصلاح
.29	7 يونيو	تطوير الديمقراطية	المركز ينتقد تأجيل موعد إجراء الانتخابات التشريعية لأجل غير مسمى
.30	12 يونيو	تطوير الديمقراطية	السلطة الوطنية الفلسطينية تنفذ أربعة أحكام بالإعدام في غزة
.31	15 يونيو	تطوير الديمقراطية	مقتل 7 فلسطينيين وإصابة أكثر من 20 آخرين في جرائم العنف الداخلي
.32	23 يونيو	تطوير الديمقراطية	الرئيس يطلب إعادة محاكمة المدانين في محاكم أمن الدولة أمام القضاء المدني
.33	7 يوليو	تطوير الديمقراطية	مقتل 8 فلسطينيين وإصابة 34 آخرين في جرائم وحوادث عنف داخلي
.34	15 يوليو	تطوير الديمقراطية	مقتل 3 أطفال وإصابة نحو 50 شخصاً في أحداث دامية في غزة
.35	19 يوليو	تطوير الديمقراطية	استمرار حالة التوتر الأمني الداخلي في القطاع
.36	20 يوليو	تطوير الديمقراطية	تجدد الاشتباكات المسلحة في غزة
.37	24 يوليو	تطوير الديمقراطية	المركز يدين اختطاف مواطن أمريكي في رفح
.38	28 يوليو	تطوير الديمقراطية	السلطة الوطنية تنفذ حكم الإعدام بحق سجين جنائي في غزة
.39	31 يوليو	تطوير الديمقراطية	المركز يدين جريمة اختطاف رابعة في قطاع غزة في غضون ثلاثة أسابيع
.40	2 أغسطس	تطوير الديمقراطية	استمرار تدهور الأوضاع الأمنية الداخلية
.41	3 أغسطس	تطوير الديمقراطية	استهداف منزل قاضي القضاة الفلسطيني بعبوة ناسفة
.42	3 أغسطس	تطوير الديمقراطية	صواريخ المقاومة تصيب مدنيين فلسطينيين
.43	9 أغسطس	تطوير الديمقراطية	جريمة اختطاف جديدة في غزة تستهدف أعضاء منظمات دولية
.44	16 أغسطس	تطوير الديمقراطية	عملية اختطاف أخرى بينما الأمم المتحدة تقوم بإجلاء موظفيها
.45	18 أغسطس	البحث الميداني	مسلحون يقتحمون مقر المحكمة الشرعية بنابلس ويطلقون النار داخل غرفة أحد القضاة
.46	23 أغسطس	تطوير الديمقراطية	المركز يطالب بالتحقيق في ظروف اختطاف الصحفي الفرنسي وتقديم المتورطين للعدالة ونشر معلومات حول ظروف الإفراج عنه
.47	5 سبتمبر	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	المركز يدعو السلطة الوطنية إلى التطبيق الشامل لقانون الخدمة العسكرية
.48	6 سبتمبر	تطوير الديمقراطية	انفجار ضخم في منزل مأهول بالسكان يستخدم كمخزن للمتفجرات في غزة، يسفر عن مقتل 4 مواطنين وإصابة 35 بجراح
.49	7 سبتمبر	تطوير الديمقراطية	اغتيال مستشار الرئيس للشئون العسكرية اللواء موسى عرفات واختطاف نجله على أيدي مسلحين
.50	12 سبتمبر	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	وفاة ستة فلسطينيين غرقاً في بحر خان يونس
.51	12 سبتمبر	البحث الميداني	مقتل فلسطيني وإصابة آخر بجراح من قطاع غزة
.52	3 أكتوبر	تطوير الديمقراطية	المركز يدين الاشتباكات الدامية في غزة
.53	13 أكتوبر	تطوير الديمقراطية	المركز يدين اختطاف صحفيين أجنبيين في خان يونس
.54	14 أكتوبر	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	المركز يدين الاعتداء على جامعة الأزهر

.55	14 أكتوبر	تطوير الديمقراطية	المركز يدين استمرار مظاهر الانفلات الأمني
.56	18 أكتوبر	تطوير الديمقراطية	المركز ينتقد تأجيل إجراء الانتخابات في عدد من مجالس الهيئات المحلية
.57	14 أكتوبر	تطوير الديمقراطية	المركز يدين الاعتداء على مكتب لجنة الانتخابات المركزية في رفح
.58	20 نوفمبر	المساعدة القانونية	المركز يطعن في دستورية قانون السلطة القضائية الجديد لمخالفته القانون الأساسي الفلسطيني المعدل والمحكمة الدستورية العليا تؤجل النظر في القضية
.59	24 نوفمبر	تطوير الديمقراطية	المركز يستهجن قرار اللجنة العليا للانتخابات المحلية بتقييد الرقابة على المرحلة الرابعة من انتخابات مجالس الهيئات المحلية
.60	27 نوفمبر	المساعدة القانونية	المحكمة الدستورية العليا تصدر قراراً يقضي بعدم دستورية قانون السلطة القضائية
.61	5 ديسمبر	تطوير الديمقراطية	مقتل 5 مواطنين وإصابة 29 بجراح في أحداث عنف في بيت حانون
.62	5 ديسمبر	المساعدة القانونية	المركز يستنكر دعوة أربع منظمات أهلية لعدم الأخذ بقرار قضائي صادر عن المحكمة العليا الفلسطينية
.63	12 ديسمبر	تطوير الديمقراطية	المركز يدين الاعتداء على مكتب لجنة الانتخابات المركزية في دير البلح
.64	13 ديسمبر	تطوير الديمقراطية	السلطة الوطنية مطالبة بتوفير الحماية لمقار لجنة الانتخابات المركزية
.65	20 ديسمبر	تطوير الديمقراطية	نتائج الرقابة التي أجراها المركز على المرحلة الرابعة من الانتخابات المحلية
.66	21 ديسمبر	تطوير الديمقراطية	جريمة اختطاف أجانب جديدة في غزة
.67	22 ديسمبر	تطوير الديمقراطية	المركز يدعو المجتمع الدولي لدعم إجراء الانتخابات الفلسطينية في موعدها
.68	22 ديسمبر	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية	إثر تدخل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان مع وزارة الحكم المحلي ومجلس النقابة المركز يرحب بقرار نقابة موظفي وعمال بلدية رفح تعليق إضرابهم عن العمل
.69	27 ديسمبر	تطوير الديمقراطية	محكمة استئناف قضايا الانتخابات تقرر إعادة فتح باب الترشيح للانتخابات التشريعية
.70	28 ديسمبر	تطوير الديمقراطية	المركز يتخوف من عدم قدرة السلطة على إجراء انتخابات حرة ونزيهة في ظل غياب إجراءات جدية لحماية مقار لجنة الانتخابات المركزية
.71	29 ديسمبر	تطوير الديمقراطية	اختطاف ناشطة حقوق إنسان ووالديها في قطاع غزة

جدول بيانات صحفية أخرى أصدرها المركز خلال العام 2005

الرقم	تاريخ الإصدار	الوحدة المعدة	موضوع البيان
.1	4 يناير	الدولية	الاتحاد الأوروبي والمفوّض السامي لحقوق الإنسان مطالبان بالتحرك من أجل تمكين إجراء انتخابات حرة ونزيهة ووقف الأزمة الإنسانية
.2	1 فبراير	الدولية	المركز يعرب عن تضامنه مع المفوض العام للأونروا بيتر هانسن

2) التقارير والدراسات وغير ذلك من الإصدارات

يتضمن الجدول التالي عرضاً موجزاً لإصدارات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2005، وقد تمت الإشارة إلى معظمها ضمن تقارير نشاطات الوحدات.

جدول بالتقارير والدراسات التي أصدرها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2005

اسم الإصدار	نوع الإصدار	العدد	لغة الإصدار
تقرير النشاطات والتقرير المالي 2004	تقرير دوري يصدر سنوياً	1	العربية – الإنجليزية
المجلس التشريعي الفلسطيني: تقييم الأداء خلال دورة الانعقاد التاسعة (مارس 2004- مارس 2005)	دراسة	1	العربية
الانتخابات الرئاسية الفلسطينية 2005 - تقرير نتائج الرقابة على عمليات الاقتراع والفرز (حالة قطاع غزة)	تقرير	1	العربية – الإنجليزية
التعليم العالي في فلسطين – الواقع وسبل تطويره	دراسة	1	العربية
حملات الدعاية الانتخابية لانتخابات الرئاسة الفلسطينية 2005	تقرير	1	العربية – الإنجليزية
انتخابات مجالس الهيئات المحلية الفلسطينية – المرحلة الأولى	تقرير	1	العربية – الإنجليزية
انتخابات مجالس الهيئات المحلية الفلسطينية – المرحلة الثانية	تقرير	1	العربية
الانتهاكات الإسرائيلية ضد الطواقم الطبية الفلسطينية	سلسلة تقارير "الطواقم الطبية الفلسطينية"	1	العربية – الإنجليزية
الحق في السكن الملائم في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان	سلسلة التثقيف في ميدان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	1	العربية
تجريف الأراضي الزراعية والمنازل السكنية الخاصة والممتلكات الخاصة (1 مايو 2004 – 31 مايو 2005)	سلسلة تقارير "ويقتلون الأشجار أيضاً..."	1	العربية – الإنجليزية
الإغلاق الإسرائيلي الشامل على قطاع غزة (1 يوليو 2004 – 31 مايو 2005)	سلسلة نشرات الإغلاق	1	العربية
تحرير الجدار من القانون الدولي: ردّ أولي على المدعي العام الإسرائيلي (إبريل 2005)	ورقة موقف	1	العربية – الإنجليزية

التقرير الأسبوعي حول انتهاكات قوات الاحتلال في الأراضي الفلسطينية	سلسلة التقارير الأسبوعية	50	العربية – الإنجليزية
مجلة المنطار	النشرة الإعلامية للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان	12	العربية

3) الموقع الإلكتروني للمركز (www.pchrgaza.org)

وفقاً للدور المتزايد الذي تلعبه تكنولوجيا الاتصالات في تسهيل مهمة الاتصالات بين الشعوب والدول، فقد أولى المركز أهمية خاصة لاعتماده على هذه التكنولوجيا كوسيلة هامة لنشر المعلومات حول أوضاع حقوق الإنسان. ومنذ إنشاء موقعه على شبكة الانترنت يقوم المركز بتغذية موقعه يومياً بكل ما ينشره من بيانات وتقارير ودراسات وغير ذلك من نشاطاته. ويتوفر على الموقع معلومات حول أوضاع حقوق الإنسان باللغتين العربية والإنجليزية. كما يعتمد المركز على شبكة الانترنت الدولية في إرسال إصداراته عبر البريد الالكتروني، حيث وصل عدد الذين يرسل إليهم المركز إصداراته عبر البريد الالكتروني إلى ما يقارب 4800 مستقبل. ووفقاً لمتابعة المركز لزوار موقعه الالكتروني خلال العام 2005، تبين ما يلي:

- بلغ عدد زيارات الموقع 258083 زيارة على مدار العام 2005، أي حوالي 21506 زيارة شهرياً، بمعدل 716 زيارة يومياً، وبزيادة عن العام السابق بمعدل 67%.
- بلغ عدد صفحات المشاهدة من قبل الزوار 705520 صفحة، أي بمعدل 58793 صفحة شهرياً، و 1959 صفحة يومياً.

جدول تفصيلي يوضح الزيارات للموقع خلال العام 2005

الشهر	عدد الزيارات	الصفحات المشاهدة	الوصول
يناير	18688	56014	170129
فبراير	15600	50528	138705
مارس	21993	49090	145575
ابريل	24768	54005	151880
مايو	23347	62189	156404
يونيو	18780	52700	139609
يوليو	20358	48932	152524
أغسطس	22999	70346	209704
سبتمبر	22436	54121	180076
أكتوبر	21860	72475	186782

نوفمبر	23594	71370	190126
ديسمبر	23660	63750	176950
المجموع	258083	705520	1998464

رسم بياني يوضح الزيارات خلال الأشهر للعام 2005

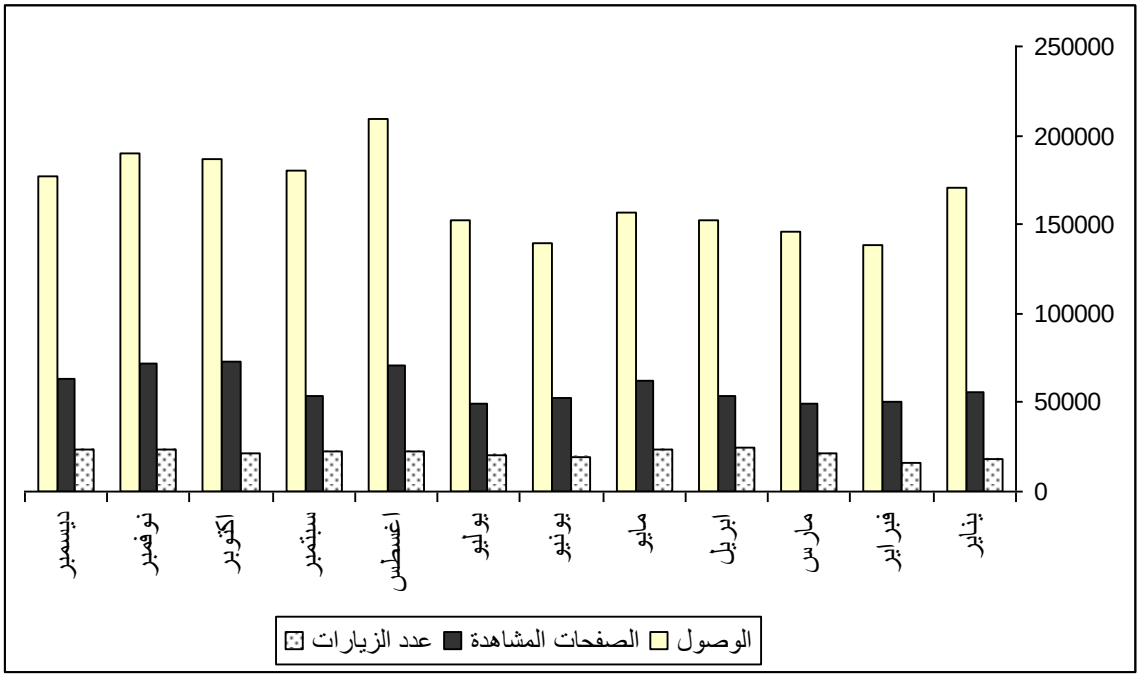

ملاحق صور توضح جوانب من نشاطات المركز خلال العام 2005

وفد من المراقبين الدوليين الذين شاركوا في الرقابة على الانتخابات الرئاسية الفلسطينية بتاريخ 9 يناير 2005 ، يظهر في الصورة من اليمين إلى اليسار: ماباسا محمد فيل – ا لفدرالية الدولية لحقوق الإنسان السنغال، ميشيل توبيانا – رئيس الرابطة الفرنسية لحقوق الإنسان، بير شتادج - لجنة الحقوقيين الدولية السويد، اريان الفاسد – مدير الإعلام في مؤسسة نوفب

ندوة بعنوان "الانتخابات الفلسطينية ودلالاتها" نظمتها وحدة تطوير الديمقراطية في المركز بغزة بتاريخ 12 فبراير 2005. يظهر في الصورة (من اليمين إلى اليسار) حمدي شقورة - مدير وحدة تطوير الديمقراطية، عبد الكريم أبو صلاح - عضو مجلس التشريعي الفلسطيني، جبر وشاح - نائب مدير المركز، جميل المجدلاوي - العضو القيادي في الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، عمار الدويك - المدير التنفيذي للجنة الانتخابات المركزية

السيدة ايما بليفير – الممثل الإقليمي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مؤسسة فورد فاونديشن – القاهرة، السيد براند سميث – نائب رئيس مؤسسة فورد فاونديشن – نيويورك أثناء زيارتهم للمركز واجتماعهم مع أعضاء المركز الفلسطيني بتاريخ 8 فبراير 2005

البروفسور جون دوجارد – المقرر الخاص للأمم المتحدة للأراضي الفلسطينية المحتلة، والسيدة داركا طوبالي – مساعدة المقرر الخاص للأراضي الفلسطينية المحتلة، أثناء زيارتهم للمركز واجتماعهم مع المحامي راجي الصوراني – مدير المركز، جبر وشاح – نائب مدير المركز، المحامي اياد العلمي – مدير الدائرة القانونية، حمدي شقورة – مدير وحدة تطوير الديمقراطية بتاريخ 13 فبراير 2005

وفد من جمعية الشبان المسيحية النرويجية والسويسرية مع السيد موسى سابا مدير جمعية الشبان المسيحية غزة، أثناء اجتماعهم مع راجي الصوراني - مدير المركز، جبر وشاح - نائب مدير المركز بتاريخ 15 فبراير 2005

مدراء وحدات المركز الفلسطيني مع أعضاء من مؤسسة نوفب – هولندا، وكريشن ايد – لندن، ودان تشيرش ايد - الدنمارك خلال اجتماعهم السنوي في المركز بتاريخ 16 و 17 ابريل 2005

وفد من الدنمارك برئاسة السيد Uffe Gjerding من مؤسسة دان تشيرش ايد – الدنمارك بتاريخ 30 يونيو 2005

وفد من القنصلية البلجيكية والأسبانية والاتحاد الأوروبي أثناء زيارتهم للمركز بتاريخ 15 أغسطس 2005 وهم:
Emmanuelle De Foy – Deputy Consul General – Consulate General of Belgium
Jose Luis Moreno Rosillo – Assistant Attache – Consulate General of Spain
Diego Parejo Morgeado – Attache – Consulate General of Spain
Matthias Peitz – Political Attache – European Union
Alberto Ucelay, Deputy Consul General – Spanish Consulate

جانب من المشاركين في ورشة عمل الاولى حول القانون المعدل لقانون السلطة القضائية التي نظمتها الوحدة القانونية في مقر المركز بتاريخ 20 أكتوبر 2005. يظهر في الصورة من اليمين إلى اليسار: المستشار سعد شحيبر، المستشار مازن سيسالم، المستشار يحيى أبو شهلا، المستشار اسحق مهنا، المستشار طلال صبح، عضو المجلس التشريعي يوسف الشنطي، وعضو المجلس التشريعي سعدي الكرنز، أ. طارق الديراوي – الدائرة القانونية في المجلس التشريعي

جانب من المشاركين في ورشة العمل الثانية حول القانون المعدل لقانون السلطة القضائية التي نظمتها الوحدة القانونية بتاريخ 26 أكتوبر2005 في فندق القدس الدولي. يظهر بالصورة من اليمين إلى الشمال: المستشار زهير الصوراني – رئيس مجلس القضاء الأعلى، النائب العام احمد المغني، المستشار اسحق مهنا، المستشار عمر عبيد، مساعد النائب العام منير العقبي، نائب نقيب المحامين عادل أبو جهل، مدير الوحدة القانونية بالمركز المحامي اياد العلمي، المحامي بالمركز شريف أبو نصار

حمدي شقورة - مدير وحدة تطوير الديمقراطية، محمود الإفرنجي - الباحث في وحدة تطوير الديمقراطية، في لقاء مع مراقبي الانتخابات في نوفمبر 2005، استعداداً للرقابة على الانتخابات التشريعية (يناير 2006)

وزيرة العدل البلجيكي السيدة Laurette Onkelinx والوفد الدبلوماسي المرافق لها أثناء زيارتها للمركز بتاريخ 13 نوفمبر 2005.

جانب من المشاركين في ورشة العمل حول الفقر نظمتها وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بتاريخ 24 نوفمبر 2005. يظهر في الصورة من اليمين إلى اليسار: عبد الرحمن حلس – وزارة الشؤون الاجتماعية، خليل شاهين – مدير وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية بالمركز، اعتماد مهنا – خبيرة تنموية، غسان أبو حطب – برنامج دراسات التنمية في جامعة بيرزيت

حفل توزيع الشهادات للمشاركات في الدورة التدريبية المتخصصة للمرأة في منتدى شارك الشبابي برفح، نوفمبر 2005 التي نظمتها وحدة التدريب بالمركز

جانب من المشاركات في ورشة العمل التى نظمتها وحدة المرأة بالمركز حول آليات الحماية القانونية للنساء ضحايا العنف بتاريخ 8 ديسمبر 2005. يظهر بالصورة من اليمين إلى اليسار: هالة مناع باحثة في شؤون المرأة، المستشار سليمان الدحدوح – نائب رئيس ديوان الفتوى والتشريع، منى الشوا – مديرة وحدة المرأة بالمركز، حنان مطر المحامية في وحدة المرأة بالمركز

وفد سويسري أثناء زيارته للمركز ضم عمدة جنيف باتريك ماغني، وممثل سويسرا لدى السلطة الوطنية الفلسطينية جان جاك يوريس والوفد المرافق لهم بتاريخ 8 ديسمبر 2005